

الفصل الخامس حقيقة النسخ

تمهيد

تحليل عناصر آية النسخ ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ (البقرة: ١٠٦).

العنصر الأول : الآية .

الآية في اللغة .

الأصل في الآية أنها (كونية حسية) .

البصر وسيلة إدراك الآية .

شروط إيجاد الآية الكونية .

التخليط بين (الآية في الوحي) و(الآية في الإصطلاح) .

العنصر الثاني : الإنشاء .

العنصر الثالث : النسخ .

تطبيق معاني النسخ في اللغة على الآية المتلوّه .

تطبيق معاني النسخ في اللغة على الآية الكونية .

إختبار معاني النسخ في الآية الكونية مع معنى الإنشاء .

العنصر الرابع : الخبرية .

العنصر الخامس : المثلية .

العنصر السادس : القدرة .

الإستشهاد بالسياق لمعرفة المقصود بالنسخ .

علاقة آية النسخ بآية المحو والإنبات ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ

وَيُنسِخُ وَيُعَدِّدُ أَمْ أَلَيْسَ بِالْعَكْبَرِ ﴾ (الرعد: ٣٩) .

علاقة آية النسخ بآية التبديل ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا

يَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ١٠١) .

خلاصة البحث في هذا الفصل .

obeikandi.com

تمهيد

كما قلنا في الفصل الأول من هذا البحث أن الإمام الطبري أورد في تفسيره بضعة أحاديث عن الصحابة والتابعين قالوا فيها برأيهم في معنى النسخ ، أو ما هو المقصود بالنسخ ، ومن هذه الأحاديث :

[١٤٧٩ - عن السدي ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ أما نسخها فقبضها .

١٧٥٠ - عن ابن عباس ، قوله ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ يقول : ما نبدل من آية .

١٧٥١ - عن أصحاب عبد الله بن مسعود أنهم قالوا ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ نُثَبِتَ خطها ونبدل حكمها .^(١)

ففي الحديث الأول نجد أن النسخ يكون بمعنى القبض والإمساك ، فتكون معناها : (ما نقبض أو ما نمسك من آية أو ننسها) وهذا الفهم بعيد جدا عن سياق الآية ، سواء كان الإنشاء بمعنى النسيان أو بمعنى الترك .
وفي الحديث الثالث : عن أصحاب عبد الله بن مسعود يكون النسخ بمعنى إثبات التلاوة مع تبديل الحكم .

والواضح أن تبديل الحكم هنا سيكون بآية أخرى جديدة غير المنسوخة ، فلماذا يتم إثبات خط الآية مع تعطيل حكمها والالتجاء إلى آية جديدة بحكم جديد مع ترك الآية مثبتة في الكتاب .

لماذا لا يتم إعدامها وحذفها نهائيا من الكتاب ما دامت عاطلة لا تعمل ؟
أما الحديث الوارد عن ابن عباس - رضی الله عنهما - فهو يقول بأن النسخ معناه الإبدال .

وعلينا أن نلاحظ ، أن ابن عباس لم يقل ما نبدل من (حكم) آية ولكنه قال : ما ننسخ أي ما نبدل ، ولم يضيف كلمة حكم .

(١) الطبري ج١ ص ٦٩٥ .

وبالتالى فإن هذا التفسير لابن عباس ، يتفق مع قوله تعالى ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَارَ آيَةٍ ﴾ (النحل : ١٠١) .

إذا ، فقوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ ﴾ عند ابن عباس يعنى (ما نبدل من آية) وهذا سيتساق مع قوله تعالى ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَارَ آيَةٍ ﴾ .

وقد قلنا من قبل - فى الفصل الأول من هذا البحث - أن أول من أضاف كلمة (حكم) إلى كلمة (آية) هو الإمام الطبرى آخذاً برأى أصحاب عبد الله بن مسعود إذ أنه قال فى تفسيره [يعنى جل ثناؤه ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ ﴾ ما ننقل من (حكم آية) .]^(١) كما أننا لاحظنا أنه أول من وضع قواعد النسخ فقال [ولا يكون ذلك (أى النسخ) إلا فى الأمر والنهى ، والحظر والإطلاق ، والمنع والإباحة ، فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ]^(٢)

وإذا انتقلنا إلى الإمام الرازى نجد أنه يقول بوقوع النسخ حيث قال [النسخ عندنا جائز عقلا ، واقع سمعا]^(٣) إلا أنه يستند فى قوله هذا ليس على قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ ﴾ ، ولكن على قوله بسورة النحل ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَارَ آيَةٍ ﴾ ، وأيضا على قوله تعالى بسورة الرعد ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْثِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ حيث يقول : تمسكنا فى وقوع النسخ بقوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ ، والإستدلال به أيضا ضعيف لأن (ما) ههنا تفيد الشرط والجزاء ، وكما أن قولك : من جاءك فأكرمه ، لا يدل على حصول المجيء ، بل على أنه متى جاء ، وجب الإكرام ، فكذا هذه الآية لا تدل على حصول النسخ ، بل على أنه متى حصل النسخ ، وجب أن يأتى بما هو خير منه ، فالأقوى أن نعول فى الإثبات على قوله تعالى ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَارَ آيَةٍ ﴾ (النحل : ١٠١) ، وقوله تعالى ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْثِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ (الرعد : ٣٩)^(٤) .

(١) الطبرى ج١ ص ٦٩٤ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) مفاتيح الغيب ج٢ ص ٣١٠ .

(٤) السابق ص ٣١٢ .

فبالرغم من أن الإمام الرازي يسلم بوقوع النسخ ، إلا أنه لا يستند في تسليمه هذا على الآية (البقرة : ١٠٦) كما هو مشهور عند القائلين بالنسخ ، والسبب في عدم استناده على هذه الآية ، هو ورود حرف (ما) في بداية الآية ، والذي يفيد الشرط والجزاء ، أى أن النسخ هنا ليس في حالة الوجوب والتحقق ولكنه في حالة الإمكان .

أى أن المعنى يكون : إذا حدث نسخ لآية أو إنسانها فسوف نأتى بخير منها أو مثلها ، لذلك فإن الإمام الرازي يُعَوِّل في وقوع النسخ على الآية (النحل : ١٠١) والآية (الرعد : ٣٩) .

ولكن علينا أن نلاحظ هنا أنه بالرغم من أن الإمام الرازي ، ضعّف وقوع النسخ بالإستناد إلى الآية (البقرة : ١٠٦) ولكنه عَوِّل وقوعه على آيات أخرى ، نلاحظ أنه يريد أن يتساوق مع الأفكار السائدة ، ويتساير مع الأفكار السائرة للقائلين بالنسخ .

والإمام الرازي يقول في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ يقول : [إعلم أن هذا هو النوع الثانى من طعن اليهود فى الإسلام ، فقالوا : ألا ترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه ، ويقول اليوم قولاً وغداً يرجع عنه ، فنزلت هذه الآية]^(١)

ويقول فى قوله تعالى ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْتُمْ عَن قِبَلَتَيْكُمْ ﴾ (البقرة : ١٤٢) [إعلم أن هذا (القول) هو الشبهة الثانية من الشبه التى ذكرها اليهود والنصارى فى الإسلام ، فقالوا : النسخ يقتضى إما الجهل أو التجهيل ، وكلاهما لا يليق بالحكيم ، وذلك لأن الأمر إما أن يكون خالياً عن القيد (أى ليس يكون مقيداً بقيد الدوام) أى يكون العمل به مستمراً إلى الأبد) .

فإن كان خالياً عن القيد (أى ليس له وقت محدد) لم يقتض الفعل إلا مرة واحدة . فلا يكون ورود الأمر بعد ذلك على خلافه نسخاً .

وإن كان مقيداً بلا دوام (أى له وقت محدد) فهنا ظاهر أن الوارد بعده على خلافه لا يكون ناسخاً له (لأنه عُلِمَ له وقت محدد لانتهاه حكمه) .

وإن كان مقيداً بقيد الدوام (أى يكون العمل به مستمراً إلى الأبد) ... مع أنه ذكر لفظاً يدل على أنه يبقى دائماً ، ثم إنه رفعه بعد ذلك ، فهنا كان جاهلاً ، ثم بدا له ذلك .

(١) السابق ص ٤٦٠ .

وإن كان عالماً بأنه (الأمر) لا يبقى دائماً - مع أنه ذكر لفظاً يدل على أنه يبقى دائماً - كان ذلك تجهيلاً ، فثبت أن النسخ يقتضى إما الجهل أو التجهيل ، وهما محالان على الله تعالى ، فكان النسخ منه محالاً ، فالآتى بالنسخ في أحكام الله تعالى يجب أن يكون مبطلاً . فدل هذا على أن هذا التغيير (تغيير القبلة) ليس من الله تعالى [^(١) أى أنه من عند محمد وليس من عند الله ، وبالتالي فإن محمداً يكون قد أتى بالكتاب كله (أى بالقرآن) من عنده وليس من عند الله .

والفقرة السابقة للإمام الرازى - سواء كانت رأياً شخصياً له ، أو هى رأى المنكرين للنسخ من اليهود والنصارى وغيرهم - نقول أن هذه الفقرة تعتبر ميزاناً دقيقاً لتقيد النسخ .

فأول قاعدة في هذا الميزان التقدي هي : أن النسخ يقتضى الجهل أو التجهيل وكلاهما لا يليق بالمشرع الحكيم .

فسواء كان هذا التشريع تشريعاً دينياً إلهياً ، أو تشريعاً وضعياً من وضع البشر ، فإن تشريع حكم ثم نسخه وإبطاله يقتضى إما الجهل أو العبث بالتشريع .

لأن المشرع الحكيم عندما يأمر بحكم ما ، فإن لديه من العلم عن الحكم وعن المكلف بهذا الحكم ، ما يجعل هذا الحكم حكماً حكيماً ، لأنه حكم على علم وعلى حكمة .

فإذا أمر المشرع بحكم لظرف ما ، ثم قام بتغيير هذا الحكم مع ثبوت نفس الظرف ونفس حال المكلف ، فإن هذا يكون عبثاً ، حيث لا توجد حكمة من تغيير الحكم ما دامت نفس الأحوال والظروف ثابتة .

القاعدة الثانية في الميزان التقدي هي : إن كان الحكم خالياً عن القيد ؛ أى ليس له وقت محدد ؛ بل ينتهى في أى وقت ، فإذا جاء حكم جديد على خلافه فلا يعتبر الحكم الجديد ناسخاً للحكم الأول .

وذلك لأن الحكم الأول إنتهى مع ظرفه وحاله ، في حين أن الحكم الجديد هو حكم لظرف وحال جديدين ، فلا يكون هناك نسخ .

* - ما بين الأقواس الصغيرة ، توضيح من الباحث .

(١) السابق ص ٤٦٢ .

ونستفيد من هذه القاعدة الثانية في أنه إذا كان الحكم الجديد جاء لأجل ظرف جديد فلا يكون هناك نسخ ، لأن الحكم القديم انتهى بذاته مع ظرفه دون احتياج إلى ناسخ .
القاعدة الثالثة في الميزان النقدي وهي : إن كان الحكم مقيدا بلا دوام ؛ أى له وقت محدد ، فإن هذا الحكم ينتهى بانتهاء الوقت المحدد له ؛ أى أنه ينتهى بانتهاء القصد منه والغاية منه ؛ أى أنه تنتهى غايته ، وهذا ما عرّفناه من قبل بأنه حكم موقوت بغاية ، فإذا تمت الغاية ، تم الحكم وانتهى عمله لحصول الغاية من الحكم ، وهذا يظهر في مواقف الإبتلاء والإختبار ، فإن للإبتلاء أو الإختبار غاية وهدف ، وهى التمحيص والتطهير من أجل الإصطفاء ، فإذا انتهى وقت الإبتلاء - كما في قصة الذبيح بين سيدنا إبراهيم وولده إسماعيل - فإن الحكم ينتهى بانتهاء حصول الغاية من الإبتلاء .

القاعدة الرابعة في هذا الميزان النقدي هي : إن كان الحكم مقيدا بقيد الدوام ؛ أى يكون العمل به مستمرا إلى الأبد ؛ وأن المشرع ذكر لفظا يدل على دوام هذا الحكم إلى الأبد ، ثم قام المشرع بعد ذلك برفع هذا الحكم وغيره ، فإن ذلك يدل على أن المشرع عنده قصور في العلم والحكمة وعدم إلمام وإحاطة بالأمر الذى أصدر له هذا الحكم ، أى أنه كان جاهلا بالأمر .

أما إذا كان عالما بأن هذا الحكم لن يبقى إلى الأبد ولن يستمر دائما ، ومع ذلك فقد ذكر لفظا يدل على أنه مستمر إلى الأبد ، فعندئذ يكون المشرع عابثا ، وتنتفى عنه صفتى العلم والحكمة .

وقبل أن نترك الإمام الرازى ، نريد أن نؤكد ما قاله ، من أنه لا يستند في القول بالنسخ على الآية الشهيرة ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ ، ولكنه يستند على آيتين أخريين هما آية سورة النحل ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَارَآءِ آيَةٍ ﴾ ، وعلى آية سورة الرعد ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ﴾ .

أما الإمام الشوكانى فيقول [النسخ في كلام العرب على وجهين : أحدهما النقل ، كنقل كتاب عن آخر ... والوجه الثانى : الإبطال والإزالة وهو المقصود هنا .
وهذا الوجه الثانى ينقسم إلى قسمين عند أهل اللغة : أحدهما إبطال الشىء وزواله وإقامة آخر مقامه ، ومنه : نسخت الشمس الظل ، إذا أذهبته وحلت محله ، وهو معنى قوله ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ ﴾ .

والثاني: إزالة الشيء دون أن يقوم مقامه آخر، كقولهم نسخت الريح الأثر، ومن هذا المعنى، قوله تعالى ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ [أى يزيله] ^(١)

فالإمام الشوكاني يرى أن معنى قوله ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾ يكون بمعنى إبطال الشيء وزواله وإقامة آخر مقامه، وهو يكون هنا، بمعنى الإبدال، لأنه لا يكون هناك زوال مطلق للشيء، أو إعدام نهائي، لأننا كما قلنا: أن الشمس إذا نسخت الظل فإنها لا تعدم الظل وجوده، ولكنها تحل محله في الوقت الذي يحل الظل في مكان آخر، أى أن النسخ هنا يكون بمعنى الإزاحة.

فالشمس أزاحت الظل لتحل محله، وفي الوقت نفسه فإن الظل يحل في محل آخر. وعلينا كذلك أن نفهم أن الإبدال لا يكون بمعنى المحو أو الإعدام أو الإزالة إذا كان هذا الإبدال لكلام الله ووحيه، لأن هذه المعاني السابقة لا تتفق مع قوله تعالى ﴿مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدِيَّ﴾ أو قوله تعالى ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾.

وعندما تعرض الإمام محمد عبده لتفسير آية ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ قال: [للمفسرين في تفسير هذه الآية طريقتان: أحدهما أنها على حد قوله تعالى ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزَلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ (النحل: ١٠١).

فالنسخ هنا بمعنى التبديل، أى إذا جعلنا آية بدلا من آية، فإننا نجعل هذا البديل خيرا من المبدل منه أو مثله على الأقل.

وقالوا: أن المراد بالنسيان، هو أن يأمر الله تعالى بعدم تلاوة الآية فتُنسى بالمرّة. قال: وهذا بمعنى التبديل، فما هي الفائدة في عطفه عليه (أو) ؟، وهل هو إلا تكرار يجلّ كلام الله عنه. ^(٢)

يقصد الإمام: أن النسخ هنا هو بمعنى التبديل، فإذا كان هناك من يرى أن النسخ هنا بمعنى الإزالة، ويرى كذلك أن النسيان هو نسيان الآية برمتها، أى انعدامها، فإنه لا يكون هناك فرق بين المعنيين، إذ أن الإزالة والإعدام يكونان بمعنى واحد.

(١) فتح القدير ج ١ ص ١٢٦.

(٢) المنار ج ١ ص ٣٤٢.

فإذا كانا بمعنى واحد ، فلماذا يكون هناك عطف للنسيان (بمعنى الإعدام) على النسخ (بمعنى الإزالة) وهما بمعنى واحد ؟

والطريق الثاني للمفسرين في تفسير هذه الآية هو : [أن المراد نسخ حكم الآية ... وهذا هو القول المختار للجمهور ، وقالوا في توجيهه : إنه لا معنى لنسخ الآية في ذاتها ، ولا حاجة إليه ، وإنما الأحكام تختلف باختلاف الزمان والمكان والأحوال ، فإذا شرع حكم في وقت لشدة الحاجة إليه ، ثم زالت الحاجة في وقت آخر ، فمن الحكمة أن يُنسخ الحكم ويبدل بما يوافق الوقت الآخر ، فيكون خيرا من الأول أو مثله في فائدته من حيث قيام المصلحة به .]^(١)

وهنا نرى أنهم لما لم يفهموا المعنى الحقيقي والمقصود من كلمة النسخ في الآية ، إعتبروا أن الآية آية أحكام وأن نسخها لا فائدة فيه إلا إذا كان النسخ هو نسخ الحكم المتضمن في الآية .

وبالتالي فهم أضافوا - كما فعل الإمام الطبري من قبل - أضافوا كلمة (حكم) إلى كلمة (آية) فتصبح الآية (ما ننسخ من حكم آية) بدلا من قول الله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ .

تحليل عناصر آية النسخ (البقرة : ١٠٦)

سوف نقوم بعملية تحليل لعناصر الآية ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئَهَا ﴾ لكي نتعرف على حقيقة النسخ المقصود في هذه الآية : هل هو نسخ آيات كونية ، أم هو نسخ أحكام ؟

العنصر الأول : الآية

يقول تعالى ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئَهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (البقرة : ١٠٦) .

أول عنصر سوف نتعرض له في هذه الآية كلمة (آية) .

فما المقصود بهذه الكلمة ؟ هل هي تعنى الآية الكونية الحسية المرئية ؟

أم هي تعنى آية من آيات الوحي ؟

(١) السابق .

الآية في اللغة

في لسان العرب [الآية : العلامة . وقوله عز وجل ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ ﴾ ، قال الزجاج : معناه : نريهم الآيات التي تدل على التوحيد في الآفاق أى ، آثار من مضى قبلهم من خلق الله .

وتأياً الشيء : تعمّد آيته ؛ أى شخصه ، وآية الرجل : شخصه .

والآية : من التنزيل ، ومن آيات القرآن العزيز .

سميت الآية من القرآن آية ، لأنها علامة لانقطاع كلام عن كلام .

وآيات الله : عجائبه . [^(١)]

فالآية هي العلامة والأثر والدلالة : أى التي تدل على صانعها .

كما قال قس بن ساعدة الإيادى : يا معشر إياد : البعرة تدل على البعير ، وخط السير يدل على المسير ، سماء ذات أبراج ، وأرض ذات فجاج ، وبحار ذات أمواج ، ألا يدل ذلك كله على اللطيف الخبير ؟

وقال قائل :

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد .

فالآية هي الأثر الدال على فاعله .

والآية من طبيعتها التشخيص ، وكما قيل : آية الرجل : شخصه .

فآية أى شيء هي الشيء نفسه ؛ أى شخصه وتحدهه وتعيّنه في الواقع أو في الوجود .

فالشجرة آية ، وتعرف على هذه الآية بإدراكنا لها بصرياً ، بشخصها وتحدها وتعيّنها في الواقع الخارجى .

والشمس آية ، وتعرف عليها برؤيتنا لها بسبب تحدها وتعيّنها في الواقع الخارجى .

ونظراً لما في الآية من إبداع ، فإنها تثير في النفس الإعجاب والدهشة ، كما أنها تدل على

واجدها ، لأن الآية (فعل) ، والفعل يدل على فاعله .

ولأنها تثير في النفس الإعجاب فهي (عجيبة) لأنها وُجدت بالإبداع .

(١) لسان العرب ، مادة : أيا .

والآية (عبرة) لأنها تُعبرُ بالمشاهد لها من رؤية الآية إلى معرفة خالق الآية ومبدعها .
 وإذا قمنا باستقراء كتاب الله لكى نتعرف على كلمة (آية) ، وجدنا أن لفظة (آية) عندنا تأتي مفردة ، فإنها لا تعنى إلا العلامة أو الدلالة الحسية المشاهدة المرئية .
 أما إذا جاءت فى صيغة الجمع (آيات) فإنها يمكن أن تعنى الآيات الحسية المشاهدة المرئية ، ويمكن أن تعنى آيات الوحي أو آيات التنزيل .
 ولكنها عندما تكون آيات موحى بها أو منزلة ، فإنها عندئذ تكون قد تحولت من وجودها الكونى إلى الوجود السمعى ؛ أى أصبحت معانى .
 فإنزال الآيات أو تلاوتها يكون عبارة عن تحويل الآيات أو نقلها من صورتها المكتوبة والتي يمكن قراءتها إلى الصورة السمعية .

وبواسطة الإِسْمَاعِ عن طريق التلاوة ، تتحول الآيات الكونية إلى معانٍ يُتاح للنفس تداولها فيها بينها ، كما تُتاح للأنفس تداولها فيما بينها فيحدث التعارف .

الأصل فى الآية أنها كونية حسية

فالأصل فى الآية أنها كونية مرئية مشاهدة محسوسة .
 ومن الآيات التى تدل على أن الآية كونية مرئية محسوسة :
 قوله تعالى : ﴿ وَيَنْقُورُ هَنَذِهِم نَاقَةَ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً ﴾ (هود : ٦٤) .
 فالآية هنا هى ﴿ نَاقَةُ ﴾ ، والناقة آية كونية حسية مرئية .
 وقوله تعالى ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحْوَنَاتٌ آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً ﴾ (الإسراء : ١٢) فالليل هنا آية كونية مرئية يراها الناس ، وكذلك النهار .
 وقوله تعالى ﴿ وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِكِ الْمَشْحُونِ ﴾ (يس : ٤١) فالفلك هنا آية كونية مرئية تجرى فى البحر بما ينفع الناس .

البصر وسيلة إدراك الآية

ولأن الآية كونية مرئية فإن وسيلة إدراكها هو البصر ، فيقول الله تعالى عن فرعون ﴿ وَلَقَدْ أَرَيْنَاهُ آيَاتِنَا كُلَّهَا فَكَذَّبَ وَأَبَى ﴾ (طه : ٥٦) ، ويقول كذلك ﴿ سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ ﴾ (البقرة : ٢١١) وقوله تعالى ﴿ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا ﴾ (الأنعام : ٢٥) .

وقول نبي الله صالح لقومه ﴿ قَدْ جَاءَ تَكْمُ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ ءَايَةٌ ﴾ (الأعراف : ٧٣) ، وقوله تعالى ﴿ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ (الإسراء : ٥٩) ، وقوله تعالى ﴿ وَكَأَيِّن مِّن ءَايَةٍ فِي السَّمٰوٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَمُرُونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴾ (يوسف : ١٠٥) ، وقوله تعالى ﴿ ۞ إِن كُشِبْتُ نُزِّلَ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ ءَايَةٌ فَظَلَّتْ أَعْيُنُهُمْ هَا خٰضِعِينَ ﴾ (الشعراء : ٤) .

فمن مواصفات الآية الكونية أنها مرئية ظاهرة واضحة بينة مبصرة ، كما في قوله تعالى ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ ءَايَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ (النمل : ١٣) ، أى أن من طبيعة الآية ، أن تكون محددة معينة مشخصة في الواقع الخارجى فهى ظاهرة بينة واضحة موضوعة للرؤية والمشاهدة .

والآية تثير في النفس الدهشة والإعجاب والعبرة والموعظة والإعجاز كما قال تعالى ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعٰمِ لَعِبْرَةً لِّتُنذِرُوهُم مِّمَّا فِي بُطُونِهَا ﴾ (المؤمنون : ٢١) ، وقوله تعالى ﴿ يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱللَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ إِنَّ فِي ذٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُوْلِى ٱلْأَبْصٰرِ ﴾ (النور : ٤٤) أى أن المشاهد لهذه الآيات يعبر بها من وجود الآيات إلى واجد الآيات فينتقل من العالم المشهود إلى العالم الغيبى .

وقوله تعالى ﴿ أَمْرٌ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيْمِ كَانُوا مِن ءَايَاتِنَا عَجَبًا ﴾ (الكهف : ٩) ، وقول امرأة سيدنا إبراهيم ﴿ ءَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهٰذَا بَعْلِى شَيْخًا ۗ إِنَّ هٰذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴾ (هود : ٧٢) .

والآية علامة وشاهد ودليل ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ ﴾ (البقرة : ٢٤٨) .

وزكريا - عليه السلام - إذ قال ﴿ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ ٱلآ تَكَلِمَ ٱلنَّاسِ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ﴾ (مريم : ١٠) .

وقول عيسى - عليه السلام - ﴿ أَنِي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (آل : عمران ٤٩) والآية موعظة ، كما في قوله تعالى ﴿ فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيك بِيَدَيْكَ لِتَكُونَ لِمَن خَلْفَكَ ءَايَةً ﴾ (يونس : ٩٢) .

والآية معجزة ، كما في قوله تعالى عن مريم ﴿ وَجَعَلْنَاهَا وَأَبْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾
 (الأنبياء : ٩١) ، وقوله في خلق عيسى - عليه السلام - ﴿ وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِلنَّاسِ ﴾ (مريم : ٢١) .
 وفي كل المعاني السابقة للآية ، فإن الغرض والغاية منها هو الدلالة على واجدها
 وقدرته وإبداعه .

فالآية فعل يدل على فاعله ، وخلق يدل على خالقه ، ووجود يدل على واجده فالآية في
 الأصل وفي الحقيقة وجود كوني وليست آية وحى أو آية تنزيل ، أى ليست معانى أو
 أحكام .

شروط إيجاد الآية الكونية

فالمقصود بالآية في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئَهَا ﴾ هو آية كونية ، وليست
 آية أحكام .

والله - سبحانه وتعالى - لم يقل (ما ننسخ من حكم) ولم يقل (ما ننسخ من حكم آية) ،
 لأن هناك فرق بين الآية وبين الحكم في شىء واحد على الأقل وهو القدرة والإقتدار .
 فشرط إيجاد الآية وتحقيقها في الواقع الخارجى ثلاثة شروط :

١ - العلم ٢ - الحكمة ٣ - القدرة .

العلم هو الجانب النظرى الذى يختص بمعرفة عناصر الآية الكونية وعلاقات الترابط
 بين هذه العناصر واتفاقها مع بعضها وانسجامها وعدم تنافرها أو اضطرابها .
 أما الحكمة : فهى معرفة الوظيفة التى من أجلها سيتم إيجاد الآية وخلقها .
 فالحكمة هى التطبيق العملى للعلم .

أما القدرة فبدونها لا يتحقق العلم في الواقع الخارجى ، فإن لم تكن هناك قدرة ، يظل
 العلم مكنونا في عالم الغيب . فإذا وُجدت القدرة ، تحقق العلم في الواقع الخارجى ،
 ووجدت الآية .

والقدرة تحتوى على العلم والحكمة ، وليس العلم ولا الحكمة يحتويان على القدرة .
 فإذا ذُكرت القدرة في آيات الله وجدنا أنها تشمل على العلم والحكمة .

والقدرة تُذكر في الآيات التي تتحدث عن القوة والقهر والخلق والإيجاد والإبداع ،
وتُذكر عموماً دلالة على الإقتدار على أى شىء ، ومن ذلك أقواله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ
عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ ﴾ (الأنعام : ٦٥) ، ﴿ أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ﴾ (يس : ٨١) ، ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (المائدة : ١٢٠) ، ﴿ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ
عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (النور : ٤٥) ، ﴿ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمَحٍ الْبَصِيرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ
إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (النحل : ٧٧) ، ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَتَّعَىٰ بِخَلْقِهِنَّ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يُنحِي السَّمَاءَ ﴾ (الأحقاف : ٣٣) .
فالآيات التي تتحدث عن القدرة والخلق والإبداع والإيجاد يأتى فيها ألفاظ تدل على
القدرة والقوة والإقتدار .

وكما قلنا من قبل أن القدرة تتضمن العلم والحكمة .

وأما الحكم فإنه يختلف عن الآية .

فالآية وجود كونى مستقل ، أما الحكم ، فسوف نتعرف عليه في لسان العرب [الحكم
والحكيم وهما بمعنى الحاكم : هو الذى يُحكم الأشياء ويتقنها .

وقيل : الحكيم : ذو الحكمة ، والحكمة عبارة عن معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم .

والحكم والحكمة من العلم ، والحكيم : العالم وصاحب الحكمة .

والحكم : العلم والفقهاء والقضاء بالعدل .

وفي الحديث في صفة القرآن : وهو الذكر الحكيم ، أى الحاكم لكم وعليكم ، أو هو

المحكم الذى لا اختلاف فيه ولا اضطراب .

والحكمة : العدل ، وأحكم الأمر : أتقنه .

وحكم الشىء وأحكمه ، كلاهما : منعه من الفساد . [(١)

وكل المعانى التى جاءت في مادة (حَكَم) ، مترابطة ومتناسكة مع بعضها .

فالحكيم : هو الذى يُحكم الأشياء ويتقنها ، ولا يستطيع ذلك إلا عن علم .

فتحصيله للعلم هو الذى يجعله يعلم أفضل وضع للشىء .

(١) السابق مادة : حكم .

فهو يضع الشيء المناسب في المكان المناسب ، وهذا لا يتأتى إلا بعلمه عن الشيء
وبعلمه عن المكان ، فإذا وُضع الشيء المناسب في المكان المناسب فقد قضى بالعدل بين
الأشياء .

فإذا كان حكيمًا ، كان عليماً أيضاً . وإذا كان كذلك ، فإنه لا اختلاف ولا اضطراب في
حكمه .

إذاً ، فمن شروط الحكيم أو صفاته أن لا يكون في أحكامه اختلاف ولا اضطراب بل
فيها إحكام وإتقان ، لأنه عليم .

لذلك فإننا سنجد أن الآيات التي تتحدث عن الأحكام أو الحدود أو الفروض ،
سنجد أنها تنتهي بقوله عليم حكيم .

فمن الآيات التي تدل على الإحكام والإتقان ، قوله تعالى : ﴿ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي
الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ ءَايَاتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (الحج : ٥٢) ، وفي الحكم يقول
تعالى ﴿ ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (المتحنة : ١٠) ، وفي الفرائض
يقول تعالى ﴿ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة : ٦٠) ، وبعد ذكر أحكام
الميراث يقول تعالى ﴿ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء : ١١) ،
وقوله تعالى ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا
حَكِيمًا ﴾ (النساء : ٢٤) ، وقوله تعالى ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ۗ وَاللَّهُ مَوْلَانُكُمْ
وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ (التحریم : ٢) ، وقوله تعالى ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ
تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (النساء : ٩٢) ، ومن الآيات التي تدل على
العلم والحكمة ، قوله تعالى ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ
مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (التوبة : ٩٧) .

كما سبق يتبين لنا أن الآيات التي تتحدث عن الفرائض والأحكام والحدود والإتقان
والإحكام ، تنتهي بكلمتي العلم والحكمة .

وهذا يدل على أن الله لا يغير أحكامه ولا يبدلها ، لأن من الحكمة والعلم والإحكام أن
لا يكون اختلاف أو اضطراب في الأحكام .

التخليط بين الآية في الوحي والآية في الإصلاح

من المفاهيم الخاطئة التي بنى عليها القائلون بالنسخ رأيهم ، ظنهم أن كلمة (آية) المذكورة في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ المقصود بها آية من آيات المصحف الشريف .

أى أنهم ظنوا أن كلمة (آية) المذكورة هي التي توجد بين علامتين في المصحف . وبالطبع ليس ذلك هو المقصود ، لأن الآية الموضوعية بين علامتين في المصحف الشريف هو (اصطلاح) من وضع العلماء .

لأننا كما قلنا من قبل ، أنه لما استقرأنا كتاب الله - مادة (آية) - وجدنا أن كلمة (آية) إذا جاءت مفردة فإنها لا تعنى إلا الآية الكونية ، وليس الآية المتلوة في المصحف .

كذلك فإن هناك آيات فردية في المصحف ولكنها تحتوى على آيات كونية كثيرة ، مثل قوله تعالى ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ (البقرة: ١٦٤) .

فهذه الآية المفردة (في الإصطلاح) تشتمل على ما لا حصر له من الآيات : فالسماوات وما فيهن آيات لا حصر لها ، والأرض وما فيها آيات لا حصر لها واختلاف الليل والنهار آيتان ، والفلك آيات ، والبحر آية ، وما فيه آيات ، والسماء وما فيها من كواكب ونجوم ومجرات آيات لا حصر لها ، وإحياء الأرض بعد موتها آية ، وإنزال الماء آية ، والخلق الذي خلقه الله على الأرض آيات لا حصر لها ، وتصريف الرياح آية ، والسحاب المسخر بين السماء والأرض آية ، فهل كل هذه الآيات الكونية آية واحدة؟

فماذا لو تم نسخ هذه الآية وإبطالها؟

أليس ذلك معناه إبطال خلق الله وإبداعه وإنكار قدرته؟

نعم ، إن من قواعد النسخ أن يكون النسخ في الأحكام فقط ، وليس في الأخبار أو الوعد والوعيد... إلخ

ولكننا رأينا أن القائلين بالنسخ تعدوا قواعدهم وتجاوزوها وقالوا بنسخ آيات هي من الأخبار وليست من الأحكام .

فكما رأينا في الفصل الخاص بمناقشة الآيات المنسوخة (الفصل الرابع) ، أنهم ادَّعوا نسخ قوله تعالى ﴿ وَبِاللَّهِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ (البقرة : ١١٥) .

كما ادعوا نسخ قوله تعالى ﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ (البقرة : ٢٨٤)

فهل يصح للقائلين بالنسخ أن ينسخوا قولاً مثل ﴿ وَبِاللَّهِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ ، أو قولاً مثل ﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ؟

أليست هذه حقائق متحققة لله في الوجود ، فهو له ملك كل شيء ؟
أليس المشرق آية ، والمغرب آية ، والسموات والأرض آيات كونية ، إذاً ، فكيف يصح لهم أن يقولوا أن هذه الآيات منسوخة ؟

فالمقصود من كلمة (آية) هو الآية الكونية وليس الآية كما هي في الإصطلاح .
والآية الكونية لها وجود أسبق من وجود الآية المصطلح عليها ، كما أن الله لا يبدل كلماته التي أوحاها إلى رسوله ولا يغيرها كما قال تعالى ﴿ مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ﴾ ، وكما قال تعالى ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ .

العنصر الثاني : الإنشاء

العنصر الثاني من عناصر آية النسخ ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ هو كلمة ﴿ نُنْسِهَا ﴾ فما هو المقصود بالإنشاء ؟

في لسان العرب [النسيان : ضد الذكر والحفظ . وقوله عز وجل ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ قال ثعلب : لا ينسى الله عز وجل ، وإنما معناه : تركوا الله فتركهم .

وفي التهذيب : أي تركوا أمر الله فتركهم من رحمته .
وقوله تعالى ﴿ فَتَنَسِيَّتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴾ أي تركتها ، فكذلك تُترك في النار .
وقوله عز وجل ﴿ وَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ ﴾ معناه أيضاً : ترك ، لأن الناسي لا يؤاخذ بنسيانه .

وقوله عز وجل ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ أى نأمركم بتركها .

وقال بعضهم ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾ من النسيان ، وقال : دليلنا على ذلك قوله تعالى ﴿ سَنَقُرْئُكَ فَلَا تَنْسَى ۗ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ (الأعلى) ، فقد أعلم الله أنه يشاء أن ينسى .

قال أبو اسحاق : هذا القول عندي غير جائز ، لأن الله تعالى قد أنبا النبي - ﷺ - في قوله ﴿ وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ أنه لا يشاء أن يذهب بما أوحى به إلى النبي - ﷺ - قال : وقوله ﴿ فَلَا تَنْسَى ﴾ ، أى : فلست تترك إلا ما شاء الله أن تترك [(١)]

وقد أورد الإمام الطبرى أحاديث في معنى ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾ ، ونقل حديثا عن الحسن البصرى ، يقول في قوله ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ قال : إن نبيكم أقرء قرآنا ، ثم نسيه فلم يكن شيئا ومن القرآن ما قد نُسِخ وأنتم تقرأونه .

وعن قتادة قال : كان نسخ الآية بالآية بعدها ، ويقرأ نبي الله - ﷺ - الآية أو أكثر من ذلك ، ثم تُنسى وترفع .

وعنه أيضا قال : كان الله تعالى ذكره ، يُنسى نبيه - ﷺ - ما شاء وينسخ ما شاء .

وهناك حديث لسعد بن أبى وقاص ، أنه كان يقرأ (ما نسخ من آية أو تُنسخها) يا محمد ، ثم يقرأ ﴿ سَنَقُرْئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ ، (أى أن النسيان كان من الرسول - ﷺ -) .

وهناك معنى منسوب لابن عباس في قوله ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾ ، يقول : أو نتركها لا نبدلها . [(٢)]

ونجد من الأقوال السابقة ، أن هناك نوعين من النسيان : نسيان بفعل الله ؛ أى أن الله يُجبرى النسيان على رسوله - ﷺ - فينسى بعض الآيات وهناك نسيان صادر عن الرسول نفسه .

فإذا كانت الكلمة ﴿ نُنْسِهَا ﴾ بضم النون ، فإن هذا هو فعل الإنشاء الصادر من الله ، وجارٍ على رسوله - ﷺ - .

وإذا كانت الكلمة (تُنسخها) بفتح التاء - وهى قراءة لسعد بن أبى وقاص - فيكون النسيان هنا من رسول الله - ﷺ - ويكون ذلك طبعا بسبب ضعف القوى الذهنية

وخصوصا الذاكرة !

(١) السابق مادة : نسى .

(٢) الطبرى ج١ ص ٦٩٧ .

ونقول: إذا كان الإنساء من الله لرسوله، فلماذا أنزل الله على رسوله آيات ثم أنساها له مرة أخرى؟

وإذا كان الرسول كان قد أقرأها لأصحابه، وحفظها بعضهم، فهل أجرى الله النسيان أيضا عليهم؟

يقول الإمام الطبري: [وقد أنكر قوم قراءة من قرأ (أو نَسَهَا) - بناء مفتوحة - إذا عنى بها النسيان، وقالوا: غير جائز أن يكون رسول الله - ﷺ - نَسِيَ من القرآن شيئا مما لم يُنسخ، إلا أن يكون نسي منه شيئا ثم ذكره... فإن لو نسي منه شيئا، لم يكن الذين قرأوه وحفظوه من أصحابه، بجائز على جميعهم أن ينسوه.

قالوا: وفي قوله عز وجل ﴿ وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ (الإسراء: ٨٦) ما يُنبئ عن أن الله تعالى ذكره، لم يُنسى نبيّه شيئا مما أتاه من العلم [(١)] ولكن الإمام الطبري لا يُقر هذا الإنكار بالنسيان، ويقول بأن النسيان يمكن وقوعه، فيقول: غير مستحيل في فطرة ذى عقل صحيح... أن يُنسى الله نبيّه - ﷺ - بعض ما قد كان أنزله إليه.

وأما قوله ﴿ وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾، فإنه جلّ ثناؤه لم يُجبر أنه لا يذهب بشيء منه، وإنما أنه لو شاء لذهب بجميعة، فلم يذهب به والحمد لله، بل إنما ذهب بها لا حاجة بهم إليه منه، وذلك أن ما نسخ منه، فلا حاجة بالعباد إليه.

وقد قال تعالى ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ۗ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ (الأعلى) فأخبر أنه يُنسى نبيّه منه ما شاء، فالذي ذهب منه، الذي استثناءه الله... فلا إنكار أن يكون الله تعالى ذكره قد كان أنسى نبيّه بعض ما نسخ من وحيه إليه وتنزله [(٢)]

وإذا كان الإمام الطبري لا ينكر وقوع النسيان، وإنما يقره، فإننا نتساءل لماذا أنزل الله آيات من كتابه ثم نسخها أو أنساها لنبيه؟

أليس هذا تشكيكا في علم الله وحكمته؟

وإذا كان الرسول قد قرأ هذه الآيات على أصحابه وكذلك على المشركين والكفار وكانوا جميعا قد حفظوا هذه الآيات، ثم أنكروا الرسول - لأنه نسيها - فقال: أنا لم أقل هذا، أليس ذلك تشكيكا في صدق الرسول وأمانته؟

(١) السابق ص ٧٠٠.

(٢) نفسه.

ويقول الإمام محمد عبده [وقالوا أن المراد بالإنساء ، إزالة الآية من ذاكرة النبي - ﷺ -
وقد اختلف في هذا : أيكون بعد التبليغ أم قبله ؟
ف قيل بعده ، كما ورد في أصحاب بئر معونة .

وقيل : قبله ، حتى أن السيوطي روى في أسباب النزول ، أن الآية كانت تنزل على
النبي - ﷺ - ليلاً ، فينساها نهاراً ، فحزن لذلك ، فنزلت الآية ، أي ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ
نُنسِهَا ﴾ .

قال الأستاذ الإمام : ولا شك عندي أن هذه الآية مكذوبة ، وأن مثل هذا النسيان محال
على الأنبياء - ﷺ - لأنهم معصومون في التبليغ .^(١)
وموضوع الإنساء - هذا يوحي بأن الله مخادع لعباده ، فبعد أن ينزل عليهم الوحي أو
العلم ، يغيبهم عن الوعى ، ويسحب منهم العلم ، ويرفع عنهم الوحي الذي أنزل -
(سبحانه وتعالى عن هذا) .

وهذا غير صحيح ، إذ أن الله - سبحانه وتعالى - أول ما أنزل من الوحي كان ﴿ أَقْرَأْ
بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ ، وهى دعوة إلى التعلم وطلب العلم ، كما أنه - سبحانه - طلب
من النبي - ﷺ - أن يستزيد من العلم ، فقال : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ ، كما أن الله -
سبحانه - يعيب على الذين هم ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْى ﴾ ويعيب على الذين لا يفقهون ولا
يعلمون ولا يشعرون ولا يذكرون ولا يتفكرون ، فكيف يعيب عليهم أنهم لا
يستخدمون أدوات الإدراك في تحصيل العلم ، ثم يسلبهم أدوات الإدراك أو ينسيهم ما
حصلوا من العلم ؟!

ثم إن الرسول كان يتعجل الوحي لتحصيل العلم ، فيقول سبحانه ﴿ وَلَا تَعْجَلْ
بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ ﴾ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿ (طه : ١١٤) فكيف
يتعجل الرسول الوحي ويشتاق إليه ويتعشق تحصيله ، ثم يسلبه الله الوحي مرة أخرى ؟
ثم إن الإنساء يتناقى مع قوله تعالى ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾
(الحجر : ٩) فمن ضمن أسماء الوحي (الذكر) والذكر ضد النسيان ، بل إن وظيفة الذكر
هو التذكير ، وليس الإنساء .

(١) المنار ج١ ص٣٤٢ .

ووظيفة الرسول ناشئة من وظيفة الوحي وهى التذكير ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾ (الغاشية: ٢١) ، والأمر بالتذكير ، ومنزل الذكر ، هو الله - سبحانه - فكيف يأمر بالتذكير ، ثم يُجرى - بقوته - الإنساء على عباده الذين أراد لهم أن يتذكروا ، وأن يعوا ويفهموا ويتدبروا ما أنزل إليهم ؟

وإذا كان الإنساء بمعنى النسيان ، فإن الله لا يؤاخذ الناس على هذا النسيان ما داموا غير متعمدين ، بل هو عفواً ورغماً عنهم ، كما قال تعالى ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (البقرة: ٢٨٦) ، وكما قال تعالى ﴿ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسَيْتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا ﴾ (الكهف: ٧٣) ، وقوله تعالى ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسَيْتَ ﴾ (الكهف: ٢٤) . فالنسيان فى الآيات السابقة هو النسيان العفوى ، الذى لا إرادة للإنسان فيه ، وهذا هو النسيان الذى يعفو الله عنه .

أما النسيان المتعمد ، فهو الذى يكون بمعنى الترك ، لأنه يعرف وجود الشيء إلا أنه يتركه ويهمله ، مثل قوله تعالى ﴿ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا كَذَلِكَ الْيَوْمِ تَنْسَى ﴾ (طه) وقوله تعالى ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ (البقرة: ٤٤) ، أى وتتركون أنفسكم لا تأمرونها بالبر . وقوله تعالى ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِءِ أَغْجَبْنَا الَّذِينَ يَبْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ ﴾ (الأعراف: ١٦٥) وقوله تعالى ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِءِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ ﴾ (الكهف: ٥٧) .

فالنسيان العفوى لا يؤاخذ الله الناس عليه ، أما النسيان المتعمد فيكون بمعنى الترك والإهمال ، وهذا هو الذى يؤاخذ الله الناس عليه .

وإذا كان النسيان العفوى يأتى الإنسان رغماً عنه ، ولا يدرى به ولا يتحكم فيه ، فهل يُعقل أن يقول الله لنبية ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ ويكون المقصود هنا هو النسيان الذى ضد التذكر ؟

لا شك أن الرسول كان من أكثر الناس حياةً للقلب وأقواهم شعوراً وذاكرة وإحساساً، ذلك أن الله شرح له صدره ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾ وزكاه وطره وعصمه من الشيطان وأعدده منذ صغره لاستقبال الوحي فكانت حادثة شق الصدر إعداداً وتجهيزاً لاستقبال الوحي ، فلا يكون للشيطان ولا للنسيان إليه سبيل .

إِذَا ، فالمقصود بالنسيان في قوله تعالى ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ أى لا تترك مما أقرأناك إلا ما شاء الله .

أى بلغ ما أقرأك الله وأعلمك إلا ما شاء الله مما لا يريد أن تبلغه للناس .
والإقراء هنا بمعنى الإعلام والتعليم ؛ أى سنعلمك فلا تترك مما علمناك شيئا لا تبلغه وتعلمه للناس ، إلا ما شاء الله .

فلا شك أن هناك علما اختص الله به نبيه دون الناس ، وليس كل علم يتعلمه النبي ينبغي عليه أن يعلمه للناس ، لا ، ليس كذلك ، فإن هناك علوما لا يستطيع الناس أن يتقبلوها أو تحمّلها أنفسهم ، بل إنها تكون لعلوها عليهم - تكون ضررا عليهم .

فالمستثنى في هذه الآية ﴿ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ هو العلم الذى لا ينبغي لعامة الناس أن يعرفوه ، لأنهم غير مؤهلين لتحمله ، فيما أن يلهوا عنه ويتركوه ، وإما أن يضرهم ويتهموا النبي بالجنون ، وذلك لعدم قدرتهم على تحمل هذا العلم .

إِذَا ، فالمقصود بالإنشاء في قوله تعالى ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ هو الترك أى ، فلا تترك ﴿ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ .

ولو كان النسيان في هذه الآية بمعنى السهو والغفلة ، لما قال الله له ﴿ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ ، لأن معنى ذلك أن الله يتدخل بقوته فينسيه ما يشاء ، فإذا كان الله ينسيه ما يشاء ، فلماذا ذكّره وعلمه وأقرأه أصلا ؟

إذا كان هناك علم سينسيه الله لنبيه بعد أن يعلمه إياه ، فلماذا علّمه الله - أصلا - هذا العلم ؟ لماذا لم يحجبه عنه من الأصل ، بدلا من أن يعلمه ثم يسلبه ما علمه مرة أخرى ؟ وهل هذا يليق بحكيم ؟

إِذَا ، فالإنشاء هنا هو الترك ، وهو أمر وتنبية للرسول بأن لا يترك شيئا لا يبلغه للناس ، بل عليه بتبليغ ما أمره الله .

وهذه هى وظيفة الرسول ، وكما قال تعالى ﴿ يَتْلُوهَا الرُّسُلُ بِلَغٍ مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ (المائدة : ٦٧) .

ونحن نتكر أن يكون الرسول قد نسى شيئاً مما أنزله الله عليه ، وذلك للأسباب التالية :
 ١ - أن الوحي نزل على قلب الرسول ؛ أى أنه مطبوع في قلبه ، لذلك فإنه لا يمكن
 للرسول أن ينسى ، خصوصاً وأن الله أعدَّ قلبه وتعهده بالتجهيز والتطهير إستعداداً
 لاستقبال الوحي ، فعصمه الله من النسيان والغفلة والشيطان .

والله - سبحانه - يقول لرسوله ﴿ وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ
 الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ (الأعراف : ٢٠٥) .

٢ - إن جبريل - عليه السلام - كان يتدارس القرآن مع النبي باستمرار ، وليست هذه المدارس
 للتذكير بما نسيه الرسول ، ولكن للتعليم ، ولترتيب المصحف .

٣ - أن الله تعهد بحفظ كتابه فقال ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾
 (الحجر : ٩) ومن هذا الحفظ أن لا يُنسى منه شيء .

٤ - كيف يؤتى الله نبيه علماً ، ثم ينزعه منه ؟ وهذا يتعارض مع قوله تعالى ﴿ وَقُرْءَانًا
 فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ ﴾ (الإسراء : ١٠٦) وقوله تعالى ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا
 لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴾
 (الفرقان : ٣٢) ، وكل ذلك يدعو إلى تثبيت وتمكين الوحي في قلب الرسول . وقوله تعالى
 ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾ (الغاشية : ٢١) ، والمذكَّر لا بد أن ينتفى عنه النسيان .

٥ - قوله - ﷺ - (ألا هل بلَّغت ، اللهم فاشهد) يعنى أنه بلَّغ ما أمره الله به ، ولم ينس
 شيئاً .

وإذا كنا قد عرفنا أن النسيان في اللغة وفي كتاب الله نوعان :

نسيان بمعنى السهو والغفلة وهو الذى لا يؤاخذ الله به الناس - ونسيان بمعنى الترك
 والإهمال وعدم العناية والرعاية .

فما هو المقصود بالإنساء في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ هل هو السهو
 والغفلة ؟ تعالى الله عن ذلك .

هل هو بمعنى الترك والإهمال وعدم العناية ؟ تعالى الله عن ذلك .

إذاً ، فالمقصود من الإنساء هنا هو الترك بمعنى التثبيت وعدم التغيير أو التبديل .

إذاً ، المقصود من قوله تعالى ﴿ أَوْ نُنسِهَا ﴾ أى نتركها ثابتة كما هى لا نبدلها ولا
 ننسخها .

العنصر الثالث : النسخ

تطبيق معانى النسخ فى اللغة على الآية المتلوة .

فى الفصل الأول من هذا البحث ، تعرضنا لمعرفة معنى النسخ فى لغة العرب ، وقد وجدنا أن للنسخ أربعة معان :

١ - النسخ بمعنى النقل : نقل الشئ من مكان إلى مكان وهو هو . وعلمنا أن النسخ ذُكر فى كتاب الله فى أربع آيات . وأن النسخ بمعنى النقل لم ينطبق إلا على آيتين ، هما ، قوله تعالى ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (الجاثية : ٢٩) ، وقوله تعالى ﴿ وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُوسَى الْغَضِبَ أَخَذَ الْأَلْوَابِحَ وَفِي نُسخِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ ﴾ (الأعراف : ١٥٤) .

٢ - النسخ بمعنى الإبطال : إبطال الشئ وإقامة آخر مقامه . وقد وجدنا أن الإبطال لا يكون إلا لما هو باطل ، لذلك فإن هذا المعنى لم ينطبق إلا على قوله تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ ﴾ (الحج : ٥٢) فالنسخ فى هذه الآية معناه الإبطال ، لأن ما يلقيه الشيطان هو الباطل ، فيكون نسخه هو إبطاله : أى إزهاقه وجعله ضياعاً وخسراناً .

٣ - النسخ بمعنى التبديل : تبديل الشئ من الشئ وهو غيره .

٤ - النسخ بمعنى الإزالة : الشئ ينسخ الشئ نسخاً ، أى يزيله ويكون مكانه . ولم يتبق من الآيات الأربع إلا آية واحدة ، هى آية مشكلة هذا البحث وهى الآية التى يستند عليها القائلون بالنسخ فى دعواهم ، وهى قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ (البقرة : ١٠٦) .

فأى معنى من المعانى السابقة للنسخ سيكون هو المقصود فى هذه الآية؟

وقبل أن نحاول معرفة ذلك ، علينا أن نتذكر جيداً ، أن النسخ فى اصطلاح القائلين به ، معناه : الإبطال ؛ إبطال الحكم الأول وإعمال الحكم الثانى .

والآن سوف نقوم بتطبيق معانى النسخ الأربعة التى تعرفنا عليها فى لغة العرب على كلمة (آية) ، عندما تكون هذه الآية ، المقصود بها هو (الآية المتلوّة) أى الآية التى بين علامتين فى المصحف الشريف ، سواء كانت هذه الآية آية عامة ، أو آية حكم .

١ - ولنبدأ بالمعنى الأول ، وهو النسخ بمعنى النقل : أى نقل الشىء من مكان إلى مكان وهو هو .

ونسأل أنفسنا هذا السؤال : هل يصح نقل الآية المتلوّة من مكان فى المصحف إلى مكان آخر ، ما دامت هى هى لم يتغير فيها شىء ؟

والجواب : أنه ما دامت الآية كما هى ، ومستقلة فى المعنى بذاتها وتكتمل بذاتها ولا يحدث فيها لبس أو غموض فإن هذا لن يؤثر فيها .

ولكننا ليس لنا أن ننقل أو نغير فى مواقع الآية . فقد وصلنا كتاب الله على هذه الصورة ، وحفظه لنا بهذا الترتيب .

٢ - المعنى الثانى للنسخ ، وهو النسخ بمعنى الإبطال : أى إبطال الشىء وإقامة آخر مقامه .

ونسأل أنفسنا هذا السؤال : هل يصح إبطال آية من آيات كتاب الله ، مع العلم بأن فعل الإبطال يتم مع ما هو باطل ؟

فهل كانت الآية التى يُدعى أنها نُسخت ، هل كانت باطلا من عند الله ؟

هل أنزل الله آيات ، ثم بعد فترة من الزمن ، وجد الله - سبحانه وتعالى - أنها باطلة ؟ بالطبع هذا منكرور ومرفوض . بل إن الله ذاته يصف كتابه بقوله ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (فصلت ٤٢) وكفى بهذه الآية شاهدا على أنه كتاب الله ليس فيه باطلا ، بل هو تنزيل من الحكيم الذى أحكم كل شىء .

٣ - المعنى الثالث للنسخ ، وهو النسخ بمعنى التبديل .

ونسأل أنفسنا هذا السؤال : هل يصح تبديل آيات الله ؟

ويجيب الله - سبحانه وتعالى - فيقول ﴿ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَىٰ ﴾ (ق : ٢٩)

ويقول تعالى ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ (يونس : ٦٤) ، بل إنه تعالى يقول ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ (الروم : ٣٠) ، وقوله تعالى ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ﴾ (الأنعام : ١١٥) . وكفىنا شهادة بآخر آية من الآيات السابقة ، التى تعنى أن الله أتم كلمته وأحكمها وأتقنها ، وأنه لا مبدل لما أحكم وأتقن .

إذاً ، فالنسخ بمعنى الإبدال لا يصح ولا ينطبق على الآية المتلوة .
ولنلاحظ في الآيات السابقة أنه ذكرت كلمة ﴿الْقَوْل﴾ وذكرت (كلمات الله) ولا شك أن هذه التعبيرات تنطبق على الآية المتلوة . فالآيات المتلوة هي قول الله وكلماته .
٤ - المعنى الرابع للنسخ ، وهو النسخ بمعنى الإزالة : أى الشئ ينسخ الشئ نسخاً ، أى يزيله ويكون مكانه .
ونجد أن هذا المعنى مطابقاً لمعنى الإبدال أو التبديل ، وبالتالي فإن هذا المعنى لا ينطبق على الآية المتلوة .

وبالرجوع إلى المعاني الأربعة السابقة بعد تطبيقها على الآية بمعنى آية متلوة ، وجدنا الآتى :

أن النسخ بمعنى النقل يصح مع الآية المتلوة إلا أن ذلك ليس من شأننا ، بل هو من شأن صاحب الكتاب ومنزله سبحانه وتعالى ، وليس لنا أن ننقل آية من مكانها إلى مكان آخر .

أما في المعاني الثلاثة الباقية ، وهى الإبطال والتبديل والإزالة ، فإنها لا تصح مطلقاً . وعلى العموم : فإن المعاني الأربعة للنسخ في اللغة لم تنطبق على الآية المتلوة .
تطبيق معاني النسخ في اللغة على الآية (الكونية)
عرفنا فيما سبق أن (الآية) هى الأثر الدال على الفاعل ، وأن الآية الكونية هى صنعة الله الدالة على فعله وعلى وجوده .

وأن الآية الكونية هى آية مرئية حسية مشاهدة ، يشاهدها الناس ، فيعرفون قدرة الخالق ويستدلون بها عليه .

وبدون الآية الكونية ، لا يُستدل على الخالق . فالآية الكونية هى الدليل على وجود الله . وسوف نقوم بتطبيق معاني النسخ اللغوية على الآية الكونية ، لكى نتعرف إن كانت هذه المعاني تصح عند تطبيقها على الآية الكونية ، أم لا .

١ - لنبدأ بالمعنى الأول للنسخ ، وهو النسخ بمعنى النقل : أى نقل الشئ من مكان إلى مكان وهو هو .

ونسأل أنفسنا هذا السؤال : هل يصح نقل آية كونية من مكان إلى مكان دون أن تتغير هذه الآية في ذاتها ؟

مثال على ذلك : الشجرة آية كونية ، فهل يمكن نقلها من هذه التربة إلى تربة أخرى ؟
مثال آخر : هذا الهرم آية كونية ، فهل يمكن نقل هذا الهرم من موضعه إلى موضع
آخر؟ نعم : بالقدرة والعلم .

مثال ثالث : هذه السيارة آية كونية ، فهل يمكن نقلها من هذه المدينة إلى مدينة أخرى ؟
نعم : بالقدرة والعلم .

مثال رابع : هذا الكوكب آية كونية ، فهل يمكن انتقاله من مكانه إلى مكان آخر ويظل
كما هو في ذاته ؟ نعم بالقدرة والعلم .

إذاً ، فالنسخ بمعنى النقل ينطبق على الآية الكونية .

٢ - المعنى الثانى للنسخ وهو النسخ بمعنى الإبطال : أى إبطال الشيء وإقامة آخر
مقامه .

وقد عرفنا فيما سبق أن النسخ بمعنى الإبطال لا يكون إلا مع ما هو باطل فهل الآية
الكونية - صنع الله - هل هى باطل ؟

هل خَلَقَ اللهُ باطلا ؟ هل خلق الله خلقاً ثم وجد أنه باطل ؟

إذا كان الإبطال هو المخق والإزهاق والضياع والخسران ، فيمكن محق الآية الكونية
بالقدرة والاختيار ومحوها ، ولكن ليس على أنها باطل ، ولكن لتدخل الإرادة والمشيئة في
إيجاد شيء وإعدام شيء ، وليس لأنه اتضح أن آية الله أصبحت باطلا .

أى أن النسخ بمعنى الإبطال لم يستعمل إلا فيما هو باطل ، كما رأينا في قوله تعالى ﴿ وَمَا
أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمِّيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ
مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ ﴾ (الحج : ٥٢) .

وعرفنا قبل ذلك - في اللغة - أن الشيطان هو الباطل ، وأن ما يلقيه الشيطان هو
الباطل ، فيكون نسخه هو إبطاله .

أى أن النسخ بمعنى الإبطال لا يكون إلا مع ما هو باطل .

فهل آيات الله الكونية باطلة ؟

يقول تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا
فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ ﴾ (ص : ٢٧) .

ويقول الله تعالى ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطَلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢١٦﴾ (آل عمران).

وكفى بآيات الله شاهداً ، وكفى بها تبيانا .

٣- المعنى الثالث للنسخ هو النسخ بمعنى التبديل ، أى تبديل شىء مكان شىء .
وعلينا أن نذكر أن النسخ فى آية النسخ (البقرة : ١٠٦) هو قدرة الله ، وليست لنا ؛ أى أنه فعل يتم حسب إرادة ومشيئة الله ، وبقدرته وليس فعلا لنا نحن .
ونسأل أنفسنا هذا السؤال : هل يصح لله أن يبدل آية كونية مكان آية كونية أخرى ؟
هل يستطيع الله ذلك ؟

سبحان الله ! نعم يستطيع ، فالملك ملكه ، والخلق خلقه ، يقول تعالى ﴿ وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (آل عمران : ١٨٩) .

٤- المعنى الرابع للنسخ ، وهو النسخ بمعنى الإزالة أى : الشىء ينسخ الشىء نسخاً ، أى يزيله ويكون مكانه .

وعرفنا فيما سبق أن الإزالة ليست معناها النفى والإعدام ، ولكنها تعنى التحريك ، كما يقول تعالى ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لِيَرْوُلَ مِنْهُ الْجِبَالُ ﴾ (إبراهيم : ٤٦) أى تتحرك الجبال الرواسى الراسخة .

ويقول تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا ۗ وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكْتَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِمَا ﴾ (فاطر : ٤١) . فزوال السماوات والأرض هنا هو حركتهما ، والدليل على ذلك قوله ﴿ أَمْسَكْتَهُمَا ﴾ .

إذاً ، فالنسخ بمعنى الإزالة هو التحريك .

فهل يصح لله أن يحرك آية كونية بآية كونية أخرى ؟

إن هذا الفعل ؛ فعل الإزالة ، موجود ومتحقق فى الوجود .

فالعلاقة بين النهار والليل هي علاقة إزالة ، لأن الإزالة هي التحريك والإزاحة فالنهار يزيح الليل ويزيله ويحركه ليأخذ مكانه ، في الوقت نفسه يأخذ الليل المكان الذي تركه النهار ، في دورة أبدية .

وهي نفس العلاقة التي بين الشمس والظل ، فالشمس تحرك الظل وتزيله من مكانه وتحل محله ، في الوقت الذي يحل فيه الظل محل الشمس المتروك .

وعلينا أن نتنبه إلى أن النسخ هو فعل الله ، يعتمد على إرادته ومشئته وقدرته وتصرفه في ملكه .

وقد رأينا أن المعانى الثلاثة للنسخ قد تحققت وانطبقت على الآية الكونية ما عدا النسخ بمعنى الإبطال .

وذلك لأن النسخ بمعنى الإبطال لم يستخدم إلا في إبطال ما هو باطل .
والباطل من فعل الشيطان .

وحيث أن خلق الله ليس باطلا ، كما قال تعالى ﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا ﴾ ، إذاً ، فالنسخ بمعنى الإبطال لا يصح استعماله مع الآية الكونية .

والنتائج التي توصلنا إليها في عمليتي تطبيق معانى النسخ في اللغة على آية النسخ ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ هي :

١ - في حالة النسخ بمعنى النقل ، وفي حالتى الآية المتلوة والآية الكونية فإن المعنى يكون مقبولاً ، باعتبار أنه في حالة الآية المتلوة يكون الله هو المنظم لكتابه ، يضع الآيات كما يشاء ، وليس لنا دخل في هذا الترتيب أو التنظيم .

وفي حالة الآية الكونية ، فإن الله ملك السماوات والأرض وهو أعلم بملكه وأقدر عليه .

٢ - في حالة النسخ بمعنى الإبطال ، فسواء كان في حالة الآية المتلوة أو الآية الكونية ، فإن هذا المعنى لم ينطبق عليهما ، وذلك لأنه لا يصح أن يقال أن آية متلوة أصبحت باطلة ، كما أنه لا يصح أن يقال أن خلق الله أصبح باطلاً ، وبالتالي فإن النسخ بمعنى الإبطال لم يصح مطلقاً ، لا في كتاب الله ، ولا في خلق الله .

٣- في حالة النسخ بمعنى الإبدال ، وجدنا أن الإبدال لا ينطبق على الآية المتلوة ، لأنه ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ ولأنه ﴿ مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ﴾ . أما تبديل الآيات الكونية، فهذا شأن الله وفعله في خلقه وملكوته .

٤- في حالة النسخ بمعنى الإزالة ، فإن هذا المعنى لا ينطبق على الآية المتلوة ولكن ينطبق على الآية الكونية .

والخلاصة : أن معانى النسخ الأربعة لا تنطبق على الآية المتلوة ، وبالتالي فإنها لا تنطبق على آيات الأحكام ، في حين أن هذه المعانى تنطبق على الآية الكونية ، ما عدا النسخ بمعنى الإبطال .

وحيث أن النسخ في مصطلح القائلين به هو : إبطال الحكم السابق وإعمال الحكم اللاحق .

وحيث أن النسخ بمعنى الإبطال لم ينطبق سواء كانت الآية متلوة أو آية كونية . إذاً ، فالنسخ بمعنى الإبطال دعوى باطلة إنهارت أمام الفحص والتحقيق .

اختبار معانى النسخ في الآية الكونية مع معنى الإنساء

تعرفنا فيما سبق على الإنساء ، ووجدنا أن الإنساء له معنيان : أحدهما بمعنى النسيان ، وهو السهو والغفلة ، وهذا لا يؤاخذ الله عليه الناس كما قال تعالى ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا سَاهِينَ أَوْ نَسِينَا ﴾ ، وكما قال الرسول - ﷺ - (رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي السُّهُوُّ وَالْخَطَا وَالنِّسْيَانُ) .
وثانيهما : الإنساء بمعنى الترك ، ووجدنا أن الترك مذموم حين يتعلق بالوحي والذكر والآيات .

فيقول تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ ﴾ (الكهف : ٥٧) ، وقوله ﴿ وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ (طه : ١١٥) ، وقوله ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ (الأنعام : ٤٤) ، وقوله ﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ ﴾ (المجادلة : ١٩) ، وقوله ﴿ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴾ (١٥) قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسْتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَىٰ ﴾ (طه) .

فالنسيان هنا بمعنى الترك ، وهو مذموم إذا وقع من العبد في تعامله مع آيات الله وذكره ووجيه ، لأنه إهمال وعدم رعاية واهتمام بالوحي والذكر .

وإذا كان الترك للآيات وللذكر مذموم ، فمعنى ذلك أن الترك في الآية ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ ليس مذموماً ، لأنه ليس معناه الترك الذي سببه الإهمال وعدم الرعاية والاهتمام ، ولكنه الترك بمعنى : تثبيت الآية على حالها وفي وضعها التي هي فيه .
ولأن هذا الترك هو بمشيئة وإرادة الله .

وهذا دليل آخر على أن كلمة (آية) المقصودة في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ هي الآية الكونية وليست الآية المتلوة .

وذلك لأن الله أقر في هذه الآية الإنشاء بمعنى الترك ، ولكنه لم يجزئه فيما يتعلق بالذكر والوحي وآياته المذكورة به ، إذ أنه ذمّ الذين أعرضوا عن ذكره وآياته .

إذاً ، فهذا دليل آخر على أن المقصود بكلمة (آية) في آية النسخ هو الآية الكونية .

والترك المقصود في الآية - كذلك - ليس المقصود به الإهمال وعدم الرعاية فالله لا يهمل ملكوته ولا يتركه بدون رعايته ، فهو رب العالمين ، القائم على تربية خلقه ، وهو الحي القيوم القائم على رعاية ملكه .

ولكن الترك في هذه الآية معناه (التثبيت) ؛ أي ترك الآية الكونية وتثبيتها على حالتها قائمة في الوجود .

ففي لسان العرب [ثبت فلان في مكانه ، فهو ثابت : إذا أقام به .

وفي قوله عز وجل ﴿ وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ ﴾ (هود ١٢٠) .

قال : تثبيت الفؤاد : تسكين الفؤاد .

ورجل ثَبَّتُ : أي ثابت القلب .

والثَّبَات : سيرٌ يُشَدُّ به الرجل .

وفي حديث أبي قتاده : قطعته ، فأثبتته أي : حبسته وجعلته ثابتاً في مكانه

لا يفارقه .^(١)

(١) لسان العرب ، مادة تثبيت .

إذاً ، فالثبیت هو جعل الشیء ساكناً ثابتاً قائماً في مكانه .

وحيث أن في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ حرف (أو) يفيد أن الإنشاء أو الترك سيكون شيئاً مغايراً للنسخ ، وعلينا أن نتعرف بعد ذلك على المقصود بنسخ الآية .

هل النسخ في هذه الآية معناه النقل ، أم الإبدال ، أم الإزالة (بمعنى التحريك) أم أن جميع هذه المعاني تنطبق على الآية الكونية ؟

سوف ننظر إلى الجدول المبين ، ونحاول معرفة المقصود بالنسخ في هذه الآية ، وهل هذه المعاني تتفق جميعاً ويصح تطبيقها على الآية الكونية - في حالة الأخذ في الاعتبار أن الإنشاء معناه : الثبیت وإدامة إقامة الشیء مكانه ؟ أم أن هناك معنى واحداً هو الذي يتفق مع الإنشاء (الثبیت) ؟

أم أن هناك معنى آخر مغايراً للمعاني السابقة يكون هو المقصود بالنسخ ؟ الذي سيحدد المعنى المختار هو معرفة الغرض من الإنشاء بمعنى الثبیت .

الغرض من الفعل وعلاقة الشیء مع المكان	وظيفة الفعل	الفعل
ثبیت الشیء ذاته وإقامته في نفس المكان	ثبیت الشیء ذاته	الثبیت
إختيار مكان جديد للشیء ذاته	نقل الشیء ذاته من مكانه لمكان آخر	النقل
إختيار شیء جديد في نفس مكان الشیء القديم	إبدال الشیء بدلاً عن شیء	الإبدال
تحريك الشیء من مكانه إلى مكان آخر	التحريك	الإزالة

بعد النظر في هذا الجدول - آخذين في الإعتبار علاقة الشیء مع المكان - علينا أن نلاحظ الآتي :

١ - أن فعلی النقل والإبدال يتضمنان على فعل الإزالة ، لأن النقل يتضمن التحريك ، وكذلك الإبدال يتضمن التحريك ، لذلك ، فسوف نلغي فعل الإزالة لوجوده في فعلی النقل والإبدال .

٢ - إذا كان الغرض من الثبیت هو ثبیت الشیء ذاته وإقامته في نفس المكان ، فإنه من المتوقع ، وإفادةً من حرف (أو) ، أن يكون معنى النسخ في الآية مقابلاً ومغايراً لمعنى الإنشاء (الثبیت) تماماً . بمعنى تغيير الشیء ذاته وبالتالي تغيير مكانه .

٣- إذا كان التثبيت هو تثبيت الشيء ذاته في نفس المكان ، فهل النقل - كما هو متوقع أن يكون مقابلا ومغايرا للتثبيت - هو نقل شيء آخر في مكان آخر ؟
النقل ليس كذلك ، إذ هو نقل نفس الشيء إلى مكان آخر ، إذاً ، فلم يتحقق في النقل أن يكون مقابلا ومغايرا تماما لفعل التثبيت ، بل إن النقل اتفق مع التثبيت في احتفاظ الشيء بذاته (هو هو) ، إلا أنها اختلفا في المكان .

أما في النقل ، فإن الشيء إحتفظ بذاته (هو هو) ، ولكن مكانه تغير .
فلم تتحقق المقابلة والمغايرة تماما ، ولكنها تحققت في جزء ولم تتحقق في الجزء الآخر .
٤ - لم يتبق من الأفعال الثلاثة (النقل - الإبدال - الإزالة) إلا فعل الإبدال فهل الإبدال هو إبدال شيء آخر في مكان آخر ؟

إذا تدبرنا لوجدنا أننا حين نستبدل شيئا بشيء ، فإننا نرفع الأول القديم ونأتى بالثاني الجديد مكانه .

وفي هذه الحالة لا يهمننا المكان الجديد للشيء الأول المرفوع (المزال) ، لأن الإرادة والمشية متعلقة برفعه والإتيان بجديد مكانه .
ولكن ما هو مكان الشيء ؟

مكان الشيء هو حدوده الذاتية التي تحدد وجوده في الواقع الخارجى .
فالشيء عندما يخرج إلى الوجود يتحدد مكانه بذاته ؛ أى بحدوده المرسومة المحددة في الواقع الخارجى .

وأما زمانه : فهو اللحظة التي ابتدأ الشيء في ابتداء تحددته المكانى .
فزمان الشيء لا ينفك عن مكان الشيء وهما معا يُكوّنان الشيء .
إذاً ، فما دام المكان هو الشيء ذاته ، أو مادام الشيء هو ما يملؤه من مكان ، إذاً ، فسوف نلغى المكان وننظر في الأشياء ذاتها ووجودها في الواقع الخارجى .

إذ أن الشيء هو (المكان - الزمان) ، أى أن الشيء هو شخصوه في الوجود ، وكما جاء في لسان العرب [الآية : العلامة ... وتأياً الشيء : تعمد آيته ، أى شخصه ، وآية الرجل : شخصه .]^(١)

(١) السابق مادة : أيا .

فالشئ آية ، والآية هي تشخصُ في الواقع الخارجى .
وبعد أن اتفقنا على أن المكان للشئ هو الشئ ذاته ، فسوف تُلغى المقارنة بين الإنشاء
والنسخ على أساس الوجود في مكان ، بل على أساس وجود الشئ ذاته في الوجود .
فإذا كان الإنشاء بمعنى التثبيت هو وجود الشئ وبقائه في الوجود فمن المتوقع أن
يكون النسخ مقابلا ومغايرا للإنشاء .

فهل النسخ بمعنى النقل يحتفظ فيه الشئ بوجوده في الواقع ؟
نعم ، فالنقل هو نقل الشئ ذاته من مكان إلى آخر وهو هو ، أى باق في الوجود .
فهل النسخ - بمعنى الإبدال - يحتفظ الشئ بوجوده في الوجود ؟
نجد أنه إذا أرادت المشيئة أن تستبدل شيئا ، فمعنى ذلك أن الشئ الأول القديم غير
مرغوب فيه ، وتريد المشيئة استبداله بشئ آخر ، وهنا نجد أن النسخ بمعنى الإبدال
يكون مقابلا ومغايرا تماما لفعل الإنشاء بمعنى التثبيت .

إذاً ، فالنسخ هو الإبدال (كما قال ابن عباس)
والإبدال يحتوى على فعلين للمشيئة والإرادة الإلهية
أ- رفع أو إعدام أو محو شئ موجود .
ب- خلق وإيجاد شئ آخر بدلا من الأول .

وهذا يتفق مع صفة الخالقية لله ، التى من فعلها : الإيجاد والإعدام والتجديد الدائم في
الوجود .

إذاً ، فقوله تعالى ﴿ مَا تَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّمَّا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ يتفق مع قوله
تعالى ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ (الرعد : ٣٩) فالآيتان
متقاربتان جدا في المعنى ، إن لم تكونا متماثلتين ، فكلتاهما تتحدثان عن الخلق والإعدام
والإيجاد والتثبيت .

فآية الرعد تتكلم عن محو الآيات ؛ أى إعدامها وجودها وتكلم عن تثبيت الآيات كما
هي ، وعند أم الكتاب الذى ينزل منه - سبحانه - الآيات .

وآية النسخ تتكلم عن النسخ ، وهو كما رأينا عبارة عن فعلين ، هما الإعدام والإيجاد ،
كما تتكلم عن الترك والتثبيت (الإنشاء) وهو على ذلك قدير .

إذاً ، فالنسخ في الآية معناه الإبدال . ففي الإبدال يتم رفع شيء والإتيان بشيء آخر بدلا منه ، وهذا يدل على صفة الخالقية . فالخالقية معنية بالإيجاد والإعدام .
العنصر الرابع (الخيرية)

يقول تعالى : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا ﴾ (البقرة : ١٠٦) لو كان النسخ هنا هو نسخ أحكام ، وعلمنا أن الوحي قد تم إنزاله ، وكمل الدين ، وختمت الرسالة ، ولم تعد هناك رسالة أخرى ، وأغلق باب الوحي ، وأن كتاب الله (القرآن الكريم) هو الكتاب الخاتم .

وإذا كانت الآية تقول ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا ﴾ ، وعلمنا أن (ما) شرطية - كما قال الإمام الرازي - كما أنها تفيد حدوث الشيء في المستقبل ، بمعنى : إذا حدث - في وقت ما - نسخٌ لآية فسوف تأتي بخير منها ، كما أنها تفيد الإستمرار في عملية النسخ - إذا حدثت - ونعلم أن الحكم أو الأحكام هو وحي ، وأن الوحي قد تم وأغلق بابه ، فكيف ستم عملية النسخ المستمرة مرة أخرى ؟ وكيف ستأتينا الأحكام الأخرى الجديدة التي ستكون أكثر خيراً من الأحكام الأولى ؟

وهل يصح في الأحكام أن نقول : إن هذا الحكم خيراً من ذلك الحكم ؟
وهل يصح أن نقول : إن الله أنزل حكماً ، ثم بعد فترة من الزمن ، وجد أن هناك حكماً أكثر خيراً للناس ، فرفع الحكم الأول ، ثم أنزل الحكم الآخر ؟
وإذا كان يصح ذلك ، فما أدرانا أن الحكم الجديد سوف يأتي عليه الزمان مرة أخرى ، ثم نجد أنه حكم غير نافع للناس ، فيرفعه الله مرة أخرى ، ثم ينزل حكماً آخر مرة ثالثة ؟
فإذا كان كتاب الله (القرآن) هو الكتاب الخاتم ، فكيف ستم عمليات النسخ والتجديد في الأحكام ؟

ومن هو الذي يحدد خيرية الأحكام ؟ هل الناس ، أم الله ؟
أى ، كيف يستطيع الناس أن يحددوا أن هذا الحكم (الجديد) أكثر خيراً من ذلك الحكم القديم ؟

أليست الأحكام من عند الله العليم الحكيم ؟ وهو الذي يعلم أن ما أنزله من أحكام ، هي أحكم الأحكام للناس في كل زمان ومكان ؟

إن ما أنزله الله من أحكام هي خير من ضمن الخير العام المتمثل في الوحي عامة .
ومعنى أنها خير ، أى أنها أحكم الأحكام وأتقنها .

والآية التى تسبق آية النسخ مباشرة تقول ﴿ مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ
وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ تَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ
وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (البقرة : ١٠٥) .

فالخير المذكور في هذه الآية : هو الوحي عامة ، أى الهداية الإلهية . فليس المقصود
بالخير في هذه الآية هو الطعام والشراب والزروع والأنعام والأموال والأولاد وغير
ذلك ، فهذه الأشياء يعطيها الله للكفار وللمؤمنين ولا مفاضلة بينهم في ذلك .
بل إن الخير في هذه الآية ، هو اختصاص أمة الإسلام بالرسالة الخاتمة .

هو اختصاصهم بالشفاء وبالهداية وبالرحمة ، وهى صفات القرآن .
ويقول تعالى ﴿ وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ إِنْ هُوَ شِفَاءً وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الإسراء : ٨٢)
ويقول تعالى ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْ يَهْدِيَ لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الإسراء : ٩)
ويقول في صفة هذه الأمة الحاملة للخير والهدى ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ
وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (آل عمران : ١٠٤) .

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾
(آل عمران : ١١٠) .

فإذا كان الوحي كله هداية ورحمة وشفاء ، ومن صفاته أنه كتاب حكيم ، أى أحكمت
آياته ، ومن آياته : آيات الأحكام ، فكيف سيتم نسخها بعد إحكامها وإتقانها ، أليس هذا
ببعيد ؟ !

إذاً ، فالخيرية في آية النسخ ليست خيرية أحكام عن أحكام ، بل هى خيرية يعلمها الله
في آياته الكونية مما ينفع الناس في شئونهم الحياتية المعيشية كأن يوجد لهم نوعا من
الحيوانات أكثر تناسلا فتزداد عدد الحيوانات المأكولة أو يوجد لهم نوعا من النبات أكثر
إنباتا وأكثر محصولا ليتناسب مع زيادة عدد الناس ، أو يُجى أرضا ميتة ، فتصبح خضراء
تنبت بالزروع ، أو يفجر من أرض صحراوية ينابيع من الماء ، أو غير ذلك مما هو في قدرة
الله تعالى .

إذا فالخيرية في الآية ليست خيرية أحكام ، لأن الأحكام ثبتت في كتاب الله ، ولا يحق نسخها ، لأنها وحى الله الخاتم . بل الخيرية هي في الآيات الكونية التي ستعم على الناس بالخير اللازم لحياتهم ومعاشتهم .

العنصر الخامس : (المثلية)

إذا اعتبرنا أن النسخ في الآية (البقرة : ١٠٦) هو نسخ أحكام ، وأنه عندما يتم نسخ الحكم فسوف يأتي حكم آخر مماثل لنفس الحكم المنسوخ ، فما هو الذي تم استفادته من هذا الفعل ؛ إذا كان الحكم الثانى مماثل للحكم الأول المنسوخ ، وما هي الحكمة في هذا الفعل ؟

إن إبطال حكم في شيء ما ، ثم الإتيان بحكم مماثل للحكم الأول الذي تم إبطاله في نفس الشيء ، هو عمل بلا جدوى ولا فائدة ، مادام الحكم هو نفس الحكم ، بل إن هذا شيء يدل على الجهالة والسفاهة وعدم الإقتصاد في المجهود .

فالمثلية لا تنطبق على الأحكام ؛ لأنها لو انطبقت على الأحكام ، فإنه مع ذلك لن يكون لدينا إلا حكما واحدا ، هو نفس الحكم الأول .

وإبطال الحكم الأول والإتيان بحكم آخر مماثل للحكم الأول ، يعتبر من فضول القول والتخليط والتليس على الناس .

إذاً ، فالمثلية ليست مثلية في آية أحكام ، بل المثلية تنطبق على الآية الكونية .

فالوجود الكونى لا يحدث فيه اختلاف واضطراب إذا تشابهت أو تماثلت بعض الآيات مع بعضها ، بل إن الله - سبحانه وتعالى - يخبرنا في كتابه بتحقيق وقوع هذا التشابه والتماثل في آياته الكونية ، فيقول تعالى ﴿ قَالُوا آدَعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا ﴾ (البقرة : ٧٠) ، فالبقر آيات كونية ، ومنها ما هو متشابه لا يستطيع الرائي أن يفرق بينها .

وقوله تعالى ﴿ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ ﴾ (الأنعام : ١٤١) . فالزيتون والرمان آيات كونية ، وإمكانية التشابه بينها متحقق في الوجود .

وقوله تعالى ﴿ قَالُوا هَذَا الَّذِي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا ﴾ (البقرة : ٢٥) .

فالرزق الذى رزقه أهل الجنة كان متشابها مع ما رزقوه فى الدنيا ؛ أى أن إمكانية التشابه بين الآيات الكونية متحققة فى الوجود ، وبدون وقوع اضطراب ، لأن الآيات الكونية هى للإنتفاع الحياتى والمعيشى للناس .

أما التشابه فى آيات الأحكام أو التماثل فيها ، فإنه يؤدى إلى الإختلاف والاضطراب ، لأن الأحكام وظيفتها تنظيم العلاقات بين الناس فى الحياة ، فإذا اضطربت هذه الأحكام ، أدى ذلك إلى اضطراب حركة الحياة بين الناس وإختلاف المفاهيم والعلاقات التى تنظم شئون حياتهم ، مما يجعلهم يتخبطون ويضطربون فى تعاملهم مع بعضهم ، وليس هذا من مقاصد المشرع الحكيم .

العنصر السادس : (القدرة)

إذا كان المقصود بالنسخ فى الآية (القرآنية : ١٠٦) هو نسخ أحكام ، فلماذا لم يقل الله تعالى (ما ننسخ من حكم) بدلا من قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ ؟
وقد عرفنا من قبل أن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال فى تفسيره لقوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ أى (ما نبدل من آية أو نتركها لا نبدلها)^(١)
فلم يقل : ما نبدل من (حكم) آية ، بل قال : ما نبدل من آية فقط ، ولم يُضف كلمة (حكم) .

وقد عرفنا أيضا أن أول من أضاف كلمة (حكم) إلى كلمة (آية) هو الإمام الطبرى ، وكذلك هو أول من وضع قواعد النسخ فى صورتها الأولية .

وعرفنا من لسان العرب ، أن الحكيم هو الذى يُحكم الأشياء ويتقنها ، وأن الحكيم هو الذى لا يكون فى حكمه إختلاف ولا اضطراب . وأن الحكمة والإحكام هى منع الشئ من الفساد ، فكيف يقال أن حكما لله قد نُسخ وأبطل ؟

أليس هذا معناه : فساد الحكم الذى أنزله الله ؟
أليس إبطال الحكم ونسخه ، معناه أن المشرع ليس حكيما ، وأن شرعه ملئ بالإختلاف والاضطراب ؟

(١) الطبرى ج١ ص ٦٩٥ .

وإذا كان المقصود بالنسخ في الآية (البقرة : ١٠٦) هو نسخ أحكام ، فلماذا لم يقل الله - سبحانه وتعالى - (ما ننسخ من حكم) بدلا من قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ ﴾ ، ولماذا لم يقل في ختام الآية (ألم تعلم أن الله عليم حكيم) ، بدلا من قوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ؟

وقد عرفنا من قبل أن آيات الأحكام والفروض والحدود تنتهى أو تحتّم بما يدل على العلم والحكمة ، كما أن الآيات التى تتحدث عن القوة والقهر والخلق والإيجاد والإعدام والإحياء والإماتة تنتهى أو تُحتّم بما يدل على القدرة مثل قوله ﴿ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

أى أن الأحكام تحتاج في خروجها إلى الواقع الخارجى إلى العلم والحكمة ، وأن الأحكام والحكمة تختص بالجانب العملى التطبيقى بين الناس وبعضهم أو بين الناس وغيرهم من مخلوقات الله ، في حين أن العلم يختص بالجانب النظرى الذى يختص بمعرفة عناصر الشئ وعلاقات الترابط بين هذه العناصر واتفاقها مع بعضها ، وانسجامها وعدم تنافرها أو اضطرابها .

فإذا كان الحكم يحتاج في خروجه إلى الواقع الخارجى إلى صفتى العلم والحكمة ، فإن الآية الكونية تحتاج في خروجها إلى الواقع الخارجى وتحققها فيه - بالإضافة إلى صفتى العلم والحكمة - تحتاج إلى صفة (القدرة) .

فالعلم والحكمة بالآية الكونية يعتبران الجانب النظرى في الإلمام بها ، وأما القدرة ، فهى المختصة بإخراج هذه الآية الكونية إلى الواقع الخارجى . فبدون القدرة ، لا يتحقق العلم في الواقع الخارجى ، فإن لم تكن هناك قدرة مقتدرة على إخراج الشئ من وجوده النظرى إلى الوجود الواقعى ، فإن هذا الشئ أو هذه الآية تظل مكنونة في عالم الغيب . أما إذا وُجدت القدرة ، فإن العلم بالشئ يتحقق في الواقع الخارجى ، وتخرج الآية إلى الوجود .

إذاً ، فالقدرة تحتوى على العلم والحكمة ، ولكن الآيات التى تتحدث عن الخلق والإيجاد والإعدام والإحياء والإماتة والإبداع تنتهى بمثل قوله ﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ، لأن القدرة هى آخر مرحلة في إخراج الآية إلى الواقع الخارجى ، ولأن القدرة تحتوى على العلم والحكمة في أى شئ ، فليست هناك آية كونية ، إلا والعلم والحكمة أساسان لها في وجودها النظرى ، ثم تأتى القدرة والإقتدار على الآية لإخراجها من وجودها النظرى إلى وجودها الواقعى الخارجى .

فالقدره تختص بالآيات الكونية التي أبدعها الله كما استدللنا بالآيات التي تتحدث عن الخلق والإبداع .

أى أن المقصود بنسخ الآيات هو النسخ الكونى الوجودى لها ، وليس نسخ الأحكام . فالنسخ الكونى يكون بمعنى الإيجاد والإعدام ، والإحياء والإماتة ، لأن النسخ كما رأينا أنه بمعنى الإبدال ، والإبدال فيه الإذهاب بشىء والإتيان بشىء آخر بدلا منه .

فالنسخ فعل من أفعال الله ، يفعلها حسب مشيئته وإرادته ، وهنا الفعل يتأسس على صفة (الخالقية) وعلى اسميه تعالى (الخالق) و (الخلاق) .

فلأنه - تعالى - خلاق ، فإنه دائم الإيجاد والتخليق فى الوجود ، ومادام كذلك فإنه دائم الإفناء والتغيير والتبديل كذلك .

والخلق والإبداع ، والإيجاد والإعدام ، والإحياء والإماتة ، والأمراض والإشفاء ، كل ذلك يحتاج إلى القدره والإقتدار ، لذلك فإن الآية أختتمت بقوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ لأن كل العمليات السابقة ، هى خاصة بالآية الكونية ، وليس بآيات الأحكام .

الإستشهاد بالسياق لمعرفة المقصود بالنسخ

فى محاولتنا للتعرف على المقصود بكلمة (آية) فى آية النسخ الشهيرة (البقرة : ١٠٦) . هل هى الآية المتلوة ، أو الآية الكونية ، وجدنا أن لغة العرب دلت على أن الآية هى العلامة أو الأثر الدال على صاحبه ، أى أن الآية فى اللغة هى الشىء المشهود المرئى الذى يدل على فاعله .

كما أنه باستقراء كتاب الله فى مادة (آية) وجدنا أن هذه الكلمة فى صورتها الفردية لم تأت فى كتاب الله إلا ويكون المقصود منها الآية الكونية ، وليس الآية المتلوة المصطلح عليها .

وحيثما قمنا بتطبيق معانى النسخ فى اللغة على كلمة (آية) حينها تكون آية متلوة ، وعندما تكون آية كونية ، وجدنا أن هذه المعانى لا تنطبق إلا على الآية الكونية دون الآية المتلوة .

وكذلك الإنساء - بمعنى الترك والتثبيت ، وليس بمعنى النسيان - إنطبق على الآية الكونية دون الآية المتلوة .

وكذلك الخيرية والمثلية لم ينطبقا إلا على الآية الكونية دون الآية المتلوة ، واختتام الآية بها يدل على القدرة ألم تَعَلَّمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ يدل على أن المقصود بكلمة (آية) هو الآية الكونية وليس الآية المتلوة أو آية أحكام .

وكانت كل العمليات السابقة تعتبر محاولة لمعرفة معنى الكلمة في سياق الآية . إذ أن السياق من العوامل التي تساعد على فهم المقصود .
إذ [يرى (ريتشاردز) أن الكلمة لا يمكن أن تُفهم إلا من خلال السياق وعلاقتها مع الكلمات الأخرى .

كذلك فإن النغمة الواحدة في أية قطعة موسيقية لا تستمر شخصيتها ولا خاصيتها المميزة لها إلا من خلال النغمات المجاورة لها . وأن اللون الذي نراه أمامنا في أية لوحة فنية لا يكتسب صفته سوى من الألوان الأخرى التي تصحبه وتظهر معه . وحجم أى شيء لا يُقدَّر إلا بمقارنته بحجم الأشياء الأخرى .
كذلك الحال في الألفاظ ، فمعنى أية كلمة لا يمكن أن يتحدد إلا على أساس علاقتها بها ويجاورها من ألفاظ]^(١)

وفي نظرية النظم عند (عبد القاهر الجرجاني) [فإن المفردة لا تأخذ دلالتها الحقيقية وامتيازها إلا في سياقها ؛ الذي تتفاعل مع بنى التركيب ، ولا قيمة لها خارج هذا السياق . كما أن الكلمة لا تكتسب معناها الكامل إلا في سياقها وارتباطها بها قبلها وما بعدها ، ومتى جُردت من سياقها لم يعد لها أى قيمة ، إنها تأخذ قيمتها ودلالاتها الحقيقية من خلال التركيب النحوى]^(٢)

وإذا كنا قد تعرفنا على معنى كلمة (آية) في خلال سياق الآية (البقرة : ١٠٦) . فسوف نقوم الآن بالتعرف على المقصود من كلمة (آية) من خلال سياق الآيات إذ أن [من الضوابط المهمة في حسن فهم القرآن ، وصحة تفسيره : مراعاة سياق الآية في موقعها من السورة ، وسياق الجملة في موقعها من الآية . فيجب أن تُربط الآية بالسياق الذي وردت فيه ، ولا تقطع عما قبلها وما بعدها]^(٣)

(١) بلاغة الخطاب د. صلاح فضل - ص ١٥٠-١٥١ .

(٢) عالم الفكر - العدد ١٦٤ ص ١٦٩-١٨٣ سنة ١٩٩٣ .

(٣) كيف نتعامل مع القرآن العظيم ص ٢٣٨ .

يقول الله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ﴿٣٧﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ ﴿٣٨﴾ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ وَمَن يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ ﴿٣٩﴾ (البقرة)

توصلنا من قبل أن المقصود بكلمة (آية) في آية النسخ هو الآية الكونية ، ومن ضمن العناصر التي دلت على صحة هذا الفهم هو احتمال الآية بما يدل على القدرة والإقتدار .

ونرى في الآية التي بعدها ما يدل على هذا الفهم ، وهو قوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ لتبين لنا أن موضوع النسخ - كما عرفنا - هو موضوع يختص بالخلق والإبداع والإيجاد والإعدام وبالتخليق المستمر في الوجود عموماً ، وكل هذا موجود في إطار السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وهما بما فيهن آيات كونية ، فدل ذلك على أن النسخ فعل يختص بالآيات الكونية دون آيات التلاوة .

كذلك فإن قوله تعالى ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ﴾ يدل على أن المقصود بالنسخ هو الآية الكونية ، لأن قوم موسى سألوه كثيراً من الآيات الكونية المشاهدة المرئية .

فنحن نعلم أن بنى إسرائيل سألوأ أنبياءهم كثيراً من الآيات الكونية ، وكان من أعظم وأجراً ما سألوه ، ﴿ أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ ، فقد ظنوا أن الله تعالى شيء يماثل خلقه أو يشبهه ، وكان الله في قوله ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ﴾ قد علم ما في قلوب بعض أصحاب رسول الله ، من تمنيههم أن يروا بعض الآيات الحسية ، كما كان يفعل الله مع أنبيائه ورسله قبل النبي ، من تأييدهم بالآيات الحسية الخارقة مثل ناقه صالح ، وعصا موسى ، و قدرة عيسى على الخلق بإذن الله وإشفاء الناس وإحياء الموتى وطلبه أن ينزل الله مائدة من السماء ، وغير ذلك مما أيد الله به رسله وأنبيائه .

فيبدو أن المعاصرين للنبي - ﷺ - طلبوا منه مشاهدة آيات حسية وأن ينزل الله آيات حسية كما أنزل على الرسل من قبله ، كما قال تعالى ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ ﴾ (الرعد : ٧) ، وقوله تعالى ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا يَأْتِينَا بِآيَةٍ مِّن رَّبِّهِ ﴾ (طه : ١٣٣) ، ويقول تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (الرعد : ٣٨) فكلمة آية وردت في كل ما سبق بمعنى الآية الحسية الكونية .

وعندما سُئل الشيخ الغزالي عن آية النسخ وقضيتها [ألا يفيد السياق بأن القضية قضية نسخ شرائع سابقة بشريعة جديدة ؟ قال : (السياق قاطع بأنه لا مكان للقول بالنسخ التكليفي هنا ... فالكلام في الآية (البقرة : ١٠٦) هو كلام عن القدرة وليس عن أحكام تكليفية كما قال محمد عبده ، وإلا قال : (ألم تعلم بأن الله عليم حكيم مثلا ، بدلا من قدير) ... وقوله تعالى ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ ﴾ قاطع في أنه اقتراح آيات كونية : فما الذي سُئله موسى من قبل ؟ (نريد أن نرى الله جهرة) ، نريد كذا وكذا ، فهؤلاء يريدون آيات كونية أو خوارق عادات]^(١)

ويقول الإمام محمد عبده [المعنى الصحيح الذي يلتزم مع السياق إلى آخره ، أن الآية هنا هي ما يؤيد الله تعالى به الأنبياء من الدلائل على نبوتهم ، أي ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ ﴾ نقيمتها دليلا على نبوة نبي من الأنبياء ، أي نزيلها ونترك تأييد نبي آخر بها ، أو ننسها الناس لطول العهد بمن جاء بها فإننا ، بآلنا من القدرة الكاملة والتصرف في الملك ، نأتي بخير منها في قوة الإقناع وإثبات النبوة أو مثلها في ذلك]^(٢)

وعندما استعرض السياق ونظر في الآيتين التاليتين لآية النسخ ، قال الإمام محمد عبده [أنظر كيف أسفرت البلاغة عن وجهها في هذا المقام فظهر أن ذكر القدرة وسعة الملك إنما يناسب الآيات بمعنى (الدلائل) دون معنى الأحكام الشرعية والأقوال الدالة عليها من حيث هي دالة عليها ، لا من حيث هي دالة على النبوة .

ويزيد هذا سفورا ووضوحا قوله عقبه ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ ﴾ فقد كان بنوا إسرائيل لم يكتفوا بما أعطى موسى من الآيات وتجرأوا على طلب غيرها وقالوا : ﴿ يَنْمُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ ويوضح هذا قوله تعالى في آية أخرى ﴿ وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوْلُونَ ﴾ والمراد ، الآيات المقترحة ، بدليل السياق ، وهو إتفاق بين المفسرين .

(١) كيف تعامل مع القرآن ص ٨٣ .

(٢) المنار ج ١ ص ٣٤٤ .

ولو كان الموضوع موضوع طلب استبدال أحكام بأحكام تنسخها لما كان للتوعد بالكفر وجه وجيه .

هذا هو التفسير الذى تتصل به الآيات ، ويلتئم بعضها مع بعض على وجه يتدفق بالبلاغة ، وهو الذى يتقبله العقل ويستحليه الذوق ، إذ لا يحتاج إلى شىء من التكلف فى فهم نظمه ولا فى توحيه مفرداته كالإنساء والقدرة والملك .

وقد أضر القائلون بالنسخ : نسخ الأحكام - مع ما عرفت من التكلف - إلى القول بجواز نسيان الوحي ، وطفقوا يلتمسون الدلائل على ذلك ، حتى أوردوا قوله عز وجل ﴿ وَأَذْكُرُ رَبِّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾ (الكهف : ٢٤) وليس من هذا الموضوع ، ولا المخاطب به النبى - ﷺ - وإنما جاء على طريق الحكاية . وأما قوله تعالى ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ (١) إلا ما شاء الله ﴿ (الأعلى) ، فهو يؤكد عدم النسيان ، لأن الإستثناء بالمشيئة قد استعمل فى أسلوب القرآن للدلالة على الثبوت والإستمرار .

وفى تفسير ﴿ أَوْ نُنسِئَهَا ﴾ أى نؤخرها ، يقول الإمام : لا يظهر هذا المعنى فى مقام نسخ الأحكام ، كما يظهر فى نسخ الآيات والمعجزات المقترحة على الأنبياء ، فإن الآية التى تقترح على نبى لأنها كانت لنبى قبله ، قد تُنسخ بآية جديدة خير منها أو مثلها ، وقد تُؤخر بالآية الجديدة ، ثم تُعطى فى وقت آخر بعد الإقتراح ، ولكن تأخير آيات الأحكام ليس له معنى ظاهر .^(١)

علاقة آية النسخ بآية المحو والإثبات

آية النسخ هى قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئَهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (البقرة : ١٠٦) وعرفنا أن النسخ هو فعل من أفعال الله ناشئ من صفة (الخالقية) ومن إسميه تعالى (الخالق والخلق) ، فهو فعل يدل على الإيجاد والإعدام والخلق والإبداع عموماً . فالنسخ قدرة لله ناشئة من إسميه : الخالق والخلق ، وبالتالي فإن النسخ يدل على ذهاب آية وإتيان آية أخرى . أما الإنساء ، فقد عرفنا أن المقصود منه هو ترك الآية الكونية ، وتثبيتها على ما هى عليه .

(١) السابق ص ٣٤٤ - ٣٤٥ .

أما آية المحو والإثبات فهي قوله تعالى ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ^ط وَعِنْدَهُ أُمُّ^م الْكِتَابِ﴾ (الرعد: ٣٩) .

ونحن نرى أن هناك تشابها كبيرا - إن لم يكن تطابقا - بين الآيتين .
فالنسخ يقابله المحو ، والإنساء ، وهو الترك والثبیت يقابله لفظ (وثبت) .
والآيتان تتحدثان عن قدرة الله على الإيجاد والتخليق والإعدام والإفناء .
فآية سورة (الرعد : ٣٩) تناظر آية النسخ ، فكلتاهما تتحدثان عن الآيات الكونية .

علاقة آية النسخ بآية التبديل

عرفنا آية النسخ ، أما آية التبديل ، فهي قوله تعالى ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ^٧ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (النحل : ١٠١) وإذا نظرنا في أسباب نزول آية النسخ ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا﴾ (البقرة : ١٠٦) نجد أن المفسرين قالوا : [إن المشركين قالوا : أترون إلى محمد يأمر أصحابه بأمر ثم ينهاهم عنه ويأمرهم بخلافه ، ويقول اليوم قولاً ويرجع عنه غداً ، ما هذا القرآن إلا كلام محمد ، يقوله من تلقاء نفسه ، وهو كلام يناقض بعضه بعضاً . فأنزل الله ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾ وأنزل أيضا ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾^(١)

وفي موضع آخر من أسباب النزول ، يكون نزول آية التبديل لنفس السبب ، وهو ادعاء المشركين بأن محمداً يفترى الكتاب من عنده ، وليس هذا الكتاب من عند الله ﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ .

إذاً ، فسبب النزول للآيتين كان هو نفس السبب ، وهو ادعاء المشركين بأن الرسول يقول قرآناً من عنده ، ويغيره كيف شاء .

وهذا يجعلنا لا نتق كلية في أسباب النزول ، فقد تكون هناك أقوال صحيحة في سبب نزول الآيات ، ولكن هذا لا يمنع من أن هناك أقوالاً كثيرة غير صحيحة في أسباب النزول ، ويؤكد هذا كثرة اختلاف الأقوال في سبب نزول آية ما .

(١) أسباب النزول ص ٢٣٥ .

لذلك فإننا لا نرى وجود ارتباط صحيح أو علاقة قوية بين ادعاء المشركين بأن الرسول - ﷺ - يقول لأصحابه كلاماً ويأمرهم بأوامر ثم يغيرها بعد ذلك ، أو أنه يفترى القرآن من عنده ، وبين نزول الآية ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ . إذ أن هذه الآية تشير إلى طلاقة قدرة الله في ملكوته من تغيير وتبديل وإيجاد وإعدام وإحياء وإفناء وغير ذلك . أما دعوى الإفتراء ، فإنها تتناسب مع قول الله تعالى ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ ۖ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ ﴾ ففي هذه الآية ذكّر الله دعوى المشركين وتكذيبهم للرسول .

ومع أننا نعرف أن بعض المشركين كانوا يتسمعون القرآن ، إن لم يكونوا قد حفظوا بعض آياته ، إلا أن هذا لا يجعلهم عالمين بمواقع الآيات في السور ، وما قد يحدث لها من تبديل - هذا إذا كنا سنأخذ في الاعتبار أن الآيات المبدلة هي آيات وحى ، وليست آيات كونية . ذلك أن السور لم تكن تنزل مرتبة كاملة خصوصاً السور الطويلة ، ولم ينزل من السور مكتملاً مرة واحدة ، إلا السور القصيرة جداً .

وأن الرسول كان يقول لأصحابه من الكتبه : ضعوا آيات كذا في مكان كذا ، في سورة كذا ، وأنه - ﷺ - كان يتدارس القرآن مع جبريل - عليه السلام .

كما أنه إذا حدث تبديل لآيات الوحي من مكان إلى مكان آخر ، فإن هذا لا يجعل المشركين يتهمون الرسول بالإفتراء نتيجة هذا التبديل ، إذ أن الكتاب كتاب الله ، يُرتب آياته كيف يشاء ، ومادامت هذه الآيات لم تتحقق في الواقع الخارجى الذى يشاهده المشركون ، إذاً ، فليست هناك قضية ، وليست هناك دعوى منهم بأن الرسول يفترى الآيات من عنده .

ولكن إذا كانت الآيات متحققة في الواقع الخارجى ، ورآها كل الناس وشاهدها المشركون ، ثم أمر الرسول أصحابه بتغييرها أو تبديلها ، فإن المشركين يرون في ذلك أن الرسول يبذل ويغير من تلقاء نفسه .

إذاً ، فما هى الآية التى تم إبدالها بآية أخرى ، فرآها المشركون وعاصروها فجعلتهم يتهمون الرسول بالإفتراء ؟

الحدث هو الأمر بالتوجه إلى البيت الحرام في الصلاة بدلا من بيت المقدس والآية التي تدل على هذا الأمر هو قوله تعالى ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (البقرة: ١٤٤).

وبعد أن توجه المسلمون إلى المسجد الحرام ، ظن المشركون أن الرسول - ﷺ - كان قد أمر أتباعه بأمر ثم قام بعد فترة بتغيير هذا الأمر ، وأمرهم بأمر مخالف .
فقد ظنوا أن الرسول كان قد أمر أصحابه باتخاذ بيت المقدس قبلة لهم أثناء الصلاة ، ثم أمرهم بعد ذلك بترك هذه القبلة والتوجه إلى البيت الحرام .

وليس هذا صحيحا ، لأن الرسول لم يأمر أصحابه بالتوجه إلى بيت المقدس ، ولا أن الله قد أمر رسوله بالتوجه إلى بيت المقدس ، بل كان هذا أمراً متروكا مسكوتا عنه ، لأن الله سوف يجعل من هذا الحدث إبتلاء واختباراً لأتباع الرسول ، كما سنعرف بعد ذلك .
فبعد أن أمر الله رسوله - ﷺ - بالتوجه في صلاته إلى البيت الحرام ، ثم رأى المشركون واليهود ذلك ، فظنوا أنه يبذل أقواله وأفعاله ، فاتهموه بأنه يفترى الآيات من عنده ، وأنه يفترى هذا الكتاب من عنده .

ويقول الله عن هذا الموقف ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْتُمْ عَنْ قِبْلَتِكُمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (البقرة: ١٤٢) .
ويقول عن هذا الموقف أيضا ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ١٠١) .

وسوف نعود لمناقشة هاتين الآيتين معا لمعرفة ما بينهما من تشابه واتفاق في الحدث الذي من أجله أنزلنا .

ولكن الذي نود أن نؤكد عليه هو أنه ليس هناك ارتباط ولا تشابه بين آية النسخ (البقرة: ١٠٦) وآية التبديل (النحل: ١٠١) اللهم إلا في معنى النسخ أنه التبديل ، ولكن ليس هناك ارتباط قوى بينهما في سبب النزول .

فآية النسخ - كما قلنا قبل ذلك - تتحدث عن طلاقة قدرة الله في ملكوته وطلاقة تصرفه، من إيجاد وخلق وإعدام وإذهاب وإتيان وتبديل وتغيير ، وكل ذلك في ملكوته بمشيئته وإرادته وقدرته .

فهي آية عامة مطلقة لا تتحدث عن سبب معين من الأحداث المعاصرة للنبي - ﷺ - وإنما هي تتحدث عن شأن من شئون الله يختص بصفة (الخالقية) ويختص بأسماء الله الدالة على الخلق والتخليق مثل : الخالق والخالق ، لذلك فإن الآية تختتم بقوله ﴿ أَلَمْ تَعَلَّمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ لأن الخلق ، أو الإيجاد والتخليق يلزمها القدرة لإخراج (الآية الكونية) من عالم الغيب إلى عالم الشهود والحضور .

في حين أن آية التبديل تتحدث عن إبدال آية كونية بآية كونية أخرى ولكن هذه الآية لا تتفق مع آية النسخ في الحدث ، إذ أن آية النسخ ليس فيها ما يدل على دعوى الإفتاء ، بل إننا وجدنا أنها من خلال عناصرها تتحدث عن القدرة الإلهية في الخلق ، والإيجاد والترك والتثبيت ، كما أننا رأينا من خلال السياق أن الله يتحدث عن ملكيته للسموات والأرض ، ثم وجدنا بعد ذلك أن الله يعاتب أتباع الرسول على ما حاولوا أن يقلدوا فيه بنى إسرائيل عندما أرادوا أن يسألوا موسى أن يريهم من الآيات والمعجزات .

أما في آية التبديل فإن فيها ذكر لإبدال الآيات ، وفيها ذكر لدعوى الإفتاء .

إذاً ، فأية النسخ آية عامة مطلقة ، تتحدث عن شأن من شئون الله ، وهذا الشأن لا يصح فيه النسخ - بمعنى الإبطال - لأنه مستمر وموجود بوجود ذات الله الخالقة المقنطرة .

كما أن الشيخ الغزالي يعلق على قوله تعالى ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ ﴾ فيقول [الخازن (صاحب التفسير المعروف بتفسير الخازن) قال : إن هذه الآية جاءت رداً على أسئلة بأن محمداً يُقرر حكماً ثم ينسخه ! فتساءلت : هذه الآية من سورة النحل المكية ، أين هي الأحكام التي تنذر المشركون بها لأنها نُسخت بعد أن نزلت وحدث اضطراب في تقرير الأحكام بسبب ذلك ؟ لا يوجد ... وهذا الكلام عن سبب نزول الآية مختلف ، ولم يوجد أحد من المشركين قال : إن محمداً يقرر حكماً شرعياً ثم ينسخه ... ما وجد ... لأنه ما وجد حكم في مكة نُسخ بآية مكية ... لم يُعرف في تاريخ النزول ولا في تاريخ التشريع أن حكماً نزل في مكة ، ثم نزل في مكة نفسها حكم ناسخ له ، القرآن لم يعرف ذلك ... فإذا ، الكلام باطل ، ولا توجد أحكام بطل معناها .]^(١)

(١) كيف نتعامل مع القرآن ص ٨١-٨٢ .

والشيخ الغزالي يقرر ويؤكد أنه لم توجد أحكام في مكة نسخت ، ولا توجد أحكام عموماً بطلت .

خلاصة البحث في حقيقة النسخ

١ - أن المقصود بكلمة (آية) في آية النسخ (البقرة : ١٠٦) هو الآية الكونية ، وليس الآية المتلوّة أو آية الوحي ، لأن آية الوحي لا تبدل ولا تغير ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ .

٢ - أن المقصود بالإنشاء هو الترك والتثيت للآيات الكونية ، وليس النسيان ، لأن الرسول لا ينسى ، لأن وظيفته التذكير ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾ ، كما أن الله لا يجرى الإنشاء - بمعنى النسيان - على عباده ، لأنه يطلب من الإنسان أن يكون كامل الوعى . فالله يعيب الذين لا يفقهون ولا يعلمون ولا يذكرون ولا يتفكرون .

٣ - أن النسخ بمعانيه اللغوية الأربعة (النقل - الإبطال - الإبدال - الإزالة) لم يصح تطبيقها على الآية المتلوّة - أى على الوحي - وهذا يؤكد عدم وقوع النسخ في آيات الله بها فيها آيات الأحكام .

٤ - أن النسخ بمعنى الإبطال لم يصدق لا على الآية المتلوّة - لأن كلام الله ليس باطلا - ولا على الآية الكونية ، لأن خلق الله ليس باطلا ﴿ وَتَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ ﴾ (آل عمران : ١٩١) . وهذا يؤكد تأكيداً لا ريب فيه بأن دعوى النسخ باطلة .

٥ - أن النسخ هو الإبدال - كما قال ابن عباس - والإبدال يحتوى على فعلين للمشيئة والإرادة الإلهية ، وهما محو شيء موجود ، وإيجاد شيء آخر جديد .

٦ - وعلى ذلك فالنسخ بمعنى الإبدال يتفق مع قوله تعالى ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ (الرعد : ٣٩) .

٧ - أن النسخ شأن من شئون الله في ملكوته ، ينبع من صفة الخالقية لله ، فهو يوجد ويُعدم ، ويحى ويميت ، ويمحو ويثبت ، وكل ذلك في آياته الكونية ، وليس في كتاب الوحي ، لأنه ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ .

٨ - أن الخيرية في قوله تعالى ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا ﴾ لا تكون خيرية الأحكام وتفاضلها فيما بينها ، لأن الأحكام كلها خير ، ولم يكتبها الله على الإنسان إلا لأن فيها الخير له . ولكن الخيرية تكون في الآيات الكونية التي ينتفع بها الإنسان في حياته اليومية .

٩ - أن المثلية في قوله تعالى ﴿ أَوْ مِثْلَهَا ﴾ إذا انطبقت على الأحكام فهذا يدل على الجهالة والسفاهة وعدم الحكمة من المشرع ، لأنه لا معنى أن يُبطل المشرع حكما ثم يأتي بمثل هذا الحكم مرة أخرى .

١٠ - لو كان النسخ نسخ أحكام ، لختمت الآية بمثل قوله تعالى (ألم تعلم أن الله عليم حكيم) أو (والله عليم حكيم) ، ولكن الآية ختمت بقوله تعالى ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ فدل ذلك على أن كلمة (آية) في آية النسخ هي آية كونية وليست آية متلوّة ، كما أن سياق الآيات التي بعدها دل على أن المقصود بالآية هو (الآية الكونية) .

الفصل السادس

حقيقة تحويل القبلة

تمهيد

أول قبلة وضعت للناس : المسجد الحرام .

ملة إبراهيم : الإسلام .

مناقشة مشكلة تحويل القبلة

محاولة إستفهام الآية ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴾ [البقرة:

١٤٢: .

محاولة إستفهام الآية ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا ﴾

[البقرة: ١٤٣: .

محاولة إستفهام الآية ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى

اللَّهُ ﴾ [البقرة: ١٤٣: .

محاولة إستفهام الآية ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾

[البقرة: ١٤٤: .

محاولة إستفهام الآية ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ

الْحَقُّ ﴾ [البقرة: ١٤٤: .

محاولة إستفهام الآية ﴿ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ

آيَةٍ ﴾ [البقرة: ١٤٥: .

محاولة إستفهام الآية ﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا

يَعْرِفُونَ ﴾ [البقرة: ١٤٦: .

محاولة إستفهام الآية ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ

الْمُتَمَرِّينَ ﴾ [البقرة: ١٤٧: .

خلاصة البحث في هذا الفصل

obeikandi.com

تمهيد

كما هو معروف أن أسلوب التكرار في القرآن هو من أساليب تأكيد الخبر وتقريره ، مثل قوله تعالى ﴿ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ (التكاثر) وقوله تعالى ﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦٨﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦٩﴾ ﴾ (الشرح) .

وقد وجدنا من قبل أن هناك تشابها في المعنى والهدف بين آية النسخ ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ وبين آية المحو ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ﴾ . فالآيتان تتحدثان عن طلاقة قدرة الله في ملكوته ، وطلاقة تصرفه في مخلوقاته . كما أن هناك تشابها في الألفاظ بين الآيتين ، فالنسخ في الأولى يناظره المحو في الثانية ، والإنشاء في الأولى - بمعنى الترك والثبيت - يناظره الإثبات في الثانية ، وهذا معناه تكرار الخبر بها يفيد التأكيد والتقدير .

كذلك فإننا نجد أن هناك تشابها كبيرا بين قوله تعالى ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَنَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (البقرة: ١٤٢) وبين قوله تعالى ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (النحل: ١٠١) .

فالآية الأولى - التي سنصطلح على تسميتها بآية التحويل - تتحدث عن ترك المسلمين للآية الكونية الأولى التي كانوا يتوجهون إليها ، وهي بيت المقدس وتوجههم إلى الآية الكونية الثانية ، وهي المسجد الحرام . كما أنها تبدأ بقوله ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ ﴾ أى الجهلاء الذين لا يعلمون ، وسوف نبين بعد ذلك سر كلمة ﴿ السُّفَهَاءُ ﴾ وورودها في مطلع الآية .

والآية الثانية - وهي آية التبديل - تتحدث أيضا عن تبديل الآيات وتغييرها .

وقلنا من قبل أن كلمة (آية) المقصود بها الآية الكونية . وبالرغم من أن آية التبديل تبدأ بقوله ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً ﴾ وحرف (إذا) يعنى أنه إذا تحقق ذلك في وقت ما ، وقمنا بتبديل آية مكان آية ، فإن الإجابة المعروفة الصادرة من المشركين هي قولهم : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ ﴾ .

فآية التبديل تشترك مع آية التحويل في تبديل الآيات ، كذلك فإن آية التبديل تشترك مع آية التحويل في هؤلاء الصنف من الناس ، وهم الموصوفون بالجهل والسفاهة .

فآية التبديل تُختم بقوله تعالى ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ، في حين أن آية التحويل تبدأ بقوله ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ ﴾ وكلاهما تصفان هؤلاء القوم بالجهالة والسفاهة ، ونفى العلم عنهم .

كما أن الله يقول عن نفسه في آية التبديل ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ﴾ ، فما هو مقصود الله - سبحانه وتعالى - من هذا القول ؟

ما الذى نستطيع أن نستشفه ونستبينه من هذا القول ؟

لماذا وضع الله - سبحانه وتعالى - هذه الجملة الإعرافية ، التى من هدفها البيان والتوضيح لشيء ما ، فبعد أن قال ﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ ﴾ لم يورد جواب (إذا) الشرطية مباشرة ، فقال : ﴿ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ ﴾ ، بل اعترض أولا بالجملة الإعرافية فقال ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ﴾ فما السر في هذه الجملة الإعرافية ؟

كذلك ، ما السر في ابتداء آية التحويل بقوله ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ ﴾ ، ولماذا لم يقل (سيقول الناس) جميعهم مثلا ، أو لماذا لم يقل (سيقول بعض الناس) ؟
فما السر في ذكر هؤلاء الجماعة الجاهلين الذين لا يعلمون ؟ وما هو ذلك الشيء الذى يجهلونه فوصفهم الله بالسفاهة ؟

كذلك في آية التبديل ، ما السر في اختتام الآية بقوله تعالى ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ؟
ما هو الشيء المحجوب عنهم والذى لا يعلمونه فوصفهم الله بهذا الوصف ؟

ولكى لا نضع الإجابة على هذه الأسئلة مرة واحدة وبدون تقديم الأدلة على صحة الإجابة ، فإننا سوف نقوم بتقديم بعض الأدلة التى ستكشف لنا عن سر وصف الله لهؤلاء القوم بالجهالة ، والتى ستكشف لنا أيضا عن بعض الحقائق .

أول قبلة وضعت للناس : المسجد الحرام

يقول الله تعالى : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾
(آل عمران : ٩٦) .

يقول الإمام الشوكاني [هذا شروع في بيان شيء آخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل ، وذلك أنهم قالوا : إن بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة ، لكونه مهاجر الأنبياء ، وفي الأرض المقدسة ، فرد الله ذلك عليهم بقوله ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾ الآية .

فقوله ﴿ وُضِعَ ﴾ صفة لبیت ، وخبر إن ، قوله ﴿ بِبَكَّةَ مُبَارَكًا ﴾ ، فنبه تعالى بكونه أول مُتَعَبَّدٍ على أنه أفضل من غيره . وقد اختلف في الباني ، فقيل : الملائكة ، وقيل آدم ، وقيل إبراهيم ، ويُجمع بين ذلك بأول من بناه الملائكة ، ثم جدده آدم ، ثم إبراهيم ^(١) ولا يهمننا في هذا المقام ، من الذي بناه ، ولكن المهم هو أن الله أخبرنا بأنه أول بيت وضع للناس .

كما أننا يجب أن نلاحظ أن الله قال : ﴿ وُضِعَ لِلنَّاسِ ﴾ ، ولم يخصص ملة هؤلاء الناس ، فلم يقل وضع لليهود ، ولم يقل وضع للنصارى ، ولم يقل وضع للمسلمين ، بل إنه قال وضع للناس عموما ، منذ أراد منهم أن يتعبدوه .

كما أنه يقول في ختام الآية ﴿ وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ ولم يقل للمسلمين أو للمؤمنين أو لأهل الكتاب ، بل للعالمين منذ أن خلقهم الله وحتى يرث الله الأرض ومن عليها .

وهذا دليل على أن الكعبة أو المسجد الحرام هو الوجهة التي يتوجه إليها الناس بجميع أجناسهم وجميع مللهم ، خصوصا إذا عرفنا أن جميع دعوات الرسل والأنبياء السابقين هي دعوة إلى الإسلام والتوحيد .

وفي الآية أداتين للتوكيد ، الأداة الأولى حرف ﴿ إِنَّ ﴾ التوكيدية ، والأداة الثانية حرف اللام الموجود في قوله ﴿ لَلَّذِي ﴾ ، ونحن نعلم أن التكرار يفيد التوكيد والتقدير ، فما بالنا والتكرار هنا لأسلوب التوكيد نفسه .

(١) فتح القدير ج١ ص٣٦٢ .

ثم مرت أزمئة ودهور ، واندثرت بعض معالم البيت وأصبح مهجورا ، إلى أن أراد الله ويئن مكانه لإبراهيم - عليه السلام - ودل عليه ، كما يقول تعالى ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ (الحج : ٢٦) لأفمعنى بوأنا : بينا له مكان البيت [(١)]

ثم عهد الله إلى إبراهيم وإسماعيل أن يطهرا بيته من الأوثان وغيرها ، فيقول تعالى ﴿ وَعَهْدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ (البقرة : ١٢٥) .

ومن الآيتين السابقتين يتبين لنا أن البيت منذ القدم كان للعبادة وخصوصا الصلاة بدليل لفظي ﴿ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ في الآيتين .

وفي تفسير الآية السابقة ، يقول الإمام الشوكاني [قوله ﴿ عَهْدْنَا ﴾ معناه هنا : أمرنا أو أوجبنا ... والمراد بالتطهير قيل من الأوثان ، وقيل من الآفات والريب ، وقيل من الكفار ، وقيل من كل ذلك ... والإضافة في قوله ﴿ بَيْتِي ﴾ للتشريف والتكريم ... والطائف : الذي يطوف به ، وقيل الغريب الطارىء على مكة ، والعاكف : المقيم : وأصل العكوف في اللغة : اللزوم والإقبال على الشيء ، وقيل هو المجاور دون المقيم من أهلها ، والمراد بقوله ﴿ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ المصلون ، وخص هذين الركنين بالذكر لأنها أشرف أركان الصلاة .] (٢)

وكل الكلمات السابقة مثل الطائفين والعاكفين والركع السجود والقائمين تدل على أن البيت كان لجميع أنواع العبادة من طواف وعكوف وقيام وركوع وسجود أى للصلاة عموما ، بما في ذلك أيضا مناسك الحج .

كما قال تعالى ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا ﴾ (البقرة : ١٢٨) [والمناسك : جمع نسك ... وهو في الشرع إسم للعبادة ، والمراد

(١) السابق ج ٣ ص ٤٤٧ .

(٢) السابق ج ١ ص ١٤١ .

هنا مناسك الحج ، وقيل مواضع الذبح ، وقيل جميع المتعبدات [(١) والذى نرجحه هو جميع المتعبدات والشعائر الدينية .

ثم يُذَكَّرُ اللهُ - سبحانه وتعالى - الناس بمكانة البيت ووظيفته ، فيقول تعالى ﴿ وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَيْنَهُ وَيَعْقُوبَ يَنْبِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (البقرة : ١٣٢) ، [وقوله ﴿ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ ﴾ أى اختاره لكم ، والمراد : ملته التى لا يرغب عنها إلا من سفه نفسه وهى الملة التى جاء بها محمد - ﷺ - وقوله ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ فيه إيجاز بليغ ، والمراد : إلزوموا الإسلام ولا تفرقوه حتى تموتوا .

وفى قوله ﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﴾ قال : رغبت اليهود والنصارى عن ملته ، واتخذوا اليهودية والنصرانية بدعة ليست من الله ، تركوا ملة إبراهيم الإسلام وبذلك بعث الله نبيه محمدا - ﷺ - بملة إبراهيم [(٢)

فاليهود والنصارى ابتدعوا لهم ملة غير ملة إبراهيم - ﷺ - واصطفوا لأنفسهم شعائر ما أنزل الله بها من سلطان .

ولذلك فإنهم يظنون أنهم على الهدى ، وطلبوا من المسلمين أن يتبعوا ملتهم فقالوا ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ فقد انحرف اليهود والنصارى عن ملة إبراهيم الحنيفية السمحة ، وابتدعوا مللا أخرى وزاغوا عن طريق الله المستقيم .

ومن ضمن ما تركوه وزاغوا عنه : تركهم لبيت الله الحرام ، واتخاذهم لبيت آخر غيره . ويقول تعالى ﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾ (البينة : ٥) أى : دين الملة المستقيمة .

(١) السابق ص ١٤٢ .

(٢) السابق ص ١٤٥ .

ملة إبراهيم : الإسلام

يقول تعالى ﴿ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا ﴾

(آل عمران : ٦٧) .

وقد علمنا من قبل أن إبراهيم - ﷺ - وصّى بنيه بالإسلام ، وكذلك فعل يعقوب مع بنيه ، حتى أنه اختبرهم وأشهدهم على أنفسهم بأن لا يميلوا عن صراط الله المستقيم ، ولا يجيدوا عن الشريعة السمحة ، فيقول تعالى ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ (البقرة : ١٣٣) ، ويقول تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۗ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ ﴾ (الحج : ٧٨) .

فملة إبراهيم : الإسلام ، وشريعته الحنيفية السمحة ، ولكن أهل الكتاب حادوا عن الطريق ومالوا عنه وضلوا وابتدعوا في الدين . [واتخذوا اليهودية والنصرانية بدعة ليست من الله ، تركوا ملة إبراهيم : الإسلام ، وبذلك بعث الله نبيه محمدا - ﷺ - بملة إبراهيم]^(١)

ولما أراد الله أن يعيد الناس إلى ملة إبراهيم وإلى الشريعة السمحة أرسل ورسوله - ﷺ - وأمره باتباع ملة إبراهيم - ﷺ - وهى الإسلام ، لأن الإسلام هو فطرة الله التى فطر الناس عليها ﴿ فَأَقَمَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ (الروم : ٣٠) ، ويقول تعالى ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (النحل : ١٢٣) ، ويقول تعالى ﴿ قُلْ إِنِّي هَدَيْتَنِى رَبِّىَ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (الأنعام : ١٦١) ويقول تعالى ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ (النساء : ١٢٥) .

(١) نفسه .

فإذا كانت [الملة هي الشريعة والدين ... وهي معظم الدين وجملة ما يحىء به
الرسول]^(١)

فإن من جملة هذه الملة هو اتباع قبلة المسجد الحرام ، لأنه لو كان المقصود بالدين أو
بالإسلام : التوحيد ، فإنه من التوحيد أيضا وحدة البيت المتوجه إليه .

وكما أن الله واحد ، ودينه واحد هو دين الإسلام ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾
(آل عمران : ١٩) ، فمن المنطقي أن يكون بيته واحداً ، هو البيت الذى وضعه للناس منذ
أن خلقهم ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾
(آل عمران : ٩٦) .

إذاً ، فالتوجه إلى بيت الله الحرام هو من ضمن ملة إبراهيم - عليه السلام - بل هو بيت الله
المقصود ، الذى يقصده الناس من كل حدب وصوب ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ
رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ (الحج : ٢٧) ، ويقول تعالى
﴿ إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾
(آل عمران : ٦٨) ومن الإتياع بإبراهيم واتباع ملته ، إتياع قبلته أيضا .

والذى نريد أن نوضحه هو أن البيت الحرام أو المسجد الحرام هو القبلة التى اختارها
الله لعباده منذ أن خلق الناس ، ثم نسى الناس وانحرفوا عن سبيل الله ، فجدد الله سبحانه
بناء البيت بعد أن دلَّ إبراهيم - عليه السلام - عليه وأحيا شعائر الإسلام مرة أخرى ، ووصى بها
إبراهيم بنيه ويعقوب ، ثم انحرف أهل الكتاب عن صراط الله المستقيم ، فابتدعوا
اليهودية والنصرانية وغيروا شعائر الله ، فأرسل الله رسوله - ﷺ - خاتم الأنبياء ليعيد
الناس إلى ملة الإسلام وشريعته السمحة ، وليبين لأهل الكتاب ضلالهم وتحريفهم وينكر
عليهم تهودهم ونصرانيتهم وكتماهم شهادة الحق ، فيقول تعالى ﴿ أَمَرَ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ
وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَم
اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْدَهُ مِنْ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾
(البقرة : ١٤٠) .

(١) لسان العرب مادة : ملل .

مناقشة مشكلة تحويل القبلة

ليس هناك نص في كتاب الله يقرر ويؤكد أن الله كان قد أمر رسوله بأن يتوجه إلى بيت المقدس أو المسجد الأقصى .

فكما أن الله قد أمر رسوله والمسلمين بأن يتوجهوا إلى المسجد الحرام بقوله تعالى ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۗ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ۗ ﴾ (البقرة : ١٤٤) ، فإنه ليس في كتاب الله نص قاطع ، فيه أمر للرسول والمسلمين بأن يتوجهوا إلى بيت المقدس بمثل الصيغة الموجودة في الآية السابقة .

كما أنه ليس هناك حديث نبوي ، يقول فيه النبي - ﷺ - أنه تلقى أمراً من ربه بأن يتوجه إلى بيت المقدس .

ولكن الأخبار الموجودة في السيرة تقول بأن الرسول عندما كان مازال في مكة ، كان يتوجه إلى المسجد الحرام في صلاته ، وكان يجعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس ، وكأنه في ذلك كان يجمع بين القبلتين في وقت واحد .

وعندما هاجر إلى المدينة كان يتوجه إلى بيت المقدس ، وبالتالي فإن هذا التصرف يتفق مع قول الله تعالى ﴿ وَبَلِّغِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ (البقرة : ١١٥) .

ومن هذا التصرف ، ومن هذه الآية ، يتبين لنا أن الله تعالى لم يحدد قبلة بعينها وأمر رسوله والمسلمين بالتوجه إليها .

يقول سيد قطب [لا توجد رواية قطعية في هذا الحادث ، كما أنه لا يوجد قرآن يتعلق بتاريخه بالتفصيل ، والآيات الخاصة به هنا تتعلق بتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، وكان هذا في المدينة بعد ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً من الهجرة .

ومجموع الروايات المتعلقة بهذا الحادث يمكن أن يستنبط منها - بالإجمال - أن المسلمين في مكة كانوا يتوجهون إلى الكعبة منذ أن فرضت الصلاة - وليس في هذا نص قرآني - وأنهم بعد الهجرة ووجهوا إلى بيت المقدس بأمر إلهي للرسول - ﷺ - يُرَجَّح أنه أمر غير قرآني . ثم جاء الأمر القرآني الأخير ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۗ وَحَيْثُ مَا

كُنْتُمْ قَوْلُوا وَجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴿١﴾ [(١)

ويقول الإمام الرازي [الأمر بالتوجه إلى بيت المقدس غير مذكور في القرآن] (٢)

ومن الأخبار التي قيلت في توجه الرسول إلى القبلتين ، ما ذكره الإمام الطبري في تفسيره ، ومنها ما يفيد بأن التوجه إلى بيت المقدس كان بأمر من الله ، ومنها ما يفيد بأن ذلك كان بالتخير :

[٢١٦٦ - قال ابن جريج : صلى رسول الله - ﷺ - أول ما صلى إلى الكعبة ثم صُرف إلى بيت المقدس ، فصلت الأنصار نحو بيت المقدس قبل قدمه ثلاث حجج ، وصلى بعد قدمه ستة عشر شهرا ، ثم ولأه جل ثناؤه إلى الكعبة .

(وفي هذا الخبر نستدل على أن التوجه إلى بيت المقدس كان بأمر من الله بدليل قوله : ثم صُرف إلى بيت المقدس .)

٢١٦٥ - عن ابن عباس قال : لما هاجر رسول الله - ﷺ - إلى المدينة ، وكان معظم أهلها اليهود ، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ، ففرحت اليهود ، فاستقبلها رسول الله - ﷺ - بضعة عشر شهرا ، فكان رسول الله - ﷺ - يحب قبلة إبراهيم - عليه السلام - وكان يدعو وينظر إلى السماء ، فأنزل الله ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ (البقرة : ١٤٤) .

(ومن هذا الخبر أيضا نستدل على أن الله قد أمره بالتوجه إلى بيت المقدس) .

٢١٦٤ - قال أبو العالية : إن نبي الله - ﷺ - خُيِّرَ أن يوجه وجهه حيث شاء فاختار بيت المقدس لكي يتألف أهل الكتاب ، فكانت قبلته ستة عشر شهرا ، وهو في ذلك يقلب وجهه في السماء ، ثم وجَّه الله إلى البيت الحرام [(٣)

وهذا الحديث الأخير عن أبي العالية ، غير منطقي ، لأنه لو كان الله خيَّرَ نبيه في اختيار القبلة ، ثم اختار الرسول بيت المقدس قبله له ، لثبته الله عليها لأنه خيرها - ﷺ - في ذلك .

(١) في ظلال القرآن ج١ ص١٢٥ .

(٢) مفاتيح الغيب ج٢ ص٤٩٠ .

(٣) الطبري ج٢ ص٧ ، ٨ .

كذلك فإن هذا الحديث غير منطقي ، لأن الرسول كان يُقلب وجهه في السماء لاختيار القبلة ، وكان يجب أن تكون هي قبلة أبيه إبراهيم . كما أنه غير منطقي لأنه لا يتفق مع ما أخبر به القرآن .

ومن الأخبار السابقة نقول : أنه ليس هناك نص يشير إلى أن الله قد أمر رسوله - في أول الأمر وهو مازال بمكة - بأن يتوجه إلى الكعبة ، ليس هناك نص قرآني ولا حديث نبوي في ذلك الأمر الأول .

كما أنه ليس هناك نص قرآني ولا حديث نبوي يشير إلى أن الله قد أمر رسوله بأن يترك التوجه إلى الكعبة ويتوجه إلى بيت المقدس .

وبعد معرفة الأخبار السابقة نتساءل هذه الأسئلة :

إذا كان الرسول - ﷺ - وهو في مكة اتجه في صلاته إلى المسجد الحرام ، وإذا كان الله هو الذي أمره بذلك ، فأين ذلك النص الذي يدل على هذا الأمر ؟

وإذا كان الله قد أمره بعد ذلك بأن يترك التوجه إلى المسجد الحرام ويتوجه إلى بيت المقدس ، فأين ذلك النص الذي يدل على ذلك الأمر ؟

ثم بعد ذلك نتساءل : إذا كان الله قد أمر الرسول بترك التوجه إلى الكعبة والتوجه إلى بيت المقدس ، فلماذا لم يقل الناس أنه قد تم نسخ التوجه إلى الكعبة بالتوجه إلى بيت المقدس ؟ !

ولماذا لم تحدث ثورة وانقلاب في الصفوف بسبب هذا النسخ الأول ؟

لماذا لم يتشكك بعض المسلمين في الرسول ودعوته ، عندما ترك توجيهه إلى الكعبة وتوجه إلى بيت المقدس ؟

لا توجد هناك إجابة على هذا السؤال إلا أن نقول : إن النبي كان يصلى وهو في مكة متوجهاً إلى الكعبة ، إلا أنه كان يجعلها بينه وبين بيت المقدس .

فقد ذكر الإمام الرازي [قال قوم : بل كان (الرسول) بمكة يصلى إلى بيت المقدس إلا أنه يجعل الكعبة بينه وبينها]^(١)

(١) مفاتيح الغيب ج٢ ص٤٨٩ .

كذلك فإن التوجه إلى أى قبله ، كان بحسب عادة القوم وإفهم ، فإذا كان القوم في مكة يتوجهون صوب الكعبة ، فإن المسلمين فيها كانوا يتوجهون إليها .

وإذا كان القوم في المدينة يتوجهون إلى بيت المقدس ، كان المسلمون فيها يتوجهون إلى بيت المقدس .

فمن الأخبار السابقة : أن أهل المدينة صلوا نحو بيت المقدس قبل قدوم النبي مهاجراً ثلاث حجج ، في الوقت الذي كان فيه النبي في مكة يصل صوب الكعبة .

وهذا يدل على أن التوجه إلى أى قبله كان بحسب عادة القوم في كل مكان .

كما أنه يدل على أنه لم يكن هناك أمر بتعيين قبله المسلمين وتحديدتها .

إنما كانوا يوجهون وجوههم في الصلاة تبعاً لقوله تعالى ﴿ وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ .

ولكن ، لماذا لم تحدث ضجة في مكة عندما هاجر النبي - ﷺ - إلى المدينة وتوجه فيها إلى بيت المقدس وترك الكعبة ؟ وكذلك ، لماذا لم يتشكك بعض أصحاب النبي في الدين ؟

الجواب على السؤال الأول هو : لأن أهل مكة مازالوا فيها وهم يتوجهون إليها ، في حين أن الرسول وأصحابه تركوا مكة وهاجروا إلى المدينة ، فلم يحزن أهل مكة لأن الرسول ترك قبلتهم ، لأنه انتقل من دارهم ، ولم يعد يهيمهم أمر توجه الرسول إلى أى جهة .

في الوقت الذي فرح فيه أهل الكتاب بأن الرسول توجه إلى قبلتهم ، فظنوا أن قبلتهم - بيت المقدس - هي القبلة الحق ، وأن دينهم هو الدين الحق .

[كان التوجه إلى بيت المقدس - وهو قبله أهل الكتاب من اليهود والنصارى - سبباً في اتخاذ اليهود إِيَّاه ذريعة للإستكبار عن الدخول في الإسلام ، إذ أطلقوا ألسنتهم بالقول بأن اتجاه محمد ومن معه إلى قبلتهم في الصلاة ، دليل على أن دينهم هو الدين ، وقبلتهم هي القبلة وأنهم هم الأصل]^(١)

(١) في ظلال القرآن جـ ص ١٢٥ .

أما الجواب على السؤال وهو : لماذا لم يتشكك بعض المسلمين في الرسول ودعوته ، عندما توجه إلى بيت المقدس ، فذلك لأن الله لم يحدد ولم يعين قبلة بعينها ، وأنهم كانوا يتبعون النبي أينما توجه ، وذلك تبعاً لقوله تعالى ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَؤْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ (البقرة : ١١٥) .

فالمسلمون الذين كانوا مع الرسول في مكة اتجهوا إلى الكعبة كما اتجه نبيهم وعندما هاجروا اتجهوا إلى بيت المقدس كما توجه نبيهم ، وذلك لأن القبلة لم تُحدد ولم تُعين ، وأن الرسول كان له أن يختار وجهته تبعاً لقوله تعالى ﴿ فَأَيْنَمَا تُولَؤْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ .

ولكن إذا كان لم تحدث ضجة عندما تحول الرسول من الكعبة إلى بيت المقدس ، فلماذا حدثت هذه الضجة عندما ترك الرسول التوجه إلى بيت المقدس ، وتوجه إلى المسجد الحرام ؟

الجواب : أن الرسول لما هاجر إلى المدينة ، ترك أهل مكة وقبلتهم فلم يتخذ وجهة مغايرة لوجهتهم أثناء وجوده في مكة .

ولكنه عندما هاجر إلى المدينة توجه إلى بيت المقدس ، وهو الوجهة التي كان أهل الكتاب وأهل المدينة يتوجهون إليها ، فلما وُجِّه إلى المسجد الحرام ، تشكك بعض الناس . كذلك فإن السبب في هذا التشكيك ، هم أهل الكتاب ، أهل الإثارة والفتن والدسائس .

فبعد أن توجه الرسول إلى قبلتهم ، وظنوا أن ذلك يدل على أنهم على القبلة الحق والدين الحق ، خالفهم الرسول بأمر الله له بالتوجه إلى المسجد الحرام ، فأثار ذلك حنقهم وغيظهم لأن ذلك يشكك فيما هم عليه من دين ، ويطعن في ملتهم ويُلمِّح لهم بأنهم ليسوا على الحق في دينهم ولا في التوجه إلى المسجد الأقصى .

وهنا نلمح الحكمة في تأخير الأمر بالتوجه إلى المسجد الحرام حتى هاجر الرسول إلى المدينة ، وذلك لأن هذا الأمر يهيم أهل الكتاب بالمدينة ويؤثر فيهم وعليهم ، في حين أنه لو كان الأمر بالتوجه إلى المسجد الحرام صدر للرسول في مكة فإن هذا كان لا يؤثر لا في

كفار مكة ولا في أهل الكتاب بالمدينة ، إنها صدر هذا الأمر بالمدينة وسط أهل الكتاب وأحبارهم وعلماهم ليكون صفقة على وجوههم ، وليقوم الله به إعوجاج عقيدتهم .

فإذا كان الرسول ترك مكة وقبلتها ، وعندما هاجر إلى المدينة توجه إلى بيت المقدس ، ثم صدر له الأمر الإلهي بأن يتوجه إلى المسجد الحرام ، فأصبح بذلك متوجها إلى قبلتين في نفس المكان (المدينة) ، فاتخذ اليهود من ذلك ذريعة للتشكيك في الرسول وفي دعوته ، وراحوا يقولون : ﴿ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِا ﴾ تشكيكا في دين المسلمين .

وإذا كان اليهود أنفسهم يرفضون النسخ ويقولون عنه أنه (بداء) ويتخذون من النسخ ذريعة للتشكيك في الدين .

وإذا كان واضعوا قواعد النسخ يقولون : النسخ هو إبطال حكم سابق بحكم لاحق ، أو رفع حكم شرعى بدليل شرعى متأخر عنه ، فأين هو الحكم الأول الذى أمر الله به نبيه بأن يتوجه إلى الكعبة ؟

أين هذا النص القرآنى ، أو حتى الحديث النبوى الذى نستدل منه على أن الله قد أمر نبيه بالتوجه إلى الكعبة وهو في مكة ؟

ثم أين هذا الحكم الثانى ، الذى أمر الله به نبيه بأن يتوجه إلى بيت المقدس بدلا من التوجه إلى المسجد الحرام .

وإذا افترضنا وجود هذين الحكمين ، فإنه سوف يكون لدينا عملية نسخ أولى .

ثم نتساءل مرة أخرى : إذا كان الحكم الثالث هو ترك بيت المقدس ، والعودة مرة أخرى إلى المسجد الحرام ، ألا يمكن باستخدام المنطق أن نقول أنه لم يحدث نسخ مطلقا ؟

إذ أنه إذا كان قد تم نسخ القبلة الأولى (المسجد الحرام) ببيت المقدس ، وهذه أول عملية نسخ ، ثم تم نسخ بيت المقدس (القبلة اثنائية) بالمسجد الحرام والعودة مرة أخرى إلى القبلة الأولى ، فهل هذا يعتبر نسخا ؟

إذا كان الحكم الأول الذى تم نسخه ، عُدنا إليه مرة أخرى ، فهو غير منسوخ فإذا قال قائل : إن الرسول عندما كان في مكة لم يتوجه إلى الكعبة ، ولكن كان يتوجه إلى بيت

المقدس ، أو أن يقول : إن القرآن لم يتحدث عن توجه الرسول إلى الكعبة وهو في مكة قبل الهجرة ، ولكنه تحدث عن تحول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، والدليل على ذلك قوله تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا ﴾ ، وهذا معناه أنه كان يتوجه إلى بيت المقدس .

نرد على هذا القائل فنقول : من قواعد النسخ عندكم ، أن يكون هناك حكم أول ، وبالطبع هذا الحكم هو حكم إلهي ، وإذا كان حكما إلهيا ، فلا بد أن يكون نصه موجودا في القرآن ، وصریحا في مثل صراحة قوله تعالى ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (البقرة : ١٤٤) .

وذلك لأن تفسير كلمة ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ﴾ تحتمل أن يكون ذلك فرضا من الله ، كما أنها تحتمل أن تكون إختيارا من الرسول . والسياق هو الذي سيبين لنا الحقيقة .
ولكى نتبين ذلك سوف نقوم باستفهام بعض الآيات الخاصة بتحويل القبلة ، طالبين من الله أن يوفقنا إلى حسن الفهم ، وفهم مقصوده تعالى من هذه الآيات .

محاولة إستفهام الآية (البقرة : ١٤٢)

يقول تعالى ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّنَهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (البقرة : ١٤٢) .
يقول الإمام الطبري ، في قوله ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ ﴾ [سيقول الجهال (من الناس) وهم اليهود وأهل النفاق .]^(١)

وفي لسان العرب [السفاهة : خِفَّةُ الحِلْمِ ، وقيل : نقيض الحلم ، وقيل : الجهل ...
وحين سُئل النبي - ﷺ - عن الكبر ، فقال : الكبر أن تُسفه الحق ، وتعمط الناس ، فجعل سِفَهَ واقعا معناه أن تجهل الحق فلا تراه حقا ... وفي الحديث : إنها البغيّ : من سفه الحق ، أى من جهله ، والسفيه : الجاهل . رواه الزمخشري : من سفه الحق .]^(٢)

(١) الطبري ج٢ ص ٣ .

(٢) لسان العرب مادة : سفه .

فالسفاهة ليست الجهل فقط ، بل إنها جهل بالحق . والجهل ظلمة .

إذاً ، فأول شيء يطالعنا في هذه الآية هو أن السفهاء هم : الجاهلون بالحق

أى أن هناك (حقاً) ، ولكن السفهاء يجهلون ، فما هو هذا الحق ؟

ولماذا ابتدأ الله هذه الآية بقوله ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴾ ؟

لماذا لم يقل ، مثلاً : (سيقول الناس) جميعهم . أو لماذا لم يقل (سيقول بعض الناس)

ولم يخصص بأن هؤلاء الناس من السفهاء ؟

إذاً ، ورود كلمة السفهاء تشير إلى شيء ، وهو أنهم جهلاء ... ولكن جهلاء بماذا ؟ ...

جهلاء بالحق .

وما هو عين هذا الحق ؟ ... هذا ما نرجوه من الله أن يفهمنا إيّاه .

وكذلك ، لماذا لم يقل الله : (قال السفهاء) بدلا من (سيقول) ؟

ما هي وظيفة السين الدالة على الإستقبال ؟

يقول الشيخ الشعراوي : [حرف السين هنا يؤكد أنهم لم يقولو بعد ... ولذلك قال

سبحانه وتعالى ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ ﴾ ، فقبل أن يتم تحويل القبلة ، قال الحق تعالى أن هذه

العملية ستحدث هزة عنيفة يستغلها المشككون]^(١)

ونقول : لو أن الله أخبر المسلمين بأمر لم يقع بعد ، وخاصة هذا الأمر المتعلق بتحويل

القبلة ، لحدثت بلبلة في صفوف المسلمين أشد مما لو عرفوا الأمر بعد حدوث الحادثة .

ذلك أن هذا الأمر متعلق بالصلاة ، فإذا جاءهم خبر لم يتحقق بعد ، بأن الله سيحولهم

إلى قبلة أخرى ، لزعزع ذلك صفوفهم ، ولبلب أفكارهم ، واضطربت قلوبهم .

كما أن الآية تقول ﴿ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ﴾ ، وهذا يفيد أن التولى عن

القبلة التي كانوا عليها ، وتحويلهم إلى القبلة الثانية أمر تحقق في الواقع الخارجي وتم ،

وبالتالي فإن (السين) هنا لا تعنى أن الأمر لم يتحقق بعد ، وأن الله أخبر بأن هذا الحدث

(١) تفسير الشعراوي ص ٦٤١ .

سوف يحدث في المستقبل ، فإن الله لم يخبر بشيء لم يتم وقوعه بعد ، بل إنه يخبر عن شيء تم وقوعه وتحقق بالفعل في الواقع الخارجى .

فالسین في قوله ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ ﴾ تعنى أن المعاصرين لهذا الحدث (سيقولون) ، وكذلك الذين سيأتون من بعدهم (سيقولون) كذلك .

ذلك أن النص القرآنى عندما يتحدث عن حدث ، فليس المقصود في الحديث أن يكون مقيدا بالمكان والزمان فقط الذى وقع فيه الحدث ، أو كما يقولون : سبب النزول .

بل إن الله يتعدى بحديثه وكلامه من الحادثة المقيدة في الزمان والمكان إلى المستقبل بكل تداعياته .

فالله عندما يعالج حادثة ما - في زمن النبوة - فإن هذا العلاج لا يتقيد ولا يتحدد بهذه الحادثة فقط ، بل إنه يتعداها ويتجاوزها وينطلق في الوجود ليبارس فعله ، وذلك لأن كلام الله كلام مطلق لا يتقيد ولا يتحدد ، إذ أن صفات كلام الله من صفاته تعالى .

فإذا كان الحدث قد تم في زمن النبوة ، وقال السفهاء من الناس في هذا الزمن ﴿ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلِهِمُ آلِي كَانُوا عَلَيْهَا ﴾ ، فإنه كذلك ، سيأتى في الأزمان اللاحقة من سيقول ﴿ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلِهِمُ ﴾ .

وذلك لأن الحدث بعد تحققه في الواقع الخارجى وإتمامه ، فإنه بعد ذلك يكون في متناول الفكر . فيقوم الفكر بتناول هذا الحدث - سواء كان هذا الفكر للمعارضين لهذا الدين ولأعدائه الذين يريدون أن يقضوا على هذا الدين وإطفاء نوره ، أو كان هذا الفكر لاتباع هذا الدين والباحثين عن الحكمة والموعظة من وراء هذا الحدث .

فإذا كانت الحركة الفكرية حركة مستمرة في الوجود - طالما وجد الإنسان - فإن استخدام حرف يدل على الإستقبال أولى وأبلغ مما كان سيقول : (قال السفهاء) ، لأن قال فعل ماضى يدل على انتهاء الفعل واكتماله .

ولكن الله يعلم أنه سيكون هناك متشككون في زمن الرسول وفي الأزمنة التالية لزمن النبوة ، فاستخدم حرفاً يدل على الإستمرار والإستقبال .

ومن السفاهة كذلك ، أن يظن السفهاء أن القبلة - أيا كانت - هي المقصودة بالعبادة ، بل إن المقصود بالعبادة هو الله سبحانه .

فما هي الفائدة أن يتجه الناس إلى هذه القبلة أو تلك القبلة ، وهم بالله يشركون ؟ فالشرط في التوجه إلى أى جهة أن يكون التوجه خالصا لله ، لا يُشْرِكُ بِهِ ﴿ فَأَيُّمَّا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ . لأن العبادة في الأصل هي لله ، وليست لهذا البيت أو ذاك البيت ، وإنما جعل الله وحدة البيت لأجل وحدة الأمة ، ووحدة العبادة لله .

إن البيوت ليست لها قداسة في حد ذاتها ، وليس للمسجد الحرام قداسة ذاتية ، فهو مجموعة من الحجارة تم بناؤها ليكون على هذا الشكل ، وإنما القداسة في الغاية والهدف ، فكما أن الله واحد ، ويدعو إلى دين واحد هو الإسلام أو التوحيد ، فكان لزاما لذلك أن يكون له في الأرض بيتا واحداً يرمز إلى الوحدة ، ويرمز إلى توحيد العبادة .

فلو كان الناس يتوجهون إلى بيوت عدة ، لدل ذلك على اختلاف دياناتهم واضطراب مللهم وتعدد آلهتهم .

فإذا كان الله اختار للناس منذ أن خلقهم بيتاً واحداً وعيّنهم له ، فذلك لأن الله واحد ودينه واحد لا يتبدل .

فالقبلة التي اختارها الله للمسلمين له ، هي : المسجد الحرام ، وهو المظهر الخارجى لجماع الشريعة الحنيفية السمحة ، وهو مظهر التوحيد .

فوحدة البيت معناه : توحيد الوجهة ، وتوحيد الوجهة هو المظهر الخارجى الدال على توحيد الإله .

ويؤكد الله للناس أنهم أينما توجهوا فإنهم سيجدون الله ، لأن الله محيط بملكه وهو الواسع العليم .

فإذا كان الناس أينما توجهوا بوجوههم فسيجدون وجه الله ، إذاً ، فهذه حقيقة واقعية متحققة في الوجود ، وكما يقول تعالى ﴿ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا ﴾ (البقرة : ١٤٨) ، وكما قال تعالى ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا

وَكَرَّهَا ﴿آل عمران : ٨٣﴾ ، إذًا ، فهم متحدون رغما عنهم في توجه الوجوه إلى الله ، لأن الله بهم محيط ، ولكنهم في توجه القلوب مختلفون ، فلكل إله الذي يتوجه إليه ، ولكل معتقده الذي يعتقده .

لذلك فإن الله يؤكد أنه موجود في كل الجهات ، فيقول ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ وقد قلنا قبل ذلك أن المشرق رمز لكل ما هو واضح وطلع عليه النهار ، وأن المغرب رمز لكل ما هو معتم ولفه الليل ، أى أن الله ما في الليل والنهار .

وقوله ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ، أى يهدى من يريد الهداية ، ويريد أن يعبد الله موحدًا له إلى الصراط المستقيم المؤدى إلى معرفة الله ونيل رضاه .

كذلك فإن المشيئة هنا لله أيضا ، أى أنه هو الذى يهدى بمشيئته ، ومشية الله فوق مشيئة العباد ، وليس الله بظلام للعبيد ، فمن أراد الهدى هداه الله ، ومن أراد الضلال أضله الله ، وهذا من عدل الله .

والمعروف أن الصراط المستقيم هو الأمر الكلى الجامع لكل ما يريده الله لعباده ، وهو الإسلام ، بكل شريعته وأحكامه وأوامره ونواهيه ، وحيث أن المتعين بالحدِيث عنه في هذه الآية هو المسجد الحرام ، إذًا ، فهو المقصود هنا بالصراط المستقيم .

محاولة استفهام الآية (البقرة : ١٤٣)

يقول تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيَّآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَاقِبِيهِ ﴾ (البقرة : ١٤٣) .

يقول الإمام الرازى : [أعلم أن قوله تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ﴾ معناه : ما شرعنا ، وما حكمنا ... وقوله تعالى ﴿ كُنْتَ عَلَيَّآ ﴾ أى كنت معتقدا لاستقبالها ... ثم ههنا وجهان :

الأول : أن يكون هذا الكلام بيان للحكمة في جعل القبلة ، وذلك لأنه - ﷺ - كان يصلى بمكة إلى الكعبة ، ثم أمر بالصلاة إلى بيت المقدس بعد الهجرة تأليفا لليهود ، ثم حوّل إلى الكعبة ، فنقول ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ ﴾ الجهة ﴿ الَّتِي كُنْتَ عَلَيَّآ ﴾ أولا (الكعبة) يعنى : وما رددناك إليها إلا امتحانا للناس وابتلاء .

الثانى : يجوز أن يكون قوله تعالى ﴿الَّتِي كُنْتَ عَلَيَّهَا﴾ لساناً للحكمة فى جعل بيت المقدس قبلة ، يعنى أن أصل أمرك أن تستقبل الكعبة ، وإن استقبلت بيت المقدس كان أمراً عارضاً لغرض ، وإنما جعلنا القبلة الجهة التى كنت عليها قبل وقتك هذا وهى بيت المقدس ، لئلا يمتحن الناس وننظر من يتبع الرسول ومن لا يتبعه وينفر عنه [(١)]

وقل الإمام الرازى بأن (ما جعلنا) معناه : ما شرعنا وما حكمنا ليس له معنى فى لغة العرب ، ففى لسان العرب كلمة [(جعل)] تأخذ معانى : وضع - صنع - صير - عمل وهياً - خلق [ولكنها لم تأت بمعنى شرع وحكم .

كما أنه ليس فى كتاب الله نص فيه حكم بأن الله حكم وشرع للنبي بأن يتوجه إلى بيت المقدس .

بل إن الإمام الرازى نفسه يقول بهذا الرأى إذ يقول : [الأمر بالتوجه إلى بيت المقدس غير مذكور فى القرآن] (٢) ، إذأ ، فكيف يقول فى موضع بأن (ما جعلنا) معناها : ما شرعنا وما حكمنا ، ومعنى قوله أن الله شرع للنبي بأن يتوجه إلى بيت المقدس ، ثم يقول فى موضع آخر بأنه لا يوجد فى كتاب الله ذكر بالتوجه إلى بيت المقدس !؟

والذى نراه ، أن معنى ﴿وَمَا جَعَلْنَا﴾ فى هذه الآية ، أى (وما تركناك) أى وما جعلناك وما تركناك على هذه القبلة إلا لغرض ، وهو ابتلاء الناس وتمحيصهم . وسوف نرى أن هذا الرأى يتفق مع كل ما يحيط بهذا الحدث .

فقد علمنا من قبل أنه ليس فى كتاب الله نص يشهد ويقرر ويؤكد أن الله أمر رسوله بالتوجه إلى أى قبلة قبل هذه المحنة .

وعلمنا أن الرسول كان مخيراً فى التوجه إلى أى مكان تبعاً لقوله تعالى ﴿فَأَيَّمَا تُؤَلُّوا فَمَنْ وَجَّهَ اللَّهُ﴾ .

(١) مفاتيح الغيب ج٢ ص٤٧٩ .

(٢) السابق ص٤٩٠ .

ولكنه كان في مكة يتجه نحو الكعبة متبعا قومه ، ولما هاجر إلى المدينة - وكانوا يتجهون نحو بيت المقدس تبعهم في وجهتهم ، وهو في الحالتين إنما يوجه وجهه إلى الله ، فهو يعلم أن التوجه في الحقيقة هو توجه القلب إلى الله .

إذاً ، فالله لم يأمره بالتوجه إلى بيت المقدس ، كما أنه لم يمنعه أو ينهه عن ذلك ، بل تركه الله على هذه القبلة مدة من الزمن ، ليقضى الله أمرا كان مفعولا في علمه ، وهو أنه سيجعل من هذا الأمر ، امر ابتلاء واختبار للمسلمين من أجل التمحيص .

فالله سبحانه وتعالى - يقول : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ ﴾ .

إذاً ، فهناك غاية وهدف من ترك الرسول على هذه القبلة فترة من الزمن ، وهذه الغاية وهذا الهدف ، هو ابتلاء الله للمسلمين ليعلم الصادقين في إسلامهم وإيمانهم ممن هم يعبدون الله على حرف وإيمانهم ضعيف أو منافقين .

وقد عرفنا من قبل - في الفصل الثاني - أن ماكان في مقام الإبتلاء والاختبار لا يُعد حكما . لأن الحكم هو ما تقرر وتأكد لدى الشارع ، والمفروض في هذا الحكم البقاء والإستمرار ، وليس التجريب بالأحكام من وقت لآخر .

ومادام الأمر ، أمر ابتلاء ، فهو - أي الحكم - موقوت بزمن ، هو زمن الإبتلاء .

فكما رأينا في قصة إبراهيم ، عندما ابتلاه ربه بذبح ابنه ، وبعد أن صدق إبراهيم في هذا الإبتلاء قال الله ﴿ وَنَدَدَيْنَاهُ أَنْ يَتَّبِعَ إِبرَاهِيمَ ﴾ ﴿ ١١٣ ﴾ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿ ١١٤ ﴾ إِنَّ هَذَا هُوَ الْبَلْتُوا الْمُمِينُ ﴿ ١١٥ ﴾ (الصفوات) أي أن إبراهيم - عليه السلام - كان من الصادقين في عقيدتهم وإيمانهم بالله ، فالمقام هنا مقام ابتلاء من أجل الإصطفاء ، وليس مقام تقرير حكم ، فلم يكن حكما شرعيا لأنه لم يكن قد تقرر وعُمل به .

إذ أنه لو كان قد تم ذبح إبراهيم لابنه ، لكان قد تقرر هذا الحكم في شريعة إبراهيم ، ولكان هذا الحكم جاريا على كل من اتبع هذه الشريعة ، وحيث أن هذا لم يتم ، إذاً ، فلم يكن هذا حكما شرعيا ، لأن الحكم الشرعي يُفترض له النفاذ ، كما يُفترض له الإستمرار .

ولقد كان تعيين القبلة مقام ابتلاء ، كما قال تعالى ﴿ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ
يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ ﴾

وعن قتادة قال : [كانت القبلة فيها بلاء وتمحيص] ^(١)

ونخلص من هذا الرأى إلى أن التوجه إلى بيت المقدس كان أمراً متروكاً مسكوتاً عنه ،
لأن الله يدبر أمراً ، وهو أنه سوف يجعل من هذا الحدث إختباراً وابتلاء للمسلمين من
أجل تمحيصهم .

وما كان في مقام الإبتلاء ليس بحكم ، لأن الإبتلاء موقوت بوقت هو وقت إنتهاء
الإبتلاء والوصول إلى الغاية والهدف منه ، وهو التمحيص .

وهناك شىء آخر يدل على أن التوجه إلى بيت المقدس لم يكن حكماً مقررأ من الله ، فالله
يقول ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا ﴾ ولم يقل (وما جعلنا القبلة التى كتتم عليها)
أى أنه وجه الخطاب إلى النبى خاصة ولم يوجهه إلى المسلمين .

في حين عندما عيّن الله القبلة للمسلمين أمر بها الرسول والمسلمين في أكثر من موضع ،
فقال تعالى ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ
شَطْرَهُ ﴾ (البقرة : ١٤٤) ثم يقول في موضع آخر ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (البقرة : ١٤٩) ثم يكرر مرة أخرى فيقول تعالى ﴿ وَمِنْ حَيْثُ
خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ
شَطْرَهُ ﴾ (البقرة : ١٥٠) .

وهذا يؤكد عناية الله بالحكم الأبدى الذى يريده للمسلمين باتباع المسجد الحرام .

في حين أن بيت المقدس لم يذكر أبداً في كتاب الله على أنه قبلة مقررّة من قِبَل الله .

(١) الدرر المنتور ج١ ص٣٤٧ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً ﴾

يقول الإمام الطبرى [إختلف أهل التأويل فى التى وصفها الله جل وعز بأنها كانت كبيرة إلا على الذين هدى الله) .

فقال بعضهم : عنى جل ثناؤه بالكبيرة : التولية من بيت المقدس شطر المسجد الحرام .
قال ذلك : ابن عباس ، ومجاهد ، وقتادة .

وهذا التأويل أولى التأويلات عندى بالصواب ، لأن القوم إنما كبر عليهم تحويل النبى ﷺ - وجهه عن القبلة الأولى إلى الأخرى ، لا عين القبلة ولا عين الصلاة ، لأن القبلة الأولى والصلاة قد كانت ، وهى غير كبيرة عليهم ... ومعنى كبيرة : عظيمة [(١)] .

ويقول الإمام الرازى [إختلفوا فى أن هذه المحنة حصلت بسبب القبلة (أى بسبب تعيين القبلة وتحديددها واختيار الله للمسجد الحرام) أو بسبب تحويلها (أى بسبب عملية التحويل نفسها والتبديل فى الأحكام)] .

فمن الناس من قال : إنما حصلت بسبب تعيين القبلة لأنه - ﷺ - كان يصلى إلى الكعبة ، فلما جاء المدينة صلى إلى بيت المقدس ، فسُق ذلك على العرب من حيث أنه ترك قبلتهم . ثم إنه لما حوله مرة أخرى إلى الكعبة ، سُق ذلك على اليهود من حيث أنه ترك قبلتهم .

وأما الأكثرون من أهل التحقيق قالوا : هذه المحنة إنما حصلت بسبب التحويل ، فإنهم قالوا : إن محمداً - ﷺ - لو كان على يقين من أمره لما تغير فى رأيه ...

قال السدى : لما توجه النبى - ﷺ - نحو المسجد الحرام ، اختلف الناس ، فقال المنافقون : ما بالهم ، كانوا على قبلة ثم تركوها .

وقال المسلمون : لسنا نعلم حال إخواننا الذين ماتوا وهم يصلون نحو بيت المقدس . وقال آخرون : : إشتاق إلى بلد أبيه ومولده . وقال المشركون : تحيّر فى دينه .

واعلم أن هذا القول الأخير أولى (أى أن المحنة بسبب تغيير الأحكام وتبديلها وليس

(١) الطبرى ج٢ ص ٢٣ .

بسبب مُسمى القبلة) لأن الشبهة في أمر النسخ (أى نسخ الحكم) أعظم من الشبهة
الحاصلة بسبب تعيين القبلة ، وقد وصفها الله بالكبيرة ، فقال سبحانه ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً
إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ ...

أى : وإن كانت التولية ... ويحتمل أن يكون المعنى : وإن كانت هذه الفعلة . [(١)] .

والذى نراه أن هذا الحدث ، انقسم له الناس فريقان :

فريق ينظر إليه نظرة العصبية والقومية [فقد كان العرب يعظمون البيت الحرام في

جاهليتهم ، ويعدونه عنوان مجدهم القومى] [(٢)] .

أما اليهود فقد كانوا يعتبرون أنهم على الدين الحق ، وأن قبلتهم هي القبلة .

والفريق الثانى : هو الفريق الذى ينظر إلى الحدث على أنه تبديل في الآراء ، وتغيير في

المواقف ما يدعو إلى الشك في قوة هذا الدين وأصالته وانبثاقه عن العليم الحكيم .

إذ أن التغيير في المواقف أو تبديل الآراء يوحى إلى النفوس بعدم استقرار المشرع ، فإذا

كان المشرع غير مستقر ، إذا فهذا الدين ليس من عند الله .

لذلك فإن الله يصف تبديل الآراء والأحكام أو المواقف بأنها (كبيرة) وبأنها أمر

عظيم .

وهذا الوصف يؤكد أن الله لم يغير أحكامه ولم يبدلها ، وأنه لا يرضى عن هذا الفعل .

والله قد أكد في كتابه أنه ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ وأن الله يُحكم أمره ويتقنه في

علمه من قبل أن ينزله على عباده ، كما يقول تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا

لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ﴾ (الأنعام : ١١٥) وقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً ﴾ (البقرة : ١٤٣) أى

أنها كبيرة عند الله أن يفعل ذلك ، أى أن الله ينهى أن يكون تبديل الحكم أو حتى تبديل

القول فعلا من أفعاله فهو تعالى يقول : ﴿ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَى ﴾ (ق ٢٩) .

(١) مفاتيح الغيب ج٢ ص٤٨١ .

(٢) في ظلال القرآن ج١ ص١٢٦ .

كما أن الله يقرر ويؤكد أن هذا الفعل سيكون كبيرا عند الناس أيضا ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ .

أى أنه تعالى يؤكد أن تغيير الحكم أو تبديله (كبيرا) سواء عند الله . فالله يتعالى عن ذلك - أو عند الناس .

فإذا يقصد سبحانه بقوله ﴿ إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾؟

يقصد : الذين يعلمون أن الله لم يحكم - قبل تعيين القبلة - بالتوجه إلى بيت المقدس ، بل إن التوجه إلى بيت المقدس كان باختيار الرسول وليس بحكم من الله ، وأن الله تركه على هذه القبلة مدة من الزمن ، لأنه سوف يجعل من هذا الحدث ابتلاء واختبارا لأتباع الرسول .

فإذا قال قائل : ولكن الله يقول ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا ﴾ وهذا يعنى أن الله هو الذى أمره بذلك .

نقول : أن الذى يُفهم من قوله ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ﴾ والذى يتفق مع كل الآيات الخاصة بهذا الحدث أن معناها (وما تركناك) أى : وما تركناك على اختيارك هذه القبلة - بيت المقدس - إلا لتعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ، عندما تأمر بالتوجه إلى البيت الأصل وهو المسجد الحرام .

فالمقصود بقوله ﴿ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ ، أى هداهم لمعرفة الحق ، فعلموا أن الله لم يأمر في وحيه بالتوجه إلى بيت المقدس ، كما أنهم علموا أن البيت الأصل والقبلة الحقيقية للمسلمين منذ عهد إبراهيم هى المسجد الحرام . وبالتالي فإنها ليست كبيرة عندهم لأنهم يعلمون أن هذا ليس تبديلا في الحكم ، لأنه لم يكن هناك حكم باتباع بيت المقدس .

ويعود الله - سبحانه وتعالى - ليؤكد أن التبديل في رأى ليس من أفعاله ولا من أخلاقه، فيقول ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ (البقرة: ١٤٣) .

يقول الإمام الطبرى [قيل : عنى بالإيمان فى هذا الموضع : الصلاة .

٢٢٢٤ - عن ابن عباس قال : لما وُجِّه رسول الله - ﷺ - إلى الكعبة قالوا : كيف بمن مات من إخواننا قبل ذلك وهم يصلون نحو بيت المقدس ؟ فأُنزل الله جل ثناؤه ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ (البقرة: ١٤٣) [(١)]

ولكن : لماذا قال الله إيمانكم ، ولم يقل صلاتكم ؟

أولا : لأن الإيمان واحد في الحالتين سواء توجهوا إلى بيت المقدس ، أو إلى المسجد الحرام . فما دام الله هو المقصود بالعبادة فلن يضيع الله عملهم .

ثانيا : أن المقصود بقوله ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ (البقرة: ١٤٣) أى : ما كان الله ليزعزع ثقتكم فيه وفي حكمته وإتقان أحكامه وثبات أقواله . فتبديل الأقوال ليس من شأن الله ولا من صفاته .

ويقصد سبحانه وتعالى بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة: ١٤٣) أن من ضمن رأفته ورحمته بالناس أن يهديهم ولا يضلهم ، وأن يثبتهم ولا يزعزهم ، وأن يقويمهم ولا يضعفهم ، وأن يطمئنهم ولا يشككهم ، وأن يوحدهم ولا يفرقهم . فما كان له أن يفعل فعلا يضل به عباده أو يجعلهم يتخبطون ويترددون ويتشككون ، بل إنه هو الهادى الذى يهدى عباده ، ويجب لهم الإيمان والهدى ، ويكره لهم الكفر والضلال .

وقد سبق ذكر الهداية في نفس الآية ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ (البقرة: ١٤٣) ، فالذين هداهم الله ويعلمون الحق في أن الله لم يبدل أحكامه ، لا يرون في ذلك (كبيرة) ، بل الذين يرون أن هذا الفعل - تبديل الأحكام - (كبيرة) هم الذين يظنون أن الله بدَّل أحكامه ، وليس هذا حقا ، لأننا كما قلنا مرارا ، ليس هناك نص قاطع يدل على أن الله أمر المسلمين بالتوجه إلى بيت المقدس .

قول تعالى : ﴿ قَدْ تَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾

التقلب هو التحول (القلب : تحويل الشيء عن وجهه ، قلب الأمور : بحثها ونظر في عواقبها) (٢) .

(١) الطبرى ج٢ ص ٢٤٤ .

(٢) لسان العرب مادة : قلب .

فالتقلب دال على التحول ؛ أى عدم الإستقرار على الأمر ، والتحول عنه إلى غيره من حين لآخر .

وهذا التقلب لا يخلو من البحث والنظر والتفكر ، ولكن الحال يبنى على عدم الإستقرار والثبات على الأمر . وهذا يدل على قلق القلب وتوتره واضطرابه وحيرته لعدم استقراره على الأمر .

وتقلب الوجه هو المظهر الخارجى لتقلب القلب ، فالأصل فى التقلب هو القلب ، أى أنه غير مستقر على حال ، فيظهر ذلك على الأعضاء وخاصة الوجه .

فقوله تعالى : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ ﴾ (البقرة ١٤٤) دليل على حالة عدم الإستقرار والإطمئنان التى كان عليها الرسول .

وهذا دليل على عدم تعيين القبلة - أيا كانت القبلة - بأمر إلهى ، وأن الرسول يتمنى أن يتوجه نحو المسجد الحرام ، كما كان يتوجه إبراهيم - عليه السلام - وكما قال له ربه (فاتبع ملة إبراهيم حنيفا) .

ولكن الأمر بتعيين القبلة كان لم يأت وقت الحكم به قبل أمر التوجه إليها ، وكان الرسول فى حالة التقلب كان ينتظر الأمر الإلهى بالإبتداء فى التوجه إلى المسجد الحرام ، لأنه أمر باتباع ملة إبراهيم ، ومن ضمن اتباع الملة : إتباع القبلة .

أى أن الرسول كان يعلم أن المسجد الحرام هو قبلة أمته ، وقبلة المسلمين من قبله ، وخصوصا على عهد إبراهيم - عليه السلام - إلا أن الرسول لم يكن مأمورا بالتوجه إلى قبلة بعينها ، ولكنه كان ينتظر الأمر الإلهى الموقوت بوقته باتخاذ المسجد الحرام قبلة للمسلمين .

ولو كان الرسول مأمورا من قبل بأن يتوجه إلى بيت المقدس ، لما كان له أن يعترض على الله فى هذا الأمر ، أو أن يقول : يارب ، بل إنى أريد أن أتوجه إلى المسجد الحرام ، لم يكن هذا ليصدر عن الرسول . فالله تعالى يقول : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ (الأحزاب : ٣٦) .

فإذا كان المؤمنون ليس لهم أن يعترضوا ولا أن يتخيروا لأنفسهم ، إذا قضى الله ، بل إذا قضى الرسول أمرا .

أى أنه ليس للمؤمن أن يعترض أو يتخير لنفسه إذا قضى الرسول أمراً ، فهل يعترض الرسول أو يتخير - وهو الرسول - إذا أمره الله بأمر ؟ وهذا دليل أكيد على أن الرسول لم يكن مأموراً من قِبَلِ الله بالتوجيه إلى بيت المقدس ولا إلى أية قبلة .

وإنما كان الرسول يقلب وجهه في السماء ، لأنه اشتاق إلى نزول الأمر الإلهي بالتوجه إلى المسجد الحرام ليجمع أتباعه على قبلة واحدة ، وهى قبلة المسلمين منذ القدم وإلى الأبد، ولأن القبلة هى رمز وحدتهم .

وأما قوله ﴿ قِبْلَةً تَرْضَوْنَ ﴾ فليس معنى ذلك أنه يرضاها لأنها موجودة في بلده ، أو لأنها عز العرب ومجدهم ، فليس هذا مما يرضاه النبي ، لأن من ضمن ما تدعو إليه دعوته ، هو عدم الاعتراف بالعصية ولا بالقومية .

وما كان الرسول ليختار القبلة لهوى في نفسه ، أو عاطفة وتحنانا إلى موطنه .

وكما قلنا من قبل : ليس لمؤمن ولا لمؤمنة أن يختاروا لأنفسهم إذا قضى الله الأمر واختاره لهم .

ولكن الذى يُفهم من قوله تعالى ﴿ تَرْضَوْنَ ﴾ هو أن النبي يرضى بما رضى الله . فإذا كان النبي يعلم - مما علمه الله - أن قبلة المسلمين منذ القدم هى المسجد الحرام ، ويعلم من ضمن اتباع ملة إبراهيم هو اتباع قبلته ، إذاً ، فالرسول يرضى بهذه القبلة لما لديه من العلم بها من أنها أول بيت وضع للناس ، أى أن رضاء الرسول تابع لرضاء الله .

وليس المقصود من قوله ﴿ تَرْضَوْنَ ﴾ أن الرسول كان يهوى التوجه إلى المسجد الحرام ويشتاق إليه عاطفة منه وتحنانا فأحب الله أن يحقق له هذه الأمنية فعين له المسجد الحرام قبلة له ، لا ، ليس هذا هو المقصود ، لأن الله لا يجعل شريعته تبعاً للأهواء البشرية .

والذى نريد أن نؤكد هو أن تقلب الوجه كان دليلاً على عدم تعيين أى قبلة كانت ، لأنه لو كانت هناك قبلة متعينة من قِبَلِ الله ، لما تردد الرسول ولا تقلب ولا تحير .

فأمر القبلة لم يكن أمر تحويل أو تبديل ، بل كان أمر تعيين .

فمن الخطأ أن نقول : إن الله حَوَّلَ القبلة أو بدلها ، لأن الله فى الأصل لم يأمر بالتوجه إلى

أى قبله ، وما دام لم يأمر بالتوجه إلى بيت المقدس ، فلا يصح أن نقول أن الله بدّل حكمه أو أمره ، وإنما الله - حسب ما هو معلوم وموقوت في حكمته وعلمه - عيّن المسجد الحرام وحدّده قبله للمسلمين ، فمن كان يتوجه إلى بيت المقدس ، فعليه أن يتوجه إلى المسجد الحرام ، ومن كان يتوجه إلى المسجد الحرام ، فعليه أن يثبت على ذلك ، لأنه حان الوقت لتوحيد المسلمين حول قبله واحدة تدل على وحدتهم وتدل على أن معبودهم واحد ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ (البقرة : ١٤٤) ليعلم الناس أنكم أمة واحدة ودينكم واحد ومعبودكم واحد .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾

يقول الإمام الطبرى [يعنى هؤلاء الأخبار والعلماء من أهل الكتاب يعلمون أن التوجه نحو المسجد الحرام ، الحق الذى فرضه الله عز وجل على إبراهيم وذريته وسائر عباده بعده .] (١)

فالذين أوتوا الكتاب يعلمون من أنبيائهم وكتبهم أن المسجد الحرام هو القبلة الحق منذ أن خلق الله الإنسان ، بل إنه ليس هناك قبله سواها أمر الله بها ، ولكنهم هم الذين حرّفوا دينهم وشرعوا لأنفسهم ما لم يشرعه الله لهم فاتخذوا قبله غير القبلة التى ارتضاها لعباده منذ أن خلقهم الله ، بل وكنتموا هذا الحق عن الناس وضللوهم ، فيقول تعالى : ﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعمَلُونَ ﴾ (البقرة : ١٤٤) عن التضليل وكتهان حقائق الدين .

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِن آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾

في قوله تعالى : ﴿ وَلَئِن آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ﴾ (البقرة : ١٤٥) المقصود بالقبلة هنا : الملة والشريعة الإسلامية ، إذ أن التوجه إلى هذه القبلة معناها : الأخذ بكل شرائع الإسلام ، لأن القبلة رمز ، وهى رمز التوحيد .

أى أن المقصود من قوله تعالى ﴿ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ﴾ أى : ماتبعوا ملتك ؛ أى دينك وشريعتك .

(١) الطبرى ج٢ ص٣٤٤ .

إن اتباع القبلة - أيا كانت هذه القبلة - على أنها ذلك المبنى المكوّن من مجموعة من الحجارة ، ليس شيئاً في ذاته ، ولا يضر ولا ينفع .

فقد كان من الممكن أن يكون بيت المقدس هو البيت الذي اختاره الله للمسلمين ، فأى ضرر في ذلك ؟

ولكن المقصود باتباع ﴿ قِبْلَتِكَ ﴾ هو اتباع ملتك وملة إبراهيم - عليه السلام - وهي أن يعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ، موحدين غير مشركين .

ولو كان المقصود بالقبلة هو البيت المبنى من مجموعة من الحجارة لما استقام ذلك مع باقى الآية .

فالله - سبحانه وتعالى - يقول ﴿ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتِهِمْ ﴾ ، ومن المعلوم أن النبي قد توجه إلى بيت المقدس فترة من الزمن ، ولكنه ليس معنى ذلك أنه كان على ملتهم - ملة الشرك - حيث أن اليهود جعلوا (عزيزاً) ابن الله ، والنصارى جعلوا المسيح ابن الله ، بل إنه توجه إلى بيت المقدس وهو موحداً لله حنيفاً .

إذن ، فما دام الرسول قد توجه إلى قبلتهم (الحجرية) ولكنه لم يتبع ملتهم ودينهم ، فالمقصود بالقبلة هنا هو الملة والشريعة .

وكذلك فإن الله يقول عنهم ﴿ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ﴾ (البقرة : ١٤٥) ، إشارة إلى اختلافهم في الدين ، إذ يقول الله عنهم ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ ﴾ (البقرة : ١١٣) ، وقوله تعالى ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (البقرة : ١٤٥) ولئن اتبعت أهواءهم مما حرفوه في دينهم ، واتخاذهم قبلة غير القبلة التي أرادها الله لعباده ، فمن بعد ما أعلمناك بالحق من أمر القبلة (المسجد الحرام) ، وأنها أول بيت وضع للناس ، وأن أهل الكتاب ابتعدوا عن طريق الله وانحرفوا عن دينه ، واتخذوا قبلة وملة أخرى غير التي ارتضاها الله لعباده ، فلئن اتبعتم من بعد ما أعلمناك بالحق ، إنك إذأ لمن الظالمين .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ ﴾

بعض المفسرين يقولون أن الضمير في قوله تعالى ﴿ يَعْرِفُونَهُ ﴾ عائد على الرسول - ﷺ -
- أى أن أهل الكتاب يعرفون النبي من كتبهم .

فالشيخ الشعراوى يقول [يعرفون ماذا ؟ هل يعرفون أمر تحويل القبلة ؟ أم يعرفون
أمر رسول الله - ﷺ - وبعثه ورسالته التى يحاولون أن يشككوا فيها ... فكأن اليهود
والنصارى يعرفون رسالة محمد - ﷺ - ومكتوب فى التوراة والإنجيل أنه الحق ،
ومطلوب منهم أن يؤمنوا به ...]^(١)

لا إنكار فى أن الرسول المذكور فى كتب أهل الكتاب وموصوف فيها ، إلا أن السياق لا
يدل على أن المقصود من كلمة ﴿ يَعْرِفُونَهُ ﴾ عائدة على النبي ، بل إنها عائدة على المسجد
الحرام .

فأهل الكتاب يعلمون المسجد الحرام ويعرفونه كما يعرفون أبناءهم ، يعرفون مكانه ،
ويعرفون شكله ، ويعرفون أمره ، ويعرفون أنه القبلة الحق ، وأنه لا قبله لله سوى هذا
المسجد الحرام .

ولكن فريقا منهم يكتمون هذا الحق ، ويحجبون هذا العلم عن الناس وهم يعلمون أنه
الحق .

يقول الإمام الطبرى [يعنى جل ثناؤه بقوله ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ ﴾
(البقرة : ١٤٦) علماء اليهود والنصارى ، يعرفون هؤلاء الأحبار من اليهود والعلماء من
النصارى أن البيت الحرام قبلتهم وقبلة إبراهيم وقبلة الأنبياء قبلك ، كما يعرفون أبناءهم .
قال قتادة : يعرفون أن البيت الحرام هو القبلة .

وقال السدى : يعرفون الكعبة هى قبلة الأنبياء ، كما يعرفون أبناءهم .

وقوله ﴿ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ ﴾ وذلك الحق هو القبلة ... يقول ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطَرٌ

(١) تفسير الشعراوى ص ٦٥٣ .

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴿ التي كانت الأنبياء من قبل محمد - ﷺ - يتوجهون إليها ، فكتمتها اليهود والنصارى ، فوجه بعضهم شرقاً (النصارى) وبعضهم بيت المقدس (اليهود) ورفضوا ما أمرهم الله به ، وكنتموا مع ذلك أمر محمد - ﷺ - وهم يجدونهم عندهم في التوراة والإنجيل] (١)

قوله تعالى : ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾

يعود الله - سبحانه وتعالى - فيكرر ويؤكد أن هذا الحق هو المسجد الحرام .

يقول الإمام الطبري [هذا خبر من الله تعالى ذكره لنبية ﷺ عن أن القبلة التي وجهه نحوها هي القبلة الحق التي كان عليها إبراهيم - خليل الرحمن - ومن بعده من أنبياء الله عز وجل] (٢) أى أن المسجد الحرام هو القبلة الحق من ربك يا محمد ، فلا تكن من المتشككين والمترددین .

وفي هذه الآية نجد إشارة قوية إلى أن الله لا يضل عباده .

فإذا كان المسجد الحرام هو القبلة الحق ، فمعنى ذلك أن غيرها باطل .

فهل كان الله أمر رسوله بأن يتوجه إلى بيت المقدس ، والله يعلم أنها ليست القبلة الحق ؟ هل يصح هذا على الله : أن يضل عباده ويشككهم في دينهم وإلههم ورسولهم وقيلتهم ؟ !

إن هذه الآية تؤكد أن الله لم يأمر نبيه بالتوجه إلى بيت المقدس ، لأنه لو كان قد أمره بأن يتوجه إلى بيت المقدس ، لما صح لله أن يصف وحيه بعد ذلك - بما فيه من توجه إلى المسجد الحرام - بأنه الحق ، لأن الخالق الحق لا يخلط قوله بالباطل . ولما صح أن يأمر نبيه بأن لا يكون من الممترين .

ويعود الله - سبحانه وتعالى - فيكرر ويؤكد أن الحق في هذه الآيات هو المسجد الحرام ، وأنه هو القبلة الحق ، فيقول تعالى ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (البقرة : ١٤٩) .

(١) الطبري ج ٢ ص ٣٦ - ٣٨ .

(٢) السابق ص ٣٨ .

والله تعالى لا يأمر إلا بالحق ، والحق هو واحد عند الله ، إذأ ، فالحق هو قبله واحدة هو المسجد الحرام، وهذا ما أمر الله به .

خلاصة البحث في هذا الفصل

بعد أن حاولنا التعرف على مشكلة تحويل القبلة للوقوف على الحقيقة من خلال استفهام الآيات المتعلقة بالحديث عنها - وهى تسع آيات متوالية في سورة البقرة ، من الآية ١٤٢ إلى الآية ١٥٠ ، نلخص ما توصلنا إليه في النقاط التالية :

١ - ليس هنالك نص قرآنى قاطع يأمر الله فيه نبيه بأن يتوجه إلى بيت المقدس (أى أنه ليس هناك حكم أول) ، وما دام ليس هناك حكماً أولاً ، إذأ ، فليس هناك نسخ بالحكم الموجود في القرآن الأمر بالتحويل إلى المسجد الحرام ، لأن هذا الحكم الأمر بالتحويل إلى المسجد الحرام هو الحكم الأول والأوحد .

٢ - الأمر بتحويل القبلة لا يعنى أنه كان هناك حكم سابق بالتوجه إلى بيت المقدس، ولكن هذا التوجه كان متروكاً ومسكوتاً عنه ، وقد دبرَّ الله بعلمه وحكمته ، أنه سيجعل من هذا الأمر بعد ذلك إبتلاءً واختباراً لأتباع الرسول .

٣ - الأمر بالتحويل لا يعنى أن الله كان قد أمر أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس ، ولكنه كان أمراً بالتعيين والتحديد للقبلة للمسلمين .

فقد صلى النبي - ﷺ - أولاً إلى الكعبة في مكة ثم إلى بيت المقدس في المدينة وفي كل ذلك لم تكن حُددت القبلة للمسلمين ، لأنه لم يأت الوقت المناسب في علم الله لفرض هذا الحكم ، فلما جاء الوقت المعلوم في علم الله وحكمته ، أنزل الله الأمر للمسلمين بتحديد القبلة وتعيينها .

إذأ ، الحكم الذى أنزله الله لم يكن حكماً بالتبديل - أساساً - ولكن حكماً بالتعيين والتحديد ، أى أنه حكم واحد لم يسبق بحكم آخر .

٤ - إن أول بيت وضع للناس للذى ببكة ؛ أى المسجد الحرام ، وأن هذا البيت الذى اختاره الله لعباده منذ أن خلقهم ، فإذا كان هذا هو بيت الله ، أى هو القبلة الحق ، إذأ ،

فليس لله أن يأمر بالتوجه إلى غيره ، وأن هذا البيت هو قبلة إبراهيم - عليه السلام - وهو الذى سماه المسلمون ، إذًا ، فقبلتنا هى قبلة إبراهيم - عليه السلام - وإذا كان إبراهيم هو أبو الأنبياء إذًا ، فهذه القبلة هى قبلة الأنبياء ، وأتباعهم من بعدهم .

٥ - إذا كان النبى - صلى الله عليه وسلم - مأمورًا من ربه بأن يتبع ملة إبراهيم حنيفًا ، فيكون من ضمن اتباع الملة هو إتباع القبلة .

وإذا كان الرسول قد تأخر فى اتباع قبلة المسجد الحرام ، مع أنه مأمور من قبل باتباع ملة إبراهيم ، فذلك لأنه لم ينزل إليه حكم من الله بالتوجه إلى المسجد الحرام ، أى لم ينزل إليه حكم بتعيين القبلة ، بل كان الرسول يتوجه فى صلاته تبعًا لقوله تعالى ﴿ فَأَيَّمْنَا تَوَلَّوْا فَنَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ .

٦ - السفهاء هم الذين يجهلون الحق ، ويعمون عن الحقيقة ، وهذه أول إشارة تطالعنا فى أول آية تختص بتحويل القبلة ، وهو أن هناك حقيقة غائبة عن السفهاء ، وأن هناك حقا لا يعلمونه ، وهذا الحق هو أن المسجد الحرام هو القبلة الحق ، وما سواه من قبلات ليس من تشريع الله ، بل هو من ابتداع أهل الكتاب وتحريفهم .

كذلك فإن السفهاء هم الذين ظنوا أن الله بدّل أحكامه ، فظنوا أن الله أمر بالتوجه إلى بيت المقدس ثم بدّل حكمه ، فأمر بالتوجه إلى المسجد الحرام ، وهذا ظن السفهاء ، لأن الله لا يبدل أحكامه ولا يُغير أقواله ، كما يقول تعالى ﴿ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ ﴾ (ق : ٢٩) ، ويقول تعالى ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ﴾ (الأنعام : ١١٥) ، وكما يقول تعالى ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ (يونس : ٦٤) .

٧ - فسرنا قوله تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيَّآ ﴾ أى : وما تركناك على القبلة التى كنت عليها باختيارك ، إلا لغرض وهدف ، وهو أن نبلى الناس ونمحصهم فى إيمانهم ، لنرى من هو صادق فى إتباعك ممن هو يعبد الله على حرف ، ضعيف الإيمان .

وما كان فى مقام الإبتلاء من أجل التمحيص والاختبار والإصطفاء لا يُعد حكمًا ، لأن الحكم هو ما تقرر وتؤكد لدى الشارع .

والمفروض في الحكم أن يكون حكيمًا محكمًا متقنًا ويستمر ويبقى عاملاً في الوجود .
وإذا كان الأمر أمر ابتلاء ، إذًا ، فهو موقوت بزمن ، فإذا تم الأمر وتحققت الغاية ،
إنتهى الأمر ، وانتهى الحكم .

والتوجه إلى بيت المقدس كان باختيار رسول الله وليس بأمر إلهي ، وكان هذا التوجه
متروكا ومسكوتا عنه ، لأن الله يدبر أمراً ، وهو أمر الإبتلاء ، كما يقول تعالى ﴿ وَمَا جَعَلْنَا
الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ ﴾ .

٨ - معنى قوله تعالى ﴿ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ يعني أمرين :
الأمر الأول وهو ما يخص الناس ، وهو أن الناس - وخصوصا المؤمنين بالله المتبعين
لرسوله - إذا ما شعروا بأنهم كانوا على أمر ثم بدّل له الرسول أو الله ، فإن ذلك يؤدي إلى
تشككهم وزعزعتهم وعدم ثقتهم ، ودخول الريب والشك إلى قلوبهم ، لأن اضطراب
الأحكام والأوامر يزعزع الثقة في الحكم والأمر .

لذلك فإن الله وصف هذه الحالة بأنها (كبيرة) عند الناس ، ولكن هؤلاء ظنوا بأن الله
بدّل حكمه ، في حين أن الله لم يبدل حكمه .

ولذلك يقول تعالى ﴿ إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ أي الذين يعلمون أن الله لم يبدل
حكمه ، بل كان التوجه الأول لبيت المقدس متروكا ومسكوتا عنه ، في حين أن الأمر
بالتوجه إلى المسجد الحرام كان هو أول حكم من الله ، وكان الله يُعين القبلة ويجدها ،
وليس أنه كان يبدلها .

الأمر الثاني وهو ما يخص الله ، وهي أن اعتقاد تبديل الأحكام والأوامر يُعتبر (كبيرة)
في حق الله ، فمن اعتقد أن الله بدّل كلامه وغير أحكامه فقد قال على الله قولا كبيرا ،
وبهتاناً عظيماً ، لأن الله حكيم عليم يتقن أفعاله ويحكم آياته من قبل أن ينزلها على عباده ،
وهو يقول ﴿ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ﴾ .

٩ - قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ يفهم منه أمران :

الأمر الأول : وهو أن الله يقول لعباده : سواء كانت وجهتكم قِبَل بيت المقدس أو قِبَل
المسجد الحرام ، فما دتم مخلصين الدين لله حنفاء ، وأن توجهكم لله وحده لا شريك له ،
فإن هذه هي العبادة الحق ، ولن يضيع الله إيمانكم وسيجزئكم أجوركم .

الأمر الثانى : وهو أن الله يقول : ما كان الله ليزعزع ثقتكم فيه ويدخل إلى قلوبكم الشك والإرتياب بأن يبدل أحكامه ويغير أقواله ، فتضطرب نفوسكم وترتاب قلوبكم ، فالله لا يضل عباده ، بل يهديهم ويثبتهم على الصراط المستقيم .

١٠ - قوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ . أى أن من ضمن رأفته بالناس ورحمته الواسعة بهم أن لا يضلهم ولا يحيرهم ولا يبلبل أفكارهم ولا يزعزع ثقتهم ولا يضعف إيمانهم ولا يجعلهم يترددون ويتخبطون ويعمهمون ، بل إنه يهديهم إلى الحق ويثبتهم عليه .

١١ - فى قوله تعالى ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ ، دليل على تقلب القلب وحيرته وعدم استقراره على قبلة محددة ، وهذا معناه أن الله لم يحدد للنبي - ﷺ - قبلة يتوجه إليها قبل الأمر له بالتوجه إلى المسجد الحرام . لأنه لو كان الله أمر النبي بأن يتوجه إلى بيت المقدس ، لَمَّا تحير الرسول ، ولما تقلب وجهه وما كان له أن يعترض على هذا الأمر، إيماناً من الرسول بأن أمر الله هو الحق وما عليه إلا أن يطيع ، لأنه يتلقى الأمر من لدن حكيم عليم ، ولأنه (ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم) .

١٢ - قوله تعالى ﴿ قِبْلَةً تَرْضَوْنَهَا ﴾ معناها أن رضاء الرسول تابع لرضاء الله ، وليس معناها قبلة تمواها وتميل إليها بعاطفتك ، ليس كذلك ، لأن دين الله ليس فيه اتباع للأهواء والميول والنوازع .

كما أن النبي يرضاها لأنه يعلم أنها قبلة المسلمين منذ القدم ، وأنها من ضمن ملة إبراهيم - ﷺ - وهو مأمور باتباعها . فضاء النبي عن المسجد الحرام ليس رضاء لهوى نفسه ، أو لأن المسجد الحرام فى أرض مولده وأرض قومه وعشيرته ، بل لأنها القبلة الحق التى يعلمها عن ربه .

١٣ - أمر القبلة لم يكن أمر تحويل أو تبديل حكم إلهى ، بل كان أمر تعيين وتحديد القبلة للمسلمين ، وهو أول أمر إلهى بانخاذ قبلة ولم يسبقه أمر آخر بانخاذ قبلة أخرى .

أى أن نزول الأمر الإلهى باتخاذ قبلة - أيا كانت هذه القبلة - لم يكن قد حان وقته ، فلما حان وقته ، أنزل الله الأمر الإلهى باتخاذ المسجد الحرام قبلة للمسلمين ، وهذا هو أول أمر يُوجّه للمسلمين بالتوجه إلى قبلة معينة .

ومعنى ذلك : أنه من الخطأ أن نقول : تحويل القبلة ، بل نقول تعيين القبلة وتحديدتها ، لأن ما كان عليه المسلمون قبل نزول الأمر الإلهى باتخاذ المسجد الحرام قبلة لهم هو أمر من اختيارهم وليس أمراً من الله ، وما دام الله لم يحكم أولاً بقبلة بيت المقدس ، إذاً ، فالله لم يحول أو يبدل أمره .

إذ أن مقصود نزول الأمر الإلهى بفعل شىء ، هو الإلتزام به والإنتهاء عن غيره ، فالمقصود هو الترك والإنتهاء ، وكان الله عندما أنزل أمره قال للرسول : أترك هذه القبلة التى أنت عليها وائته عنها ، والتزم بها أمرناك به ووجهناك إليه .

فالقول بالتولية ﴿ مَا وَلَّيْتُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ ﴾ أو التحول عن القبلة الأولى هو قول السفهاء الذين لا يعلمون الحق ولا يعرفون الحقيقة .

لأن القبلة الأولى لم تكن قبلة عينها الله للمسلمين ، ولم تكن قبلة يرتضيها الله لعباده .

فالحق هو أن المسجد الحرام هو قبلة عباد الله منذ أن خلقهم ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (آل عمران : ٩٦) .

فإذا كنا سنقول بأن أمر القبلة هو أمر تحويل وتبديل ، فعلينا أن نفهم أن ذلك ليس تحويلاً أو تبديلاً لحكم إلهى سابق ، ولكن علينا أن نفهم أن المقصود من الدين عموماً هو تحويل الناس من أوضاع هم عليها ، ولا يرتضيها الله إلى أوضاع أخرى اختارها الله وارتضاها لهم .

فمعظم الأحكام نزلت فى أوضاع لم يرتضاها الله وأراد أن يحول الناس عنها .

فمثلاً : زواج الإبن من زوجة أبيه بعد موته ، كانت عادة مفعولة ومعترف بها فى الجاهلية ، فأنزل الله حكماً بالنهاى عن ذلك ، وليس معنى ذلك أنه كان هناك أمر إلهى سابق يحل زواج الإبن من زوجة أبيه . ولكننا لا نقول مع ذلك أنه قد تم تحويل الناس عن ذلك الفعل ، بل نقول أنه نزل أمر وحكم بترك هذا الفعل والنهاى عنه .

كذلك في القبلة ، فإنه لم يكن أمر تحويل ، بل أمر ترك ونهى عن فعل .

لأن التحويل يوحى بأنه كان هناك أمر سابق بالتوجه إلى بيت المقدس ثم تم التحويل عنه إلى المسجد الحرام .

١٤ - قوله تعالى ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ ، إذا ، فأهل الكتاب كانوا يتوجهون إلى قبلة ما أنزل الله بها من سلطان ، كانوا يتوجهون إلى قبلة اختاروها بأهوائهم ، وأن هذه القبلة التي اتبعوها لم يأمرهم بها الله ، وهم يعلمون من أنبيائهم وكتبهم أن القبلة الحق هي المسجد الحرام ، وأن الله ليس له بيت يتوجه إليه الناس سوى هذا البيت .

ولكن أهل الكتاب - الذين أثاروا الفتنة وشككوا المسلمين في دينهم ورسولهم بسبب أمر القبلة - يكتمون الحق ويخفون الحقيقة عن الناس . فأهل الكتاب يعرفون المسجد الحرام كما يعرفون أبنائهم يعرفون مكانه وشكله ، ويعرفون المقصود من وجوده ، ويعرفون أنه أول بيت وضع للناس ، ولكنهم يكتمون الحق ويخفون الحقيقة .

١٥ - قوله تعالى ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ .

وما دام المسجد الحرام هو القبلة الحق ، فما كان الله ليأمر عباده بغيره ، لأن الحق لا يتبدل ولا يتغير . والله لا يضل عباده المؤمنين به ولا يشككهم ولا يحيرهم ولا يبلبلهم ، بل يثبتهم ويجعلهم يثقون فيه ، لذلك فإنه لا يبدل أقواله ولا يغير أحكامه .

وهكذا نجد في ختام هذا الفصل ، أن الله لم يأمر بالتوجه إلى بيت المقدس لأن بيت الله الأوحد الذي وضعه للناس منذ أن خلقهم هو المسجد الحرام ، وهي القبلة الحق ، وما دام كذلك فلا يأمر الله إلا به ، وأما غير ذلك ، فهو ظن السفهاء .

obeikandi.com

الفصل السابع

أحذية الكتاب وثبات الأحكام

مقدمة

أحذية الله وأحذية الكتاب

من صفات الكتاب الأم

الكتاب الأصل والكتب المنزلة منه

تحريف الكتب

الفرق بين الشريعة والشريعة

تصديق الكتب بعضها لبعض

خلاصة البحث في هذا الفصل

obeikandi.com

أحدية الكتاب وثبات الأحكام

مقدمة

إدعى القائلون بالنسخ أن الشريعة الإسلامية نسخت كل الشرائع السابقة عليها و (أن النسخ لو لم يكن جائزا عقلاً وسمعاً ، لما ثبتت رسالة سيدنا محمد - ﷺ - إلى الناس كافة ، لكن رسالته العامة للناس ثابتة بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة ... فالشرائع السابقة ليست باقية ، بل هي منسوخة بهذه الشريعة الختامية ... فالنسخ لو لم يكن جائزا وواقعا ، لكانت الشرائع الأولى باقية ، ولو كانت باقية ما ثبتت رسالته - ﷺ - إلى الناس كافة ...

وقالوا : أن النسخ وقع بالشريعة الإسلامية ووقع فيها ، على معنى أن الله نسخ بالإسلام كل دين سبقه - ونسخ بعض أحكام هذا الدين ببعض (^١) .

وهذه الدعوى غير صحيحة . فالواقع يشهد بأن الشريعة الإسلامية موجودة ، ويوجد بجانبها شرائع أخرى ، وأن هذه الشرائع فيها من الأحكام ومن التحليل والتحريم ما هو موجود في الشريعة الإسلامية . ولكن الخلاف الموجود بين هذه الشرائع وشريعة الإسلام هو الخلاف في المعتقد ؛ أي في الذات الإلهية نتيجة للانحراف عن المنهج المستقيم .

فالله - سبحانه - يقول ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ (آل عمران : ٦٤) .

فالكلمة السواء هي شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، فلا يقولوا العزيز بن الله - ولا يقولوا المسيح ابن الله ، ولا يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله .

فالإسلام يعترف بوجود الشرائع الأخرى الموجودة بجواره . فالله - سبحانه - يقول ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ (المائدة : ٥) فهذا

(١) أنظر مناهل العرفان ج٢ ص١٩٠-١٩٤ .

تقرير صريح من الله - سبحانه - بوجود الشرائع الأخرى بجوار شريعة الإسلام . ثم إن الله - سبحانه - يخاطب الناس جميعاً فيقول ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا ﴾ (المائدة : ٤٨) . وهذا تقرير آخر من الله بوجود الشرعات الأخرى بجوار الشريعة الإسلامية . فليس من المتصور أن يكون بنوا آدم كلهم تابعين للشريعة الإسلامية ، ولكن لا بد من الاختلاف والتباين بين الناس .

فثبوت رسالة محمد - ﷺ - إلى الناس كافة لا يستدعي إبطال الشرائع الأخرى ونسخها، بل هي دعوة مفتوحة لمن أراد أن يدخل فيها وينعم بالشريعة الكاملة .

فقد ثبتت رسالة الإسلام بجوار الشرعات الأخرى .

والقول بأن الله نسخ بالشريعة الإسلامية كل دين سابق ، قول يحتوى على خطأ عظيم ؛ لأن الشرائع السابقة هي شرائع شرعها الله ، والإدعاء بأن الله أبطل هذه الشرائع إدعاء باطل ، لأن معناه أن هذه الشرائع كانت شرائع باطلة ، وهذا خطأ عظيم في حق الله .

فالله - سبحانه - يقول ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ (الشورى : ١٣) فهذا دليل على أن الشرائع السابقة - شرائع نوح وإبراهيم وموسى وعيسى والنبين جميعاً - هي شرائع باقية غير منسوخة ، وهي موجودة الآن في الشريعة الإسلامية ومحفوظة بها . فالشريعة الإسلامية هي الشريعة التي احتوت على جميع الشرائع التي شرعها الله للأمم السابقة ، وهي المهيمنة عليها .

فكتاب الإسلام - القرآن الكريم - هو الكتاب الحاوى لجميع الشرائع السابقة وهو المهيمن على الكتب السابقة والمصدق والحافظ لها . والله - سبحانه - يقول ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ ﴾ (آل عمران : ٨١) . فكل الكتب التي أنزلت على الرسل والنبين محفوظة في كتاب الله الخاتم - القرآن الكريم - وبالتالي فإن الشرعات السابقة غير منسوخة - ونحن نتكلم هنا عن الشرعات بدون تحريف .

وفي هذا الفصل سوف نجد أن الشرعات كلها صادرة عن كتاب واحد ، عن إله واحد، وبالتالي فلن يكون بينها وبين بعضها اختلاف ولا اضطراب ولا تناقض ، بل

توافق وتكامل ، وسوف نجد أن الكتب المنزلة من عند الله يصدق بعضها بعضا بما يثبت عدم التناقض والاختلاف ، كما سنجد أن كتاب الإسلام هو الشريعة الكاملة ، وأنه احتوى على جميع الشرعات السابقة ، وبالتالي فإنه احتوى على جميع الأحكام السابقة بما ينفي دعوى النسخ على العموم . وكذلك سوف نجد أن هناك فرقا بين (الشريعة) وبين (الشريعة) ، وأن شريعة الإسلام هي اكتمال الدين للناس .

أحدية الله وأحدية الكتاب

أرسل الله رسله جميعا بدعوة التوحيد والإسلام له وحده ، فبعث نوحا إلى قومه فقال : ﴿ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ (الأعراف : ٥٩) ، وأرسل (هوداً) إلى قومه فقال : ﴿ قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ (الأعراف : ٦٥) ، وأرسل (صالحاً) إلى قومه فقال : ﴿ قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ (الأعراف : ٧٣) ، وأرسل (شعيباً) إلى قومه فقال : ﴿ قَالَ يَنْقُورِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ (الأعراف : ٨٥) . فأول حكم حَكَمَ اللهُ به على خلقه هو حكم التوحيد والإسلام له وحده لا شريك له . يقول تعالى ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾ (آل عمران : ٨٣) ، ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ (آل عمران : ١٩) ، ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ (آل عمران : ٨٥) .

والإسلام عقيدة وشريعة ، وليس عقيدة فقط ، فإذا كان الدين عند الله هو الإسلام ؛ وهذا الحكم هو الحكم الأزلي القديم ، إذاً ، فالشريعة هي الأخرى بأحكامها أزلية قديمة .

فعندما يقول الله تعالى ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ (الإسراء : ٢٣) فإن هذا الحكم وهذا القضاء - باشتماله على الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له وباشتماله على الإحسان للوالدين - هو حكم أزلي قديم ، ومعنى ذلك أن هذا الحكم لا يتبدل ولا يتغير لأنه صادر عن الإله الواحد الأحد .

فإذا كان الله واحداً أحداً ، فإن كتابه كذلك يكون كتاباً واحداً لا يتغير ولا يتبدل . لذلك فإن الله يقول ﴿ الرَّءُفُ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ (يونس : ١) ويقول ﴿ الرَّءُفُ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ ءَايَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ حَبِيرٍ ﴾ (هود : ١) . وفي تفسير قوله تعالى

﴿ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ يقول الإمام الشوكاني : (قل مجاهد وقتاده : أراد التوراة والإنجيل وسائر الكتب المتقدمة ، فإن (تلك) إشارة إلى غائب مؤنث ، وقيل (تلك) بمعنى هذه ، أى هذه آيات الكتاب الحكيم ، وهو القرآن ، ويؤيد كون الإشارة إلى القرآن أنه لم يُجْرَ للكتب المتقدمة ذكر ، وأن الحكيم من صفات القرآن لا من صفات غيره .

و (الحكيم) المحكم بالحلال والحرام والحدود والأحكام ... وقيل (الحكيم) معناه الحاكم ... كقوله ﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا آخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ وقيل الحكيم بمعنى المحكوم ... أى حكم الله فيه بالعدل والإحسان .^(١)

ولا شك أن الحكيم صفة من صفات القرآن ، ولكن (الكتاب) المقصود في الآية هو الكتاب الذى عند الله الذى أنزل منه جميع كتبه إلى جميع رسله . ولما كان هذا الكتاب من ضمن صفاته أنه حكيم ، فإن كل كتاب ينبثق عنه يكون له نفس الصفة ؛ أى يكون حكيمًا ، وبالتالي يكون القرآن المنبثق عن الكتاب الأصل الموجود عند الله حكيمًا .

والدليل على أن الكتاب المقصود في الآية هو الكتاب الذى عند الله ، هو إسم الإشارة (تلك) التى تشير إلى البعيد أو الغائب ، وذلك الكتاب الذى عند الله هو الكتاب الأم والكتاب الأصل الذى أنزل الله منه جميع كتبه إلى رسله .

وكذلك فإن الذى يدل على أن المقصود من كلمة (الكتاب) هو الكتاب الأم الذى عند الله ، قوله تعالى ﴿ الرَّ كِتَابُ أَحْكَمَتْ ءَايَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمِ خَبِيرٍ ﴾ (هود : ١) فالكتاب الذى أحكمت آياته ، هو الكتاب الأم الذى عند الله ، وقوله تعالى (ثم فصلت) أى : ثم فصلت آياته وأنزلت بحسب اقتضاء الظرف والحكمة ، لذلك فإن الله يقول : من لدن حكيم خبير . أى ينزل آياته بعلمه وخبرته وحكمته من ذلك الإنزال .

يقول الإمام الشوكاني في تفسيره هذه الآية (معنى (أحكمت آياته) صارت محكمة متقنة لا نقص فيها ولا نقض لها كالبناء المحكم ، وقيل : معناه أنها لم تُنسخ بخلاف

(١) فتح القدير ج٢ ص٤٢٢ .

التوراة والإنجيل ، وعلى هذا فيكون هذا الوصف للكتاب باعتبار الغالب ، وهو المحكم الذى لم يُنسخ ... وقيل جُمعت فى اللوح المحفوظ ثم فُصِلت بالوحى ... وقيل معنى إحكامها أن لا فساد فيها ... و (ثم فصلت) معطوف على أحكمت ، والتراخى المستفاد من (ثم) إما زمانى - إن فُسِّر التفصيل بالتنجيم على حسب المصالح - وإما رتبىُّ إن فُسِّر بغيره مما تقدم ... وفى قوله (من لدن حكيم خبير) لفٌ ونشْرٌ ، لأن المعنى : أحكمها حكيم وفصلها خبير عالم بمواقع الأمور .^(١)

والتفسير السابق يقصد بالكتاب هنا (القرآن) ، معتقداً بوقوع النسخ فيه . وهذا التفسير لا يتوافق مع وصف الكتاب سواء كان الكتاب هو الكتاب الأم الذى عند الله ، أم (القرآن) لأن النسخ مخالف للإحكام ، فكيف يصف الله كتابه - أيا كان هذا الكتاب - بأنه حكيم ، ثم نقول نحن بوقوع النسخ فيه ، والمعلوم أن النسخ هو إبطال الحكم ؟! والمقصود بالكتاب فى الآية السابقة أيضاً ، هو الكتاب الأم الذى عند الله ، فقد أحكم الله آياته من قبل أن ينزلها ، وبعد أن أحكم آياته وأتقنها ولماً شاءت خبرته وحكمته أن ينزلها ، أنزلها من كتابه الأم .

كذلك ، فإن قوله تعالى ﴿ الْمَرْءُ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ ﴾ (الرعد : ١) يشير إلى أن الذى أنزل إلى الرسول - ﷺ - أنزل من الكتاب الأم الذى عند الله . فقوله تعالى (تلك آيات الكتاب) إشارة إلى ذلك الكتاب الموجود فى عالم الغيب عند الله ، كما أن سياق الآية يشير إلى أن هناك فرقاً بين (الكتاب) وبين (الذى أنزل إليك) . فالكتاب يمثل الكل ويمثل المصدر ، فى حين أن (الذى أنزل إليك) يمثل الجزء أو البعض .

وكذلك قوله تعالى ﴿ وَأَتْلُ مَا أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ﴾ (الكهف : ٢٧) . فقوله (كتاب ربك) يشير إلى الكتاب الأم الذى عند الله ، والذى هو المصدر والأساس لكل تنزيل ، وهو يمثل الكل ، فى حين أن قوله (واتل ما أوحى إليك) أى الجزء أو البعض الذى أوحيناه إليك من كتابنا الأعظم المحكم الذى لا تتبدل كلماته .

(١) السابق ص ٤٨٠ .

من صفات الكتاب الأم

ومن صفات الكتاب الأم أنه الكتاب الجامع لكل شيء خلقه الله وأراده ، يقول تعالى في ذلك ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي آلِ كِتَابٍ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (الأنعام : ٣٨)

﴿ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ (الأنعام : ٥٩)

﴿ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ (يونس : ٦١)

﴿ وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ (النمل : ٧٥)

فهو الكتاب الجامع الشامل الذي كتبه الله في عالم الغيب عنده ، والذي منه يبرأ الخلق وينزل آياته ، كما قال تعالى ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ﴾ (الحديد : ٢٢) .

ومن صفات ذلك الكتاب الأم ، أنه لا ريب فيه ، فقد قيل في تفسير قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة : ٢) [أن الإشارة إلى غائب ، واختلف في ذلك الغائب ، فقيل : هو الكتاب الذي كتب على الخلائق بالسعادة والشقاوة والأجل والرزق (لا ريب فيه) أى لا مبدل له . وقيل : (ذلك الكتاب) الذي كتبه الله على نفسه في الأزل أن رحمته سبقت غضبه] ^(١) .

وهذا التفسير لا يتنافى مع الآيات السابقة في أن الكتاب الأم هو الكتاب الجامع لكل صغير وكبير ورطب ويابس وحاضر وغائب .

ومن صفات ذلك الكتاب أيضا أنه كتاب حكيم ، يقول تعالى ﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ (لقمان ٢) فكما أنه لا ريب فيه ولا اختلاف ولا اضطراب ولا تعارض ولا تناقض فيه ، فإن ذلك لا يكون إلا لأنه محكم حكيم .

ومن صفاته كذلك أنه مبين ، كما في الآيات السابقة . وما دامت هذه هي صفات الكتاب الأم ، فإن أى كتاب ينبثق عنه أو ينزل منه سيكون متصفا بنفس الصفات يقول

(١) السابق ج١ ص ٣٣ .

تعالى في صفة القرآن ﴿ وَإِنَّهُ فِي أَمْرِ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ ﴾ (الزخرف : ٤) [أى : وإن القرآن في اللوح المحفوظ (لدينا) أى عندنا (لعلّي حكيم) رفيع القدر محكم النظم لا يوجد فيه اختلاف ولا تناقض ... قال الزجاج : أم الكتاب : أصل الكتاب ، وأصل كل شيء أمه ، والقرآن مثبت عند الله في اللوح المحفوظ] (١) .

الكتاب الأصل والكتب المنزلة منه

بما أن الكتاب الأصل (أم الكتاب) كتاب واحد ، كتبه إله واحد لا إله إلا هو ، وإذا ، فهذا الكتاب لا يتبدل ولا يتغير ، كما عرفنا أن من صفاته أنه كتاب محكم حكيم ، وبالتالي فإن أى كتاب سينزل من الكتاب الأم سيكون متصفا بنفس الصفات .

وما دام الكتاب الأصل واحدا ، فإن أى كتاب ينزل منه في فترة من فترات الزمن ستكون أحكامه ثابتة لا تتغير ولا تتبدل ، فالكتاب الأصل واحد ، والكتب المنزلة منه أحكامها واحدة . والآيات كثيرة تدل على أن الكتاب واحد .

يقول تعالى عن إبراهيم - عليه السلام - ﴿ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ (النساء : ٥٤) ويقول عنه كذلك ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ﴾ (العنكبوت : ٢٧) ويقول تعالى عن موسى - عليه السلام - ﴿ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (البقرة : ٥٣) . ويقول في يحيى - عليه السلام - ﴿ يَتَّبِعِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا ﴾ (مريم : ١٢) ، ويقول عن عيسى - عليه السلام - ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَانِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴾ (مريم : ٣٠) ، ويقول تعالى عن محمد - ﷺ - ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ (النساء : ١١٣) ، ثم يخبرنا الله تعالى عن رسله جميعا فيقول ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ (الحديد : ٢٥) .

فالكتاب الذي أنزله الله على رسله وأنبيائه هو كتاب واحد ، أى كتاب ثابت لا تتغير أحكامه ولا تتبدل على مر الأزمنة والدهور .

(١) السابق ج٤ ص٥٤٧ .

تحريف الكتاب

إذا كانت الكتب التي أنزلها الله على رسله وأنبيائه هي من نفس الكتاب الأصل ، وأن الأحكام التي فيها هي أحكام ثابتة لا تتغير ولا تتبدل ، فلماذا أنزلها الله على رسله مرارا وتكرارا ؟

هناك سببان لذلك

السبب الأول : النسيان والتحريف والكتمان .

السبب الثاني : إضافة حكم على الشريعة السابقة .

ففي السبب الأول : يقول الله تعالى عن بنى إسرائيل ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ ﴾ (البقرة : ٤٢) ويقول عنهم كذلك ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ تَحَرَّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة : ٧٥) . ويقول بصفة عامة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَهْدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّهٗ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ ﴾ (البقرة : ١٥٩) ويقول عن بنى إسرائيل ﴿ تَحَرَّفُونَ الْكَلِمَ عَنِ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ (المائدة : ١٣) . ويقول عن النصارى ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرَىٰ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ (المائدة : ١٤) ويقول تعالى ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ﴾ (آل عمران : ١٨٧) .

فبسبب النسيان والترك والكتمان والتحريف أرسل الله رسله ليذكروا الناس بما نسوه وتركوه وليكشفوا ما كتّمه بعضهم وليصححوا ما تم تحريفه وافترائه على الله .

كذلك فإن الله يقول ﴿ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ (المائدة : ١٥) .

والسبب الثاني وهو إضافة حكم إلى الشريعة السابقة ، فالله لم ينزل جميع أحكامه كاملة في كل شريعة ؛ بل تدرج في إنزال أحكامه إلى البشر ، كل أمة بحسب ظروفها فكل أمة لها كتاب خاص بها ، كما يقول تعالى ﴿ وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَائِئَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا ﴾

(الجائية : ٢٨) و [الأمة : الملة . قال الفراء : المعنى وترى أهل كل ذى دين مجتمعين ... ومعنى (إلى كتابها) : إلى الكتاب المنزل عليها]^(١) .

فلكل أمة كتاب ، ولكن هذه الكتب لا تختلف مع بعضها في الأحكام ؛ بل الأحكام ثابتة لا تتبدل إن وُجدت في جميع الكتب ، ولكن الفرق بين كتاب وكتاب هو كمية الأحكام أو عددها ، فالله لم ينزل أحكامه جميعها دفعةً واحدةً ، بل تدرج في إنزالها على عباده بحسب خبرته وحكمته في موائمة الظروف لنزول هذه الأحكام .

فالله بحانه وتعالى - يقول ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءٌ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ (المائدة : ٤٨) و [الشريعة والشريعة في الأصل : الطريقة الظاهرة التى يتوصل بها إلى الماء ، ثم استعملت فيما شرعه الله لعباده من الدين ... ومعنى الآية : أنه جعل التوراة لأهلها ، والإنجيل لأهله ، والقرآن لأهله ... ، وقوله (ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة) بشريعة واحدة وكتاب واحد ورسول واحد]^(٢) .

وكل أمة لها حظ من الكتاب ؛ أى من الأحكام يقول تعالى ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ (آل عمران : ٢٣) و [الكتاب : التوراة ، وتنكير النصيب للتعظيم : أى نصيباً عظيماً (يدعون إلى كتاب الله) الذى أوتوا نصيباً منه وهو التوراة]^(٣) .

فالنصيب من الكتاب هو التوراة ، أما كتاب الله فهو الكتاب الكامل ، وهذا يسوقنا إلى فهم الفرق بين الشريعة والشريعة .

الفرق بين الشريعة والشريعة

يقول الله تعالى ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاءٌ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ (المائدة : ٤٨) .

في هذه الآية نجد أن الشريعة هى الملة الخاصة بكل أمة دون الأخرى ، ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ؛ أى على ملة واحدة جامعة .

(١) فتح القدير ج ٥ ص ١٠ .

(٢) السابق ج ٢ ص ٤٨ .

(٣) السابق ج ١ ص ٣٢٨ .

ولكن ليس معنى هذا أن هناك اختلافاً أو تناقضاً في الأحكام بين شرعة وأخرى ،
بمعنى أن تُحرَمَ شرعةٌ شيئاً ما ثم تُحَلَّه الشرعة الأخرى . ولكن الفرق بين شرعة وأخرى
هو في كمية الأحكام أو عددها .

فإذا نظرنا في لسان العرب وجدنا أن [الشريعة والشرعة : ما سنَّ الله من الدين وأمر به
كالصوم والصلاة والحج والزكاة وسائر أعمال البر .

والشرعة والشريعة في كلام العرب : مشرعة الماء وهي مورد الشاربة التي يشرعها
الناس فيشربون منه ويستقون . والعرب لا تسميها شريعة حتى يكون الماء عدداً لا انقطاع
له ويكون ظاهراً معيناً [(١) .

فالشرعة في لسان العرب هي ابتداء الطريق ، وإذا طبقنا هذا المعنى على الدين فإننا
سنجد أن الشرعة هي ابتداء الأمر بالدين ، أى الأمر بالأحكام . لذلك فإننا سنجد أن كل
ملة سابقة على الدين الإسلامى هي (شرعة) وليست (شريعة) ، وذلك لأن الشرعة
هي ابتداء طريق التدين والسير فيه ، وذلك أمر مقبول لغوياً ومنطقياً .

فمن حيث اللغة فإن كلمة (شرع) تعنى الشروع والابتداء في الأمر ، فيقال [شرع
فلان في كذا وكذا ، إذا أخذ فيه ، والشارع : الطريق الأعظم الذى يشرع فيه الناس]
فالشارع له ابتداء في السير ، والشروع في السير هو الابتداء فيه .

ومن الناحية المنطقية فإن الله لم يكلف عباده في أول الخلق بكل الدين ؛ أى بكل
الأحكام ، بل إنه تدرج معهم في الأحكام حتى وصل بهم في نهاية الشريعة الإسلامية إلى
الدين الكامل . فالله - سبحانه وتعالى - يقول ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا
وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا
تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ (الشورى : ١٣) .

وإذا أردنا أن نتصور تدرج الشريعة وتسلسلها منذ بدء الخليقة - منذ آدم عليه السلام - فإننا لا
نتصور أن الله ينزل على آدم حكماً بتحريم زواج أبنائه من بناته ، ذلك أن هذا الزواج كان
أمراً ضرورياً لاستمرار الحياة وبقاء النوع .

(١) لسان العرب مادة : شرع .

ولكن الذى يمكن أن نتصوره فى شرعة آدم هو أن الله يأمر بتوحيده وعبادته وحده لا شريك له ، وأن يأمر بالإحسان إلى الوالدين والنهى عن قتل النفس . هذه هى الأحكام التى يمكن أن تكون موجودة فى شرعة آدم ، ولا نتصور أن يكون هناك تحريم فى المأكولات أو المشروبات أو غير ذلك .

فالأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، هو الحكم الأول الذى حكم الله به على عباده ، لذلك فإننا لا نرى دعوة أى رسول أو نبي إلا أن تبدأ بالأمر بعبادة الله وحده لا شريك له كما فى دعوة نوح وصالح وهود (يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره) .

والحكم الثانى فى التشريع هو الإحسان إلى الوالدين . لأن الله هو الأول ، هو الذى خلق الوالدين ، فله الحكم الأول بعبادته وحده لا شريك له ، فيكون هذا هو الحكم الأول فى حياة البشر ، فى حياة آدم وحواء ، ثم لما تناسلا وأصبح لهما ذرية ، أمر الله الأبناء بالإحسان إلى الوالدين ، لذلك فإن القضاء الأول فى كتاب الله هو ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَيَالِ الْوَالِدِينَ إِحْسَانًا ﴾ (الإسراء : ٢٣) . فيكون فى شرعة آدم : أول حكم هو عبادة الله وحده لا شريك له ، والإحسان إلى الوالدين ، وأول تحريم هو تحريم قتل النفس .

فإذا انتقلنا إلى شرعة نوح فإن الأحكام سوف تزداد ، مع عدم نقض الأحكام السابقة . فالحكم بعبادة الله وحده لا شريك له ، والإحسان إلى الوالدين ، وتحريم قتل النفس ستكون ثابتة أيضا فى شرعة نوح ، ولكن هذه الشرعة سيزداد عليها أحكام أخرى مثل تحريم زواج الأخوة من أخواتهم ، ومثل الأمر بالقضاء بين الناس بالعدل وغير ذلك من الأمر بالمعروف .

وكانت الشرعات فى أول الأمر تركز على العقيدة ؛ تركز على وحدة الله وعدم الإشراف به .

وفى شرعة يعقوب - عليه السلام - كان الرجل يجمع بين الأختين ، فلما جاءت شرعة موسى - عليه السلام - حرّم الله الجمع بين الأختين وهكذا استمرت الشرعات تتزايد فى الأحكام ، وهى تُبقى على ما أقره الله وكتبه فى الشرعات السابقة ولا تنقض منها شيئا ، بل ظلت الأحكام تتزايد وتتنامى مع تطور الأمم وارتقائها ، فكلما نضجت البشرية وتقدمت ، أنزل الله

أحكاما تتناسب مع الظروف والأحوال .

وبدأت الأحكام تكتمل بنزول التوراة والإنجيل ، يقول تعالى ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهََ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ (البقرة : ٨٣) .

ل وهكذا القرآن ، فإنه قرر ما في الكتب المتقدمة من الخبر عن الله وعن اليوم الآخر ، ورد ذلك بيانا وتفصيلا ، وبين الأدلة والبراهين على ذلك ، وقرر نبوة الأنبياء كلهم ، ورسالة المرسلين ، وقرر الشرائع الكلية التي بعثت بها الرسل كلهم ... وبيّن ما حُرّف منها وبديل ، وما فعله أهل الكتاب في الكتب المقدسة ، وبيّن أيضا ما كتّمه مما أمر الله ببيانه وكل ما جاءت به النبوات بأحسن الشرائع والمناهج التي نزل بها القرآن فصارت له الهيمنة على ما بين يديه من الكتب من وجوه متعددة ، فهو شاهد بصدقها وشاهد بكذب ما حُرّف منها . [(١)]

فلما كان الإسلام هو خاتم الديانات ، أتم الله فيه الدين وأكمل شريعته وأتم نعمته على الناس جميعا .

وبالتالى ، فإن كل ما سبق على الإسلام من ملل يسمى شرعة ، لأنها لم تكن شريعة كاملة ، بل كانت الشرعات تتدرج فى الأحكام إلى أن اكتملت الأحكام فى الدين الإسلامى ، وبالتالى ، فإن الدين الإسلامى هو الشريعة الكاملة .

فالله - سبحانه - تكلم عن الملل التى سبقت الإسلام بأنها (شرعة) ، يقول تعالى ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ۗ ﴾ (المائدة : ٤٨) . فلما تكلم عن الدين الإسلامى ، قال لرسوله ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (الجاثية : ١٨) .

وباكتمال الدين وبإتمام الشريعة بانزال الكتاب على محمد - ﷺ - قال الله تعالى ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة : ٣) .

(١) فتاوى ابن تيمية - ج١٧ ص٤٤ دار التقوى للنشر والتوزيع .

تصديق الكتب بعضها لبعض

عندما يقول سيدنا إبراهيم - عليه السلام - ﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ ﴾ (البقرة : ١٢٩) يتضح من ذلك أن هذا الكتاب هو كتاب واحد يعلمة الأنبياء والرسل عن ربهم .

فالله تعالى يقول : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ﴾ (البقرة : ٨٧) ، ﴿ يَنبَحِثُ حُدُودَ الْكِتَابِ بِقُوَّةٍ ﴾ (مريم : ١٢) وقال عيسى ﴿ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ ﴾ (مريم : ٣٠) . وقال تعالى عن الأنبياء والمرسلين عامة ﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ (البقرة : ٢١٣) .

ومعنى ذلك أن الكتاب واحد ؛ أى أن الأحكام واحدة لا تتغير ولا تتبدل ويؤكد الله ذلك فى آيات كثيرة . يقول تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ مَّحْكُمٌ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّيْبِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ﴾ (المائدة : ٤٤) .

وفى تفسير هذه الآية ، يقول الإمام الشوكانى [قوله (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور) إستئناف يتضمن تعظيم التوراة وتفخيم شأنها وأن فيها الهدى والنور ، وهو بيان الشرائع والتبشير بمحمد - صلى الله عليه وسلم - وإيجاب اتباعه ، قوله (يحكم بها الربانيون) هم أنبياء بنى إسرائيل ... و (الذين أسلموا) صفة مادحة للنيين ، وفيه إرغام لليهود والمعاصرين له - صلى الله عليه وسلم - بأن أنبياءهم كانوا يدينون بدين الإسلام الذى دان به بمحمد - صلى الله عليه وسلم - ... قوله (للذين هادوا) أنه يحكم بها النبيون للذين هادوا وعليهم ، والربانيون العلماء الحكماء ، والأحبار العلماء (بما استحفظوا من كتاب الله) : استحفظوا : أمروا بالحفظ ، أى أمرهم الأنبياء بحفظ التوراة عن التغيير والتبديل ... (وكانوا عليه شهداء) أى على كتاب الله ، والشهداء : الرقباء ، فهم يحمونه عن التغيير والتبديل بهذه المراقبة ^(١)]

فالتوراة تحتوى على الأحكام التى حكم بها موسى بين بنى إسرائيل ، ثم جاء أنبياء بنى

(١) فتح القدير ج٢ ص٤٢ .

إسرائيل من بعد موسى فحكموها بها أيضا ، لأن الأحكام ثابتة لا تتغير ولا تتبدل لأنها من عند الله الواحد الأحد .

ولما أرسل عيسى - ﷺ - إلى بنى إسرائيل قال ﴿ يَبْنَئِي إِسْرَائِيلَ بِلَإِي رَبِّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ ﴾ (الصف : ٦) . فعيسى ﷺ جاء مصدقا لما في التوراة مما لم يُحَرَّف . ولما كان هناك أنبياء جاءوا من بعد موسى لبنى إسرائيل ، ثم جاء عيسى - ﷺ - لهم بالإنجيل قال الله ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ (المائدة : ٤٦) .

فعيسى - ﷺ - جاء مصدقا لما وجده عند بنى إسرائيل من التوراة ولما آتاه الله الإنجيل كان هو الآخر مصدقا لما كان موجودا من التوراة .

ولأنه لا تعارض بين الكتب التي أنزلها الله على رسله ؛ ولا تعارض بين التوراة والإنجيل والقرآن ، فإن الله يقول ﴿ يٰٓأَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ (المائدة : ٦٨) أى أنكم لستم على شيء من الدين ، إلا أن تعملوا بالأحكام التي جاءت في التوراة والإنجيل وجميع ما أنزل إليكم من ربكم بها في ذلك القرآن . وهذا يدل على عدم التعارض بين الكتب وبعضها . وأكثر من ذلك ، فإن الله يقول ﴿ وَكَيْفَ نُحْكِمُوكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ (المائدة : ٤٣) وفي ذلك [تعجيب له - ﷺ - من تحكيمهم إياه مع كونهم لا يؤمنون به ولا بما جاء به ، مع أن ما يحكمونه فيه هو موجود عندهم في التوراة] ^(١)

فكيف يأتي اليهود إلى رسول الله - ﷺ - ويطلبون منه أن يحكم بينهم بما أنزل الله عليه ، مع أن الذى أنزل عليه هو موافق ومصدق لما عندهم من التوراة .

والله - سبحانه وتعالى - يقول لهم ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ ﴾ (النساء : ٤٧) . فالقرآن الذى أنزل على محمد - ﷺ - مصدق لما مع أهل

(١) السابق .

الكتاب من التوراة والإنجيل .

ويتحدث الله - سبحانه وتعالى - عن القرآن أو عن الكتاب الذي أنزل على محمد - ﷺ - بأنه مصدق لما بين يديه من الكتاب ، ولا يخص التوراة والإنجيل فقط بل كل ما نزل من الكتاب سابقا ، فيقول تعالى ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ لِّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ (الأنعام : ٩٢) أى مصدق لجميع الكتب المنزلة السابقة عليه ما دامت لم يصبها شيء من التحريف .

والله - سبحانه - أنزل آخر كتبه وجعله رقبيا وحفيظا وحارسا ومهيمناً على الكتب السابقة عليه فقال ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ﴾ (المائدة : ٤٨) .

فكلمة (الكتاب) الأولى تعنى القرآن الكريم . وكلمة (الكتاب) الثانية أطلقها الله عامة ولم يخصصها للتوراة أو الإنجيل أو هما معا - كما خصصها في آيات سابقة ، ولكنه جعلها كلمة عامة لتشمل كل ما أنزله من الكتاب في رحلة الأحكام والتشريع التي بدأت منذ أن خلق الله الإنسان وحتى مبعث الرسول .

وفي تفسير هذه الآية يقول الإمام الشوكاني [قوله (وأنزلنا إليك الكتاب) خطابا لمحمد - ﷺ - والكتاب القرآن ، والتعريف للعهد ، و (بالحق) : أى متلبسا بالحق و (مصدقا لما بين يديه) أى أنزلنا إليك يا محمد القرآن حال كونه متلبسا بالحق وحال كونه مصدقا لما بين يديه من كتب الله المنزلة لكونه مشتملا على الدعوة إلى الله والأمر بالخير والنهي عن الشر (ومهيمننا عليه) عطف على (مصدقا) ، والضمير في (عليه) عائد إلى الكتاب الذي صدقه القرآن وهيمن عليه . والمهيمن : الرقيب ؛ وقيل : الغالب المرتفع ؛ وقيل : الشاهد ، وقيل : الحافظ ؛ وقيل : المؤمن .

والمعنى على قراءة الجمهور : أن القرآن صار شاهدا بصحة الكتب المنزلة ومقررا لما فيها مما لم يُنسخ وناسخا لما خالفه منها ، ورقبيا عليها وحافظا لما فيها من أصول الشرائع وغالبا لها لكونه المرجع في المحكم منها والنسوخ ، ومؤتمنا عليها لكونه مشتملا على ما هو

معمول به منها وما هو متروك [(١)] .

فالله - سبحانه - أنزل آخر كتبه (القرآن) وضمَّنه ما هو موجود ومنزل من (الكتاب) على الأمم السابقة ، وحفظه الله من التحريف والتزييف وحفظه من أن يأتيه الباطل من بين يديه أو من خلفه ، وحصنه الله وأتقنه وأحكمه ، فلا يستطيع مبطل أن يدخل إليه ليقول ما ليس فيه ، بل وجعل القرآن - بالإضافة إلى هيئته على ما سبقه من الكتاب - جعله مهيمنا بذاته على ذاته ، فيصدق بعضه بعضا ولا يتعارض ولا يتناقض مع ذاته لأنه ﴿ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ﴾ (هود : ١) ، ولأن الله يقول ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (الحجر : ٩) وكما يقول تعالى ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿١١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (فصلت) .

إذاً ، فالكتب السابقة - كما أنزلها الله وإذا لم يدخل إليها التحريف والتزييف لا تتعارض مع آخر كتب الله (القرآن) ، بل إنها إذا عُرِضت على القرآن فإن القرآن سوف يصدق عليها ، لأن الأحكام الموجودة في القرآن هي الأحكام الموجودة في الكتب السابقة .

إذاً ، فالله - سبحانه وتعالى - لم يبدل أحكامه ولم يغيرها حتى في الملل أو الديانات السابقة ، بل هي ظلت تنتقل من أمة إلى أمة في كتاب الله حتى اكتملت الأحكام وتمت الشريعة بآخر الرسالات السأوية وخاتمها ، وبعد أن أكمل الله الدين لبني الإنسان وأتم نعمته عليهم بخاتم رسله وخاتم كتبه قال ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة : ٣) .

ويصدق الله - سبحانه وتعالى على كتبه التي أنزلها ولا اختلاف بينها فيما أمر وحكم ، وأن علينا أن نؤمن بجميع ما أنزل الله من كتب ، لأنها أنزلت من كتاب واحد هو الكتاب الأصل الذي عند الله . وأن هذه الكتب ما هي إلا كتاب واحد ، ولكنه كان ينزل على كل رسول بمجموعة من الأحكام ، فإذا نزل الكتاب على نبي لاجق ، زاد الله في الكتاب أحكاما أخرى وهكذا حتى تمت الأحكام وكملت الشريعة بالرسالة الخاتمة على خاتم الرسل - ﷺ .

(١) السابق ص ٤٨ .

obeikandi.com

الفصل الثامن طلاقة النص

مقدمة

- النسخ يؤدي إلى تعطيل كتاب الله .
- العلاقة بين الروح القرآني والروح الإنساني .
- تنزيل الأحكام على الواقع .
- قراءة النص (الروح القرآني) .
- قراءة الواقع وفهمه .
- تنزيل النص تنزيلا حكيما على الواقع .
- أمثلة على كيفية تنزيل الأحكام على الواقع .
- حكم النهي عن زيارة القبور .
- حكم حبس لحوم الأضاحي .
- طلاقة النص وإطلاق الفكر والعمل .
- كيفية إطلاق النص .
- الطريقة الأولى : (نفس الآية مُقَيِّدة ومُطَلِّقة لحركة الفكر والعمل) .
- الطريقة الثانية : (التقييد والإلزام في آية ، والإطلاق بآية أخرى .)
- طلاقة النص في قوله تعالى (والله المشرق والمغرب)
- طلاقة النص في آيات الوصية .
- طلاقة النص في قوله تعالى (اتقوا الله حق تقاته) .
- طلاقة النص في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ...) .
- طلاقة النص في قوله تعالى (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) .
- طلاقة النص في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر ...) .
- خلاصة البحث في هذا الفصل .

obeikandi.com

مقدمة

ليس هناك نص في كتاب الله يدل على أن الله نسخ آيات بعينها - بمعنى أبطؤها وأوقف العمل بها - كما أنه ليس هناك نص نبوي يدل على أن الرسول - ﷺ - قال إن آية كذا نُسخَت وأبطل العمل بها . وإنما دعاوى النسخ هي دعاوى شخصية ناتجة عن فهم المدعى . وليس من حق أى إنسان مهما كانت مكانته أن يدعى أو يقول أن آية كذا هي آية منسوخة ولم يعد يصح العمل بها .

كما أنه ليس من حق أى إنسان أن يقول بأن كتاب الله فيه تعارض وتناقض بين بعض الآيات ، ولذلك فإننا نلجأ إلى النسخ - بمعنى الإبطال - لكى نبطل نصاً ونُعمل النص الآخر ودفع التعارض بينهما .

فالذين قالوا بأن كتاب الله فيه تناقض وتعارض بين الآيات ولذلك فإنه لكى يتم دفع هذا التعارض بين النصين فإنه يتم إبطال أحدهما وإعمال الآخر ، أقول : الذين قالوا بذلك عميت أبصارهم عن قراءة قول الله تعالى ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (النساء : ٨٢) ، وقوله تعالى ﴿ الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ (هود : ١) وقوله تعالى ﴿ الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ (يونس : ١) ، وقوله تعالى ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿١١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿١٢﴾ ﴾ (فصلت) .

فإن كان كتاب الله قد وصف كتابه بالإحكام والإتقان ، وبأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، فكيف أباح القائلون بالنسخ لأنفسهم أن يُعطلوا ويبطلوا آيات الله ؟ إن [من المزالق التى تذكر ... فى فهم القرآن وتفسيره : إدعاء النسخ لآية من آياته ، بلا برهان يقينى يوجب هذا النسخ ، فإنها أنزل الله هذا الكتاب ليعمل به وتنفذ أوامره ، وتجتنب نواهيه وتحترم حدوده ...

والأصل في آيات القرآن : أنها محكمة باقية لازمة ملزمة لكل من آمن بالله ورسوله ، ولا يجوز الخروج عن هذا الأصل إلا بيقين لا شك فيه ولا احتمال معه . أما دعوى نسخ الآية أو بعض آية ، بلا دليل قاطع فهي مرفوضة [(١)] .

فكتاب الله كتاب خالد ، وآياته آيات محكمة وهي تعمل في كل زمان ومكان ، ولا يحق لأى إنسان مها بلغت مكانته أن يبطل آية من آياته .

ولقد ادعى القائلون بالنسخ أن بعض الآيات نُسخت لزوال ظروفها ، فلقد ادعوا بأن [بعض الآيات - التي كانت في مرحلة من المراحل تشكل حلا لمشكلة قائمة ، أو تنزلت على حادثة بشرية قائمة ، وقدمت لها حلا ، ثم حينما ارتقى المجتمع وجاءت مرحلة أخرى قالوا : بأن الآية السابقة نُسخت ، مع أن المجتمعات تتكرر فيها مثل هذه الحالة السابقة التي كانت .] [(٢)]

إن القول بأن هذه الآية التي نزلت لأجل ظرف معين نُسخت ، يعنى أن هذه الحالة أو هذا الظرف لن يتكرر في أى زمان أو مكان آخرين ... فهل هذا صحيح ؟ هل لن تتكرر الأحوال والظروف مرة أخرى ؟

وإذا كان الإنسان قرين هذه الأحوال والظروف ، وحياته ممتدة في الزمان والمكان إلى ماشاء الله ، فكيف نقول بأن هذه الآية نُسخت ، ونقول في نفس الوقت بأن القرآن خالد ؟ [إذا اعتبرنا أن بعض الآيات نُسخت لأن الحالة التي جاءت من أجلها انتهت في المجتمع العربى الأول - مجتمع الجزيرة العربية في عهد النبوة - فكيف يمكن أن يكون الإسلام خالدا مع هذا الاعتقاد ؟] [(٣)]

ويجيب الشيخ الغزالي على ذلك قائلا : [إن المجتمع القديم الذى نزل فيه القرآن هو مجتمع بشرى ، وأحواله صورة مما يعترى البشرية على امتداد الزمن إلى انتهاء الحياة ، فالحكم في أى صورة من هذه الصور هو حكم بطبيعته ممتد ، لأنه ليس خاصا بهذه الصورة ، بل هو يتجدد مع كل صورة مشابهة لها إلى قيام الساعة ... وفي تصورى أن

(١) كيف تتعامل مع القرآن العظيم . ص ٣٢٦ د . يوسف القرضاوى .

(٢) كيف تتعامل مع القرآن . ص ٨٠ د . عمر عبيد حسنة .

(٣) السابق ص ٧٨ .

البشرية لن تخلو على امتداد الزمن من نفس الحالات البشرية التي رأينا خلال زمن النبوة^(١) .

النسخ يؤدي إلى تعطيل كتاب الله

تمادى القائلون بالنسخ في إبطالهم لآيات كتاب الله مدعين أن هذه الآيات نسخت وأبطلت ، ومن أشهر دعاويهم ، قولهم بأن آية السيف نسخت أكثر من مائة وعشرين آية . وإذا كان القول بالنسخ هو رأى شخصى ناتج عن فهم ذاتى لهذا الشخص ، وليس هناك دليل فى كتاب الله على أن النسخ هو نسخ أحكام أو آيات ، فإن ذلك يجعل الباب مفتوحا دائما لكى يقول كل شخص برأيه : إن هذه الآية منسوخة . وهكذا تظل الآراء الشخصية تُبطل فى آيات كتاب الله إلى أن يتم تعطيل كتاب الله عن العمل تماما .

[إن مفهوم النسخ بأن آخر ما فعل الرسول - ﷺ - وآخر ما نزل من القرآن قد ألغى ونسخ ما سبق من تشريع وتنزيل وأحكام إنما هو فى الحقيقة إلغاء لمعنى ختم الرسالة وأبدية توجهها]^(٢)

والنسخ - بمعنى الإبطال والتعطيل - يؤدي كذلك إلى تقييد حركة الفكر الإسلامى . فالقائل بالنسخ لا يدرك معنى النص ، كما أنه لا يدرك الظرف الذى من أجله نزل النص . فإذا كان النسخ يثبت الأحكام اللاحقة الجديدة ويلغى الأحكام السابقة فإن [هذا الإلغاء لا يأخذ بالضرورة الظرف الذى يدور حوله الحكم ، والحكمة من تشريع الأحكام السابقة وإعطاء ذلك الأمر الإهتمام والتحليل اللائق به ، وبذلك يكون مفهوم النسخ فى الشريعة الإسلامية هو أقرب إلى مفهوم النسخ فى الأحكام الوضعية التى يلغى الحكم اللاحق فيها الحكم السابق]^(٣)

فالقائلون بالنسخ لا يدركون الطبيعة المطلقة لكتاب الله ، ويتعاملون معه وكأنه مثل الكتب السابقة عليه ، مؤقت بوقت ، ومتعين لمكان . كما أنهم ظنوا أن الخطاب هو خطاب

(١) السابق .

(٢) أزمة العقل المسلم ص ٩٠ .

(٣) السابق ص ٨٥ .

لأهل الجزيرة في زمن النبوة فقط ، ولم يدركوا عالميته وأبديته وطلاقته وتحرره من قيود الزمان والمكان .

وطبيعة القرآن المطلقة وتحرره من قيود الزمان والمكان هي من أسباب خلوده وعبقريته، و [خلود القرآن يعني : أن القرآن قادر على الإستجابة لكل الحالات وفي الظروف كلها ... وكما أن الآيات خالدة ، فإن المشكلات خالدة ، حتى يكون هناك تواز بين المشكلات والآيات]^(١)

وإذا كان القرآن قد نزل ليغيّر من بيئة الجاهلية العربية ، فليس معنى ذلك أنه نزل خاصا بهذه البيئة دون غيرها ؛ إنما جعل الله هذه البيئة الجاهلية مثالا لكل جاهلية في كل زمان ومكان .

والفرق بين بيئة الجاهلية العربية أثناء البعثة ، وبين أى بيئة جديدة تالية هي [أن الجاهلية العربية كانت نجوم القرآن تنزل عليها لمعالجة أزماتها وتحويلها إلى الإسلام . فالنزول القرآني يأتي بعد أن تقوم الأزمة في البيئة ، وتصوغ البيئة السؤال ، وتنتظر الوحي ، أما في العصور التالية لعصر التنزيل على الملتقى الأول - ﷺ - فإن القرآن كله موجود ، وعلى البيئة ذات الأزمة - أية بيئة - أن تصوغ أزماتها في شكل أسئلة محددة ، وتتجه إلى القرآن المجيد بها ، ضارعة مفتقرة ، وتطرح بين يديه ... لتحصل منه على الجواب]^(٢)

العلاقة بين الروح القرآني والروح الإنساني

القرآن الكريم هو روح الله المرسل إلى الإنسان ، يقول الله تعالى ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ﴾ (الشورى ٥٢) .

ومن أهم صفات الروح : الطلاقة والحرية وانعتاقها من كل جمود وتحجر . وقيل أن الروح هي [الرحمة ، وقيل : الهداية لأنها تحيا بها القلوب كما تحيا الأبدان بالأرواح]^(٣)

(١) كيف نتعامل مع القرآن د. عمر عبيد حسنة ص ٧٨ .

(٢) النص القرآني - وليد منير - مقدمة د . طه العلواني ص ١١ .

(٣) فتح القدير ج ٣ ص ١٤٧ .

فروح الله (القرآن الكريم) : رحمة ، لأنه يهدي الضالين ويرشد الحائرين ويدل الباحثين عن الحقيقة إليها ، ويبين الحق لمن تختلط عليهم الأمور . وهو الكتاب الحق ، نزل بالحق ، ولا يحتوى إلا على الحق . فمن أراد الحق ، فعليه أن يتوجه إلى هذا الكتاب يطرح أسئلته عليه ويتلقى منه الجواب .

وهو الكتاب المبين ، كما قال تعالى ﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴾ (الشعراء : ٢) . يبين للناس ما غمض عليهم ويوضح لهم ما تفرقوا واختلفوا فيه ، كما أنه بيان لكل شيء ، كما قال تعالى ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (النحل : ٨٩) . وهو الهدى كما قال تعالى ﴿ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى ﴾ (آل عمران : ١٣٨) .

والروح الإنساني - أى الفكر الإنساني - إذا أراد أن يعرف الحقيقة فعليه أن يتوجه إلى كتاب الله ؛ أى الروح القرآنى ، وإذا أراد أن يستبين عن أى شيء ، فعليه أن يطلب هذا البيان من كتاب الله ، وإذا أراد الهدى ، فلا يستهدى إلا بكتاب الله .

والروح الإنساني ؛ أو الفكر الإنساني لكى يستقيم فى الحياة فعليه أن يتوجه إلى الروح القرآنى يأخذ منه التعاليم والأوامر ويستفتيه فى الأحكام ويستهديه .

والروح القرآنى هو خطاب الله المتجدد الدائم الخالد إلى الإنسان . وهو كما وصفه رسول الله - ﷺ - (كتاب الله فيه نبأ من قبلكم ، وخبر ما بعدكم ، وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، من تركه من جبار قصمه الله ، ومن أراد الهدى فى غيره أضله الله ، هو جبل الله المتين ، وهو الذكر الحكيم ، وهو الصراط المستقيم ، وهو الذى لا تزيغ به الأهواء ، ولا تلتبس به الألسنة ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا يخلق على كثرة الرد ، ولا تنقضى عجائبه ..) .

والروح الإنساني عليه أن يكون دائم الترداد على الروح القرآنى ، كلما عنت له مشكلة ، أو خطرت عليه مسألة . كما يجب على الروح الإنساني أن يطابق بين أفعاله وبين ما جاء به الروح القرآنى ؛ أى أن الروح الإنساني عليه أن يتطابق فى أفعاله وتوجهاته مع تعاليم الروح القرآنى ، وهذه هى الغاية من إنزال الكتاب : إلزام الروح الإنساني بتعاليم الروح القرآنى وتطبيق ذلك عمليا ، كما سئلت السيدة عائشة عن أخلاق رسول الله - ﷺ - فقالت : كان خلقه القرآن ، وكأنه كان قرآنا يمشى على الأرض .

تنزيل الأحكام على الواقع

قلنا فيما سبق أنه يجب أن تكون هناك حركة ثنائية بين الروح الإنساني والروح القرآني، إذا ما أراد الروح الإنساني الوصول إلى الحق ومعرفة الصواب .

وفي مجال تنزيل الأحكام على الواقع ، فإن الروح الإنساني يكون معنيا بثلاثة أمور :

الأمر الأول : قراءة النص (الروح القرآني - الوحي) .

الأمر الثاني : قراءة الواقع وفهمه (قراءة الكون) .

الأمر الثالث : تنزيل النص تنزيلا حكيما على الواقع .

فبما أن الروح الإنساني مكلف بتحقيق الروح القرآني في الواقع ، إذاً ، فعلى الروح الإنساني أن يدرك ويعي ويفهم كل من الروح القرآني والواقع .

الأمر الأول : قراءة النص (الروح القرآني - الوحي)

الغرض من هذا الأمر هو تحصيل العلم . فلا شك أن كتاب الله هو كتاب العلم ، ومهمة الروح الإنساني (الفكر) في هذه المرحلة هو تحصيل العلم والتعرف على مراد الله تمهيدا لتحقيق هذا المراد في الواقع . إذ أن الهدف من إنزال الكتاب هو أن يتحقق به الإنسان في الواقع .

في هذه المرحلة ، فإن مهمة الروح الإنساني أو الفكر هي استبيان مراد الله في هذا النص ومعرفة ما ينبغي أن يكون عليه الإنسان في تعاملاته مع أفراد الوجود كله بلا استثناء ، باعتبار أن الإنسان يعيش مع أفراد جنسه ومع باقي أفراد الوجود كله . فمهمة الفكر الإنساني في هذه المرحلة هو تحصيل العلم .

فوظيفة الروح الإنساني هو دوام النظر والتوجه والرجوع إلى الروح القرآني لمعرفة مراد الله تعالى ومعرفة أوامره ونواهيه ، وطرح الأسئلة والإستفهامات ، والتدبر في الروح القرآني للحصول على الإجابات دون تدخل الأهواء الذاتية ، على أن تكون هذه الإجابات تتفق مع الروح العامة الكلية للروح القرآني (الوحي) .

وهذا العلم هو المقصود في آيات الله تعالى مثلها حكى عن يوسف - عليه السلام - ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (يوسف : ٢٢) وقوله تعالى عن لوط ﴿ وَلَوْطًا ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ (الأنبياء : ٧٤) وقوله عن موسى - عليه السلام - ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَآسْتَوَىٰ

ءَاتَيْنَهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿ (القصص : ١٤) وقوله عن عيسى - ﷺ - ﴿ وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ
الْحِكْمَةَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ (المائدة : ١١٠) .

والمقصود بالعلم هو التحصيل النظرى فقط وليس التطبيق العملى . فالعلم هو حصول
صورة الشئ فى الذهن وليس تحقيقه فى الواقع الخارجى ، أى أن العلم هو ما يصح
مفهوما فى الذهن بغض النظر عن تحققه فى الواقع الخارجى .

الأمر الثانى : قراءة الواقع وفهمه

المهمة الثانية التى يقوم بها الروح الإنسانى (الفكر) فى الوجود هى : قراءة الواقع
ودراسته وفهمه .

والواقع هو الوسط أو البيئة التى يحيا فيها الإنسان ويتعامل مع أفرادها . وأفراد البيئة
هى كل ما يحيط بالإنسان من أفراد جنسه وأفراد العالم الطبيعى ككل .

ولقد أثرتنا ألفاظا مثل الواقع والبيئة على ألفاظ مثل العالم والكون ، لأن الألفاظ الأولى
(الواقع والبيئة) أكثر التحاما بالإنسان فى الحياة الواقعية عن الألفاظ الأخرى (العالم
والكون) . لأن لفظتى العالم والكون تدلان على كل ما هو موجود فى الوجود ، سواء كان
الإنسان ملتحما به ومتعاملا معه ، أم لا . أما لفظتنا الواقع والبيئة ، فإنها تدلان على كل ما
هو واقع وملتحم مع وجود الإنسان .

فالبيئة هى كل ما يحيط بالإنسان من عوالم الإنسان والحيوان والنبات والجماد وكل ما
يؤثر عليه من الظواهر الطبيعية من ليل ونهار وكسوف وخسوف ورعد وبرق ومطر
وجفاف ورياح وغير ذلك مما يؤثر على حياة الإنسان .

كما أننا أثرتنا لفظتى الواقع والبيئة لأنهما يختلفان من بيئة لأخرى من حيث المكان ، كما
أن الواقع نفسه يختلف من زمان لآخر فى نفس المكان وعلى نفس الإنسان .

فإذا ضربنا مثلا بإنسان يعيش فى بيئة معينة ، فإن هذا الإنسان فى زمان معين يكون
عائشا فى أحوال مستقرة وظروف آمنة ، ثم يأتى عليه زمان آخر فتقلب ظروفه إلى الأسوأ
والأصعب . فهنا يكون الإنسان واحداً ولكن الواقع أو البيئة التى يحيا فيها اختلفت من
حيث تأثيرها عليه . وبالتالي فإن الروح الإنسانى (أى : الفكر) عليه قراءة هذه المتغيرات
ودراستها وفهمها من أجل إيجاد الحلول المناسبة لمعيشته .

الأمر الثالث : تنزيل النص تنزيلا حكيما على الواقع
الإنسان هو الوسيط الواصل بين الله والكون ، أى أن الروح الإنسانى (الفكر) عليه
أن يقوم بتحقيق الإرادة الإلهية فى الواقع ، ، وهذا الفعل هو معنى الإستخلاف .
فمعنى الإستخلاف هو أن يقوم الإنسان بتحقيق مرادات الله فى الوجود .
وتحقيق هذه المرادات لا يكون بالأهواء النفسية أو الآراء الذاتية ، ولكن أخذاً من
الروح القرآنى . فالروح القرآنى - كما قلنا - هو روح الله المرسل إلى الإنسان ، والمتخاطب
معه على الدوام وباستمرار .

وبعد أن يكون الروح الإنسانى (الفكر) قد فهم المراد الإلهى من الروح القرآنى وفهم
الواقع المحيط به عليه أن يُنزل المراد الإلهى على الواقع تنزيلا حكيما .
وإذا كان الإنسان هو خليفة الله ، وكما قلنا أن معنى الإستخلاف هو تحقيق المراد الإلهى
فى الواقع ، إذاً ، فالإنسان عليه أن يحكم بين الأشياء بالعدل ، ولكى يتم له ذلك عليه أن
يكون فاهما جيدا للنص القرآنى وكذلك الواقع الذى سيتم إنزال النص أو الحكم عليه ،
فإذا وُفق الإنسان إلى الفهم الصحيح للنص والواقع وأنزل الحكم المناسب على واقعه ،
يكون فى هذه الحالة حاصلا على الحكمة .

[فالحكم والحكيم وهما بمعنى الحاكم : هو الذى يحكم الأشياء ويتقنها .
وقيل : الحكيم : ذو الحكمة . والحكمة عبارة عن معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم .
والحكيم : العالم وصاحب الحكمة .

والحكمة : العدل ، وأحكم الأمر : أتقنه] ^(١)
فالحكيم هو الذى يُحكم الأشياء ويتقنها ، ولا يستطيع ذلك إلا عن علم ، وهو العلم
النظرى الذى حصّله من قراءة النص (الروح القرآنى) ، وكذلك قراءة الواقع .
فتحصيل الحكيم للعلم هو الذى يجعله يعلم أفضل وضع للشىء ، فهو يضع الشىء
المناسب فى المكان المناسب ، فإذا تم ذلك فإنه يكون قد حكم بين الأشياء بالعدل .

والله - سبحانه وتعالى - يقول لعيسى - عليه السلام - ﴿ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ (المائدة : ١١٠) فالكتاب هنا هو المقصود بتحصيل العلم النظرى
الموجود فى الروح القرآنى أما الحكمة فهى الإتقان فى إنزال أحكام الروح القرآنى على
الواقع .

(١) لسان العرب مادة : الحكم .

وكما يقول الله تعالى عن النبيين ﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ (البقرة: ٢١٣). فالكتاب هنا هو محتوى العلم النظري للأحكام .
 وفي قصة سيدنا داوود - عليه السلام - ﴿ وَءَاتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلْنَا الْخِطَابَ ﴾ (ص: ٢٠) ،
 وقيل : [المراد بالحكمة : النبوة والمعرفة بكل ما يحكم به ، وقال مقاتل : الفهم والعلم .
 وقال مجاهد : العدل . وقال أبو العالية : العلم بكتاب الله ... والمراد بفصل الخطاب :
 الفصل في القضاء] ^(١)

والحكمة هي كل ما قيل سابقا . فهي العلم بكتاب الله وفهمه والحكم به بين الخلق .
 والخلافة هي الحكم بما أمر الله ، كما قال تعالى لداوود ﴿ يَنْدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي
 الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ ﴾ (ص: ٢٦) .
 فالروح الإنساني (الخليفة) هو الحكيم الحاصل على العلم من كتاب الله والكاشف
 لحقائق الواقع والحاكم على هذا الواقع بما علم من كتاب الله .
 فمعرفة الواقع وكشفه ، ومعرفة الحقائق والظروف والأحوال لهذا الواقع عمل مهم
 وضروري قبل تنزيل الحكم عليه .

والروح القرآني (الوحي) - كنص مكتوب - ثابت لا يتغير ولا يتبدل ولا يتحرف ،
 ولكن الظروف والأحوال المحيطة بالإنسان هي التي تتغير وتختلف ، وكلما تغيرت
 الظروف والأحوال فإنه من الحكمة البحث عن الحكم المناسب للظرف أو الحال الجديد .
 فإنه [متى تتحقق مقومات حال ، لزم التصرف فيه وفق التوجيه الإسلامي في ذلك
 الحال ، ومتى تغير الحال إلى حال آخر ، لم يبق معنى للإصرار على الحال السابق ، ولزم
 التحول إلى الحكم والتوجيه المتعلق بالحال الجديد] ^(٢)

وهذا يوضح لنا توهم القائلين بالنسخ بأن هناك آيات منسوخة في كتاب الله ، ظنا منهم
 بأن هذه الآيات كانت لها ظروفها ، وأن هذه الظروف ولَّت ولم تعد ولن تعود . ولم
 يدركوا بأن الظروف والأحوال تتوالى وتتجدد على الإنسان .

(١) فتح القدير ج٤ ص٤٢٥ .

(٢) أزمة العقل المسلم ص٩٠ .

كما أنهم قالوا بالنسخ لعدم قدرتهم على فهم النص وفهم الواقع والعلاقة بينهما ، فأخطأوا في تنزيل الحكم على الحادثة أو على الواقع . كما أنهم - إذا لم يستطيعوا أن يوفقوا بين نصين ، أو توهموا وجود خلاف بينهما - قالوا : إن الآيتين متعارضتان أو متناقضتان .

أمثلة على كيفية تنزيل الأحكام على الواقع

تكلمنا فيما سبق عن تنزيل النص تنزيلا حكيماً على الواقع . وقلنا أنه إذا كان الإنسان هو خليفة الله ، وأن معنى الخلافة هو تحقيق مرادات الله في الواقع ، إذاً ، فعلى الإنسان أن يحكم بين الأشياء بالعدل ، ولكي يتم له ذلك ، فعليه أن يتصف أولاً بصفات الله ، أى عليه أن يكون حاكماً عادلاً حكيماً عليماً بصيراً . لأن الحكم يحتاج إلى العلم ، والعلم وسائله السمع والبصر والفؤاد . فالحكم بدون علم وبدون بصيرة هو حكم طائش وجائر . أى أن من صفات الحاكم أن يكون عالماً حكيماً .

وقلنا أن الروح الإنسانى (الفكر) أو الخليفة عليه - قبل أن ينزل الحكم - أن يقرأ الروح القرآنى ويتعرف على مراد الله من النص ، كما عليه أن يقرأ الواقع قراءة جيدة ، ثم بعد ذلك عليه أن ينزل الحكم المناسب على هذا الواقع لكي يكون هذا التنزيل تنزيلاً حكيماً أى متقناً وعادلاً .

وخير مثال لنا فى (الحكيم) الذى ينزل الحكم على الواقع تنزيلاً حكيماً هو رسول الله - ﷺ . وسوف نستعرض حكمين من أحكامه ، ظن القائلون بالنسخ أن هذه الأحكام نُسخت بأحكام بعدها . وهذان الحكمان هما : حكم زيارة القبور ، والحكم الخاص بلحوم الأضاحى .

حكم النهى عن زيارة القبور

[عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله - ﷺ - (قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فقد أذن لمحمد فى زيارة قبر أمه ، فزوروها فإنها تُذكر بالآخرة)^(١)

[عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله - ﷺ - نهيتكم عن زيارة القبور ، فمن أراد أن يزور فليزر ، ولا تقولوا هُجرا .

هُجرا : ما لا ينبغى من الكلام : فحشا]^(٢)

(١) سنن الترمذى - كتاب الجنائز - باب ٦٠ - حديث رقم : ١٠٥٤ .

(٢) سنن النسائى .

[وكان النهى ابتداءً ، لقرب عهدهم بالجاهلية ، وفي الوقت الذى لم يكونوا يتورعون فيه عن هُجر الكلام وفحشه ، فلما دخلوا فى الإسلام واطمأنوا به وعرفوا أحكامه ، أذن لهم الشارع بزيارتها]^(١)

[عن أبى هريرة ، أن رسول الله - ﷺ - لعنَ زوارات القبور .
وقد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يُرخصَ النبى - ﷺ - فى زيارة القبور ، فلما رخص دخل فى رخصته الرجال والنساء .

وقال بعضهم : إنما كره زيارة القبور للنساء لقلّة صبرهن وكثرة جزعهن]^(٢) .
فالرسول - ﷺ - فى أول عهد الإسلام نهى المسلمين الأوائل عن زيارة القبور ، لما كان يصدر عنهم من مظاهر الشرك ، فقد كانوا يتوسلون إلى الله بالميت ، ويُقسمون على الله به ويسألونه بقضاء حوائجهم . كما أن النساء كن يصدر عنهن مظاهر جاهلية ، من تمجيد للميت وتعظيم له وغير ذلك من مظاهر الشرك والجاهلية ، ولهذا السبب نهاهم الرسول عن زيارة القبور . فلما عرف المسلمون الأحكام ودخل فى قلوبهم الإيمان واستنارت عقولهم ، وطهر الإسلام قلوبهم من الشرك ومن الجاهلية ، واطمأن رسول الله - ﷺ - بأنهم إن زاروا القبور فلن تصدر عنهم مظاهر شرك وجاهلية ، أباح زيارة القبور ، لأنها تذكر بالآخرة .

وهنا نرى الحكمة فى تنزيل الحكم على الواقع ، فإذا كان الحكم سيؤدى إلى ضرر أبطل الحكم ، وإذا أدّى إلى النفع ، أعمل الحكم .

حكم حبس لحوم الأضاحى

[عن عمرة بنت عبد الرحمن ، قالت : سمعت عائشة تقول : دَفَّ ناس من أهل البادية حضرةً الأضحى فى زمان رسول الله - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - إدا خروا الثلث وتصدقوا بما بقى ، قالت : فلما كان بعد ذلك ، قيل لرسول الله - ﷺ - يا رسول الله : لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويمجملون منها الوذك ، ويتخذون منها الأسقية ، فقال رسول الله - ﷺ - وما ذاك ؟ أو كما قال ، قالوا : يا رسول الله : نهيت عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث ، فقال رسول الله - ﷺ - إنما نهيتكم من أجل الدافّة التى دَفَّتْ عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا .

(١) فقه السنة - سيد سابق - ج١ - ص٣٠٦ الفتح للإعلام العربى .

(٢) سنن الترمذى - كتاب الجنائز - حديث رقم : ١٠٥٦

معنى الحديث : دَفَّ ناس : أقبلوا من البادية . والدف سير سريع وهم دافَّة : أى جماعة يدفون ، وإنما أراد قوما أقدمتهم السنة وأقدمتهم المجاعة .

يقول : إنما حرمت عليكم الإِدخار فوق ثلاث لتواسوهم وتتصدقوا عليهم فأما وقد جاء الله بالسعة ، فادخروا ما بدا لكم ، واتجروا : أى تصدقوا . الوَدك : الشحم

حضرة الأضحى : أى وقت حضوره [^(١)]

فالرسول - ﷺ - لما رأى فى الواقع أن هناك مجاعة والناس يحتاجون للطعام ، والأيام هى أيام عيد الأضحى ، وهى كما قال - ﷺ - [ألا وإن هذه الأيام ، أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل] ^(٢) فأراد أن يضمن وصول اللحم إلى كل الناس ولا يستأثر بها الأغنياء أو القادرون فقط ، فأراد أن يعم الخير الجميع ، فنهاهم عن الإِدخار حتى لا يستأثروا باللحوم لأنفسهم ، وينسوا غيرهم .

فلما جاء عام آخر ، وكان عام خير وافر ، ورأى - ﷺ - ضمان وصول لحم الأضاحى إلى جميع الناس مع زيادة ووفرة ، أمرهم بالإِدخار .

فالمشروع الحكيم قرأ الواقع قراءة جيدة حكيمة وأنزل عليه الحكم المناسب له .
وليس فى هذا نسخ لأحكام ، وإنما حركة ثنائية بين الفكر والواقع فى كيفية سياسة الواقع .

يقول الشيخ الغزالى [فى يوم ما ، قالوا : لا تُحْتزَن لحوم الأضاحى ، لماذا ؟ لأن الناس فى أزمة ، وفى حاجة إلى توسعة ... ثم قيل : خزّنوا لحوم الأضاحى ، لأن الناس ما تحتاج إلى كل ما دُبِح ... فقيل : الثانى نسخ الأول ! والحقيقة هى ... أن الحكم الخالد هو : إذا كان اللحم الموجود قليلا ، لا بد من التوزيع وعدم الإِدخار . وإذا كان كثيرا ، تستطيع أن تدخر ... هذا هو الحكم الخالد ... والحكم الجزئى هو أنك قلت : كان الإِدخار ممنوعا ثم أُبيح ... هذا غير صحيح ، وهذا عيب الذين يقولون بالنسخ : إنهم يظنون أن حكما انتهى أمره لأن القصة لا تتكرر ، القصة إذا تكررت تكرر معها المتصل بها] ^(٣)

(١) سنن أبى داود - باب حبس لحوم الأضاحى رقم ٢٨١٢ .

صحيح مسلم - عن عائشة - كتاب الأضاحى .

صحيح البخارى - عن سلمة بن الأكوع - كتاب الأضاحى .

(٢) سنن أبى داود رقم ٢٨١٣ .

(٣) كيف نتعامل مع القرآن ص ٨٠ .

رأينا مما سبق أن تنزيل الأحكام يحتاج إلى الحكمة ، لأن الحكمة تشتمل على تحصيل العلم (العلم بالنص والعلم بالواقع) ، كما أنها تشتمل على كيفية تنزيل الحكم .
والذين لم يفهموا النص ، ولم يفهموا الحكمة في الانتقال منه إلى نص آخر ، ظنوا بأن النص الأول تم إبطاله نهائياً ، وأعمل بدلا منه نص آخر ، مدعين بذلك : النسخ .
ويقول الشيخ الغزالي [قصة النسخ أو الحكم بتحنيط بعض الآيات ، فهي موجودة ولكن لا تعمل ، هذا باطل ، وليس في القرآن أبداً ، آية يمكن أن يقال أنها عطلت عن العمل وحُكم عليها بالموت ، هذا باطل ... كل آية يمكن أن تعمل لكن الحكيم هو الذى يعرف الظروف التى يمكن أن تُعمل فيها الآية .]^(١)

فإذا كان الرسول - ﷺ - قد نهى في أول الأمر عن زيارة القبور ، لما يصدر عن المسلمين من مظاهر شرك وجاهلية ، ثم لما طهرت قلوبهم واستنارت عقولهم وقوى إيمانهم ، سمح لهم النبي - ﷺ - بزيارة القبور . فإذا عاد المسلمون إلى الجاهلية مرة أخرى ، وبدرت عنهم مظاهر الشرك والجاهلية عند زيارتهم للقبور أو أضرحة الأولياء والصالحين ، فإن على المشرع أو الحاكم أن ينهاهم مرة أخرى عن زيارة القبور دفعا للمضمرات التى تضر العقيدة .

وهكذا نرى أن الحكم يدور مع الحالة ، فكلما تجددت الحالة استدعت حكمها .

طلاقة النص وإطلاق الفكر والعمل

قلنا فيما سبق أن القرآن الكريم أو الوحي هو روح الله المرسل إلى الإنسان ، وأن من أهم صفات هذا الروح القرآنى : الطلاقة والحرية وانعتاقه من كل جمود وتحجر ، فهو يتجاوز الزمان والمكان .

وهذه الطلاقة هى من أسباب عالميته : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ (الفرقان : ١) ، كما أنها من أسباب خلوده وأبديته وخاتمته ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رُّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ (الأحزاب : ٤٠) .
ولما كان هذا الكتاب الكريم هو آخر الرسالات وخاتم الكتب ، كان من الحق على الله أن يجعله دائم البيان والتبيين ، فلا يكون للإنسان من بعده حجة على الله ، وكان حقا على الله أن يجعله شاملا على إجابات كل تساؤلات الإنسان .

(١) المصدر السابق ص ٨٣ .

وأما الروح الإنساني (الفكر) ، فإن من صفاته أيضا : الطلاقة والحرية .
فالإنسان يتجاوز بروحه (بفكره) حدود الزمان والمكان ، بل إنه يُطلق المادة من قيودها ويُفجر طاقاتها ويحررها من جهودها . والطلاقة والحرية من صفات الروح ؛ لأنها في الأصل نفخة من الرحمن في جسد الإنسان ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧٦﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سٰٓجِدِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ (ص) .

وقلنا أن هناك علاقة ثنائية بين الروح القرآني والروح الإنساني ، فإذا كان الروح القرآني هو البيان والهدى والرحمة ، فإن على الروح الإنساني أن يكون دائم التوجه والتردد على الروح القرآني لتحصيل البيان والهدى والرحمة ، أي أن الروح القرآني هو المعلم والمرشد والهادي ، والروح الإنساني هو المتعلم . وإذا أراد الروح الإنساني أن يتعلم ويهتدى ، فليس عليه أن يطلب ذلك إلا من الروح القرآني (كتاب الله - الوحي) .

فإذا كان الروح القرآني موصوفا بالطلاقة ، فما هو المقصود بطلاقة النص ؟
طلاقة النص هي : قدرة النص على تجاوز حدود الزمان والمكان وقدرته على العطاء المتجدد والمستمر مما يجعله قادرا على إطلاق الفكر (الروح الإنساني) ، فيحرره من قيود الزمان والمكان فيطلق قدراته في العمل .

فطلاقة النص ، تعنى القدرة على التفاعل والتأثير في الإنسان وفي الحياة بما يضمن التطور والإرتقاء المستمر لها .

وإذا كان من وظيفة النص القرآني (الروح القرآني) أن يطلق الروح الإنساني ويحرره ، فإن الروح الإنساني يكون مكلفًا بالكشف عن النص ومعرفة المراد منه .

وطلاقة النص هي إعجاز من إعجازات كتاب الله ، فمع أن كتاب الله - كنص مكتوب - ثابت لم يتغير ولم يتحرف ولم يتبدل ، إلا أنه امتلك القدرة على التأثير والتجاوب والتفاعل المستمر في الحياة ، وهذا بسبب الكشف المستمر للنص وعدم الإنغلاق أو التحجر [فتكشف النص القرآني الكريم عن معانيه عبر العصور دون انفصال عن طبيعة اللغة التي نزل بها ، ودون الوقوع في متاهات التأويل ودهاليز الباطنية ، هذه القدرة في الخطاب القرآني المجيد ، وجه من وجوه إعجازه وتساميه وتعالیه] ^(١)

(١) النص القرآني . مقدمة د . العلواني ص ١٢

ولكنه - كما قلنا - يجب على الروح الإنساني (الفكر) بذل الجهد من أجل الكشف عن المراد الإلهي من النص ، وهذا ما قلنا عنه سابقا - قراءة النص فهمه ، كما عليه أن يقوم بقراءة الواقع وفهمه فهما جيدا ، لكي يطابق بعد ذلك بين المراد الإلهي والواقع فيتم تحقيق كتاب الله على الواقع .

كيفية إطلاق النص

لا شك أن الإنسان يحيا في هذه الحياة وهو قرين لظروفها وأحوالها وأن الإنسان تتقلب عليه الظروف والأحوال ، فأحيانا كثيرة تكون ثابتة ومستقرة ومطمئنة ، وأحيانا تكون متغيرة متوترة قلقلة صعبة .

والله العليم الحكيم ، يعلم الإنسان ويعلم ما يلزم به من ظروف وأحوال ويعلم قدرته وطاقته على تحمل هذه الظروف والأحوال . لذلك ، إمتلك النص القرآني القدرة على توجيه الإنسان في كل ظرف وحال دون الوقوع في تناقض الأوامر وتناورها .

ولا شك أن هناك أوامر وتكاليف مُلزِمة للإنسان بأن يتبعها . ونعلم أن هذه الأوامر والتكاليف من الله هي في قدرة الإنسان واستطاعته وطاقته مادامت ظروفه وأحواله مستقرة ومطمئنة . ولكن إذا قَسَّت الظروف والأحوال على الإنسان ، فإن الله يفتح باب الرحمة والتيسير له عملا بقوله تعالى ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ واستجابة لعباده ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ .

وقد لاحظنا أن طلاقة النص وأسلوب إطلاق الفكر الإنساني يأتي على طريقتين :

الطريقة الأولى : أن تكون نفس الآية مُقَيِّدة ومُطلقة لحركة الإنسان .

الطريقة الثانية: أن تأتي آية بالتقييد والإلزام ، وتأتي آية أخرى بإطلاق حركة الإنسان .

وسوف نورد بعض الآيات التي توضح لنا طلاقة النص وكيفية إطلاق الفكر الإنساني للعمل . وستكون معظم هذه الآيات من الآيات التي ادعى نسخها (الآيات الإثنان والعشرون) .

الطريقة الأولى :

نفس الآية مُقَيِّدة ومُطلقة لحركة الفكر والعمل .

من أمثلة ذلك ، قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ أَضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (البقرة: ١٧٣) .

في هذه الآية نجد أن في أولها التقييد والإلزام بالنهي عن أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله ، وهذا الإلزام يكون في استقرار الأحوال والظروف .

أما في حالة الإضطرار كحدوث المجاعات والأوبئة ، أو انقطاع ما أحله الله عن الإنسان وتوفر ما حرمه الله ، فمن اضطر إلى ذلك - غير باغ ولا متجاوزاً لحدود الله - فلا إثم عليه . وذلك لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، كما أن النفس الإنسانية إذا اضطرت لذلك فسوف تفعل ، حتى لو علمت أن ذلك عصياناً لله ، وذلك لاضطرارها للحفاظ على نفسها ، وهذا من مقاصد الشريعة (حفظ النفس) .

الطريقة الثانية :

التقييد والإلزام في آية والإطلاق بآية أخرى .

وسوف نقوم بالتعرف على طلاقة النص من خلال التطبيق على بعض الآيات الإثنتين والعشرين التي ادعى نسخها ، وذلك لكي يتبين لنا خطأ القائلين بالنسخ الناتج عن عدم فهمهم للنص أو الآية ، ولعدم فهمهم للروح العامة لكتاب الله .

طلاقة النص في قوله تعالى ﴿ وَ لِلّٰهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ﴾

الآية الأولى التي ادعى نسخها ، قوله تعالى ﴿ وَ لِلّٰهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ (البقرة : ١١٥) . قيل أنها منسوخة بقوله تعالى ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (البقرة : ١٤٤) .

فكما نرى أن قوله تعالى ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ هي الآية المقيدة والملزمة للإنسان ، وذلك يكون إذا توفرت له الظروف والأحوال من الأمن والإطمئنان والاستقرار ومعرفة جهة القبلة .

ولكن الإنسان لا تستقر أموره على الدوام ، فبعد أن يكون مستقراً يكون مرتحلاً ، وبعد أن يكون صحيحاً يكون مريضاً - وبعد أن يجيا في السلم يكون مقاتلاً ، وبعد أن كان عالماً باتجاه القبلة حدثت له ظروف فعميت عليه القبلة ، فهل تتجمد حركة الإنسان ويتعطل عن القيام بالتكليف ، أم أن الله يُحرر حركته ؟

فمن أجل إطلاق فكر الإنسان ومن أجل إطلاق حركته ، قال تعالى ﴿ وَ لِلّٰهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ .

فقد قيل في أسباب نزول هذه الآية ، أن القبلة عُمت على قوم فلم يتبينوها ، فصلى كل فرد إلى الواجهة التي ارتاح إليها ، ثم لما أصبحوا شكوا ذلك للرسول - ﷺ - فأنزل الله هذه الآية . هذا إن كانت هذه الآية تقصد التوجه في الصلاة .

أما إذا كان المقصود التوجه العام في كل وقت إلى الله ، فإن هذه الآية تُطلق حركة الإنسان في أن يتوجه في كل وقت وحيث شاء إلى الله تعالى .

فإذا كان الإنسان مُطالباً بأن يستمد القوة من الله وأن يطلب العون منه وأن يتوجه إليه في كل وقت وحين ، فهل يفعل ذلك ؟ أم يظل عاطلاً عن الحركة ؟

ومن هنا نجد طلاقة النص في قوله تعالى ﴿ فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ .

إن الله لا يقيد حركة الإنسان ، بل إنه دائماً يطلق الطاقات والإمكانات الموجودة داخل الإنسان . فنلاحظ دائماً أنه : إن كان هناك نص يوجب حُكماً محدداً ، فإننا نجد نصاً آخر يكون مُطلقاً من الحدود والقيود ، وإنما يتسع لجميع أحوال الإنسان وظروفه .

وحيث أن قوله تعالى ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ هو الحكم الإلزامي للمسلم في حال اطمئنانه واستقراره وعلمه بجهة القبلة ، فإنه في حالة سفره ، أو في حالة عدم اطمئنانه واستقراره - كأن يكون مقاتلاً مواجهاً لعدوه - أو في حالة عدم تعرفه على اتجاه القبلة ، وكل هذه ظروف تُلم بالإنسان المسلم ، فإنه في مثل هذه الأحوال ، يلزمه نص يتجاوب معه ومع واقعه المؤثر عليه ، نصاً يكون مرناً غير متحجر ، نصاً يطلق حرته وحرته في الوجود ، لذلك كان قوله تعالى ﴿ فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ﴾ هو النص المطلق لحركة الإنسان ، وهو النص العبقري الخالد الذي يتجاوب مع حركة الإنسان في الوجود .

فعبقرية النص وإعجازه تكمن في فاعليته الدائمة المستمرة في الوجود ، وحياة أى نص [تنبثق من فاعلية ذلك النص في الحياة ، كما أنها تنمو وتستمر إنطلاقاً من قدرة النص على الإسهام في نمو الحياة واستمرارها .]^(١)

طلاقة النص في آيات الوصية

قوله تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ (البقرة: ١٨٠) .

(١) النص القرآني ص ١٢٩ .

الآية تفيد أن الوصية للوالدين والأقربين فرض مكتوب وحق واجب على من حضرهم الموت من المسلمين . وقد قيل : أن هذه الآية منسوخة بآيات الموارث ، وقيل : أنها منسوخة بالسنة بقوله - ﷺ - لا وصية لوارث .

وقيل منسوخة بإجماع الأمة على عدم وجوب الوصية للوالدين والأقربين . وبعضهم قال بأن الآية محكمة ولكنها تنطبق على من حُرِمَ الإرث من الوالدين والأقربين ، أو تنطبق على من له ظروف خاصة تقضى بزيادة العطف عليه ، كالعجزة وكثيرى العيال من الورثة .

يقول الإمام الطبرى : [إن قال قائل : أو فَرَضَ على الرجل ذى المال أن يوصى لوالديه ... وأقربيه الذين لا يرثونه ؟ قيل : نعم] ^(١)

وليس هناك دليل قاطع على أن آية الوصية نزلت قبل آية الموارث لكى يقال : أن آية الموارث لما نزلت نسخت آية الوصية . كما أنه لا تعارض بين آية الوصية وآيات الموارث . كما أن آيات الموارث تتضمن الوصية إذ أنها تنتهى بقوله تعالى ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ ، وهذا يقوى التأكيد على الوصية وليس نسخها ، بل إن تنفيذ الوصية يكون أسبق من تنفيذ الدين والموارث ، وهذا يؤكد أن الوصية من الله أهم من الموارث .
والذى يؤكد طلاقة الوصية هو أن كلمة (وصية) تأتي منكرة ، غير معرفة فى آيات الإرث بسورة النساء ، وهذا التأكيد يعطى الطلاقة والحرية لتصرفات المورث ، فله أن يوصى بأى خير يراه .

فالوصية دعوة إلى المرحمة وفعل الخيرات ، وتتضمن فى معناها : التنبيه ومداومة التذكير . فالغرض من الوصية هو إعطاء الطلاقة والحرية للتفكير والعمل .
والوصية هى دائمة ، عامة لكل خير ، وإنما خص الله الوالدين والأقربين للتذكير بهم ، ولأنهم الأولى بفعل الخيرات لهم من غيرهم .

فالذين قالوا بعدم وجوب الوصية للوالدين والأقربين ، أو قالوا بأنها لا تنطبق إلا على من حُرِمَ الإرث منهم ، ظنوا أن هناك تعارضا بين الوصية وبين آيات الموارث ، وفى الحقيقة ، أن آيات الموارث هى الآيات المقيدة الملزمة ، وهى التى ينطبق عليها قول رسول الله - ﷺ - (إن الله أعطى لكل ذى حق حقه) فالميراث مقاديره معروفة ، وهو مكتوب على المسلم ، وكل ذى حق سوف يحصل على حقه بتوزيع من الله ، ، وليس بتوزيع من المورث .

(١) الطبرى ج ٢ ص ١٦٦ .

ولكن هناك توزيعاً من المورث قبل توزيع الميراث ، وهذا التوزيع هو الوصية ، التي بها ينطلق فكر المورث في الوجود ، فيفعل ما يراه من الخيرات ، فهو حُر في ماله وحُر في تصرفاته ، وهو بعد ذلك مستول عن هذه التصرفات أمام الله .

والوصية هلى سبيل من سُبُل الإنفاق ، بل إنها تستوعب سبيل الإنفاق كلها ، والدليل على أن الوصية لا تتعارض مع آيات الموارث ، أن المسلمين عندما سألوا عن سبيل الإنفاق كما يقول تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ (البقرة : ٢١٥) . فالله - سبحانه - خص الوالدين ثم الأقربين بما يُنفق المسلم من خير ، ثم وسَّع دائرة الإنفاق حتى تشمل اليتامى والمسكين وابن السبيل . كما أنه تعالى يقول ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ (النساء : ٨) .

فالله - سبحانه - يريد أن يعم الخير الجميع ، ولا يستأثر به طائفة من الناس دون الآخرين ، فلا يكون المال متداولاً بين الأغنياء فقط ، لذلك فإن الله يقول ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ (الحشر : ٧) . فالله - سبحانه - يريد أن يوزع الخير بين المسلمين ، ليحدِّث شىء من التوازن الإجتماعى ، وتقريب الفروق بين الطبقات . والوصية سبيل لتحقيق هذا الهدف ، وهى عند الله فى التنفيذ أولى وأسبق من الموارث كما قال تعالى ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصى بِهَا أَوْلَادَيْنِ ﴾ .

فإن كانت آيات الموارث هى الآيات الملزمة والمقيدة والمقدرة مقاديرها ، وأن هذه المقادير لا تقدَّر إلا بما تبقى من بعد تنفيذ الوصية لأن المال هو مال الموصى ، وهو حُر فى ماله ، وهو حر فى ما يوصى به دون ظلم لأحد ، فإن آيات الوصية هى الآيات المطلقة لفكر الإنسان والمحرة لحرته .

طلاقة النص فى قوله تعالى ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾

هناك نصان فى التقوى ، قيل أنها متعارضان ، النص الأول قوله تعالى ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ (آل عمران : ١٠٢) والنص الثانى ، قوله تعالى ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ (التغابن : ١٦) .

والتقوى لا تكون إلا عن العلم ، فاتقاء الإنسان للشيء يكون ناتجا عن علمه بمخاطر هذا الشيء .

والرسول - ﷺ - يقول فيما معناه (أنا أعرّفكم بالله وأخشاكم له وأتقاكم) فتقوى الله تكون عن العلم . ومعرفة الناس لله تختلف من شخص لآخر فكل شخص بحسب اجتهاده وجهاده من أجل معرفة الله ، وبالتالي فإن كل من كانت معرفته بالله أقوى ، فإن تقواه لله وخشيته منه تكون أقوى .

وحيث أن لكل إنسان قدرته على العلم والمعرفة - بحسب اجتهاده - فإن الناس يختلفون في ذلك ، لذلك فإن لكل أنسان استطاعته وإمكانيته ، لذلك فإن الله يقول ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ أى أن كل أنسان يتقى الله بأقصى ما يصل إليه من استطاعة ، وبالتالي فإن كل شخص يشعر بأنه اتقى الله بأقصى ما يمكن . يظن بأنه اتقى الله حق تقاته .

ولكن الله يريد أن يفتح الآفاق أمام الفكر لكى يرتقى الإنسان في العمل ، فأورد قوله تعالى ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ ، لكى يعلم المسلم أنه مطالب دائما بالسمو والتعالى والارتقاء إلى تقوى الله حق تقاته ، فيظل يسعى سعيا حثيثا بهدف الارتقاء بأخلاقه ، ناشدا الكمال الأخلاقي المتمثل في رسول الله - ﷺ .

وبالتالى فإن قوله تعالى ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ﴾ أكثر حياة وأكثر انفتاحا وأكثر انطلاقا واستمرارا في ارتقاء الإنسان ، ذلك لأن هذا النص ذو فاعلية مستمرة في الحياة مما تؤدى إلى نمو الحياة وارتقائها ، فحياة النص تنبثق [من فاعلية ذلك النص في الحياة كما أنها تنمو وتستمر إنطلاقا من قدرة النص على الإسهام في نمو الحياة واستمرارها]^(١)

طلاقة النص في قوله تعالى

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحُلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ (المائدة : ٢) .

عند التعرض لهذه الآية - في الفصل الخاص بمناقشة الآيات التى ادعى أنها منسوخة - قلنا أنها كلها خطاب للمسلمين المؤمنين فيما ينبغى فى التعامل بينهم إذ ما زارت جماعة من المسلمين من أى بلد إسلامى بيت الله الحرام .

(١) النص القرآنى ص ١٢٩ .

وقلنا أنه إذا قال قائل : إن هذه الآية ليست للحديث عن المسلمين وبعضهم ، ولكنها كانت بين المسلمين وكفار قريش - حين صد كفار قريش المسلمين عن القيام بالحج - وقد نزلت الآية في ذلك .

قلنا أن كلام الله لا ينحصر في زمان ولا مكان ، ولا يتقيد بسبب النزول فإن أسباب النزول قد زالت وزال زمانها ومكانها وأحداثها ، وبقي كلام الله خالدا مطلقا . ولو قلنا أن هذه الآية مقيدة بسبب النزول ، وقد زال كفار قريش ولم يصبح في مكة كفار ، ولم يعد هناك صد عن البيت الحرام ، لقلنا أن الآية لم يعد لها فائدة ، مادامت الحادثة التي نزلت بسببها قد مضت وانقضت . وليس هذا صحيحا ، لأن كلام الله مطلق من حدود الزمان والمكان ومن أسباب النزول .

فهذه الآية غير منسوخة ، وهى عاملة مطلقة في الوجود ، تعمل عملها عندما يتجدد الحدث ، وقلنا أنه فيما سبق ، وقبل استحداث المواصلات البرية والبحرية والجوية ، عندما كان الحجاج يذهبون لزيارة بيت الله الحرام على الإبل ولخيول والبغال والحمر ، فإنهم كانوا يتعرضون للنهب والسرقه ، وهذا استحلال من المسلم لحرمة أخيه المسلم . وكذلك يمكن أن يحدث - أو قد حدث - خلاف بين أهل البيت الحرام (السعودية) ، وبين أى دولة إسلامية أخرى ، مثل ما حدث مع إيران وكذلك العراق (حرب الخليج) . فالله يخاطب أهل البيت الحرام بأن لا يحملوا شعائر الله ، وأن لا يمنعوا زوار بيته من الدول المخالفة من الزيارة ، لأن البيت بيته وليس بيتهم ، وهو مزار لجميع من أسلم لله وآمن به . وكذلك يأمرهم بأن لا يستحلوا أموالهم وممتلكاتهم فلا يسرقوا هديهم ولا القلائد وأدوات الزينة والحلى التي يتزين بها الزوار المسلمين والمسلمات .

والقلائد إشارة لكل ما هو ثمين ويتقلده الإنسان ، بمعنى أنه يضعه على جسمه مثل الساعات والسلاسل والأساور والخواتم وغير ذلك . وذلك سواء في رحلة الذهاب أو في رحلة الإياب .

فالحجاج قد يزورون بيت الله ، ومعهم ما هو في معنى (القلائد) لكي يبيعونها هناك في موسم الحج ، فهم هنا يحملون هذه الأشياء في رحلة الذهاب ، وهناك من يشتري هذه الأشياء في موسم الحج ويعود بها ، وهذا في رحلة الإياب . فلا يحل لأى مسلم أن ينهب ويسرق أخاه المسلم في أى وقت سواء في الأشهر الحرم أو غيرها .

كما أن الآية تدعو المسلمين من الدول الأخرى ، أنه لومنعهم جماعة من أهل البيت الحرام (السعودية) عن زيارة البيت الحرام ، لأنهم يكرهونهم ، فإنها تدعوهم أن لا يعتدوا على إخوانهم أهل البيت الحرام فيقول تعالى ﴿ وَلَا تَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا ﴾ ، ثم يأمر تعالى كلا الفريقين بالتعاون على البر والتقوى وترك العدوان والإثم والفسوق والبعد عن سبيل الله ، وأن يتقوا الله ويخافوه ، ويجرموا حرمانه ويحترموا ، فيقول لهم ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ .

فالخلاف بين أهل البيت الحرام (السعودية) وبين أى دولة إسلامية أخرى ، شىء وارد ، ويمكن تحقيقه كثيرا فى المستقبل ، بل قد تحقق كثيرا ، والآية تعالج هذا الموضوع ، فهى آية غير منسوخة ، بل مطلقة فى الوجود ، قادرة على العطاء وعلى التحقق فى الواقع . وهذا يدلنا على أن كلام الله كله مطلق ومحكم وليست هناك آيات يُدعى أنها منسوخة .

طلاقة النص فى قوله تعالى

﴿ فَإِن جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ ﴾ (المائدة : ٤٢) .

الحكم الإلزامى المقيد الذى لا يحصى عنه هو أنه : إذا حكمت بين الناس فاحكم بالعدل . وهذا الحكم الذى أمر الله به رسوله وغيره من الناس يظهر فى أقواله تعالى ﴿ وَأَن أَحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ﴾ (المائدة : ٤٩) ، ﴿ وَإِن حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ﴾ (المائدة : ٤٢) ، ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ (النساء : ٥٨) .

فما دام الإنسان سيحكم ، فعليه أن يحكم بالعدل وبما أنزل الله . ولكن إذا رأى النبى - ﷺ - أن المتحاكمين إليه من أهل الكتاب غير جادين ، وأنهم لن يأخذوا بحكمه ، وأن وقته سيضيع معهم ، فله أن يُعرض عنهم . إذ أنه لو كانوا يريدون الحق لوجوده عندهم فى التوراة والإنجيل ، إذ أن الله يقول ﴿ وَكَيْفَ تُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ (المائدة : ٤٣) .

وهكذا نجد أن الآية التى يُدعى أنها منسوخة ، هى أكثر طلاقة من الآية التى يُدعى أنها ناسختها ، إذ أنها حررت حركة الإنسان من الإلزام والتقييد ، إذا ماكان هذا الإلزام

أو هذا التقييد لن يفيد . فإذا كان المتحاكمون ، لن يستفيدوا من حكم الحاكم الذى يحكم بكتاب الله ، وأن الحاكم رأى أنهم لن ينفذوا ما حكم به - خصوصا وأنهم من ملة أخرى - وأنهم غير جادين ، ورأى أن هذا مضيعة لوقته وهيبته ، فله أن يُعرض عنهم ليخزيهم . إذ أن فى الإعراض عنهم خذى لهم ، لأنه المح إليهم بطرف خفى أنهم غير جديرين بأن يحكم بينهم .

فالتخيير فى أن يحكم وأن لا يحكم ، هو من طلاقة النص الذى يؤدى إلى طلاقة الفكر وتحوره ، فيؤدى إلى حرية الحركة العملية للإنسان .

طلاقة النص فى قوله تعالى

﴿ يَتَأْتِيَا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَهْدَةً بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذُوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخْرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ صَرْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَحْتُمْ مَّصِيبَةُ الْمَوْتِ ﴾ (المائدة: ١٠٦) .

هذا خطاب للذين آمنوا ، بأنه إذا حضر أحدهم الموت ، فإنه حين يكتب وصيته فإنه يشهد إثنين ذوى عدل منكم (أى من المؤمنين) ، وهذا سيكون فى السفر أو فى الإستقرار . أى أن الموصى قد يكون مستقرا فى وطنه بين ذويه ، وقد يكون مسافرا مغتربا فى بلد يدين بملة الإسلام ، فيشهد على وصيته اثنين من المؤمنين .

وإن كان ضاربا فى الأرض ، مهاجرا مغتربا باحثا عن الرزق أو محصلا للعلم ، وحضره الموت ، فإنه يشهد على وصيته إثنين ممن يحضرون وفاته . وقد يكونا من أهل ديارته مغتربين مهاجرين مثله ، وقد يكونا من غير أهل ديارته .

والمهم هنا : هو أن الله - سبحانه - لم يعطل الوصية ، سواء كان الشاهدان من المؤمنين أو من غير المؤمنين ، بل أعملها فى كل الظروف التى يمكن أن تحيط بالإنسان . فإن كان المسلم مغتربا مهاجرا فى بلاد الكفر وحضرته الوفاة ، فإن كتابه الوصية وإشهاد اثنين من أهل هذه البلاد ، وتوصيتهما بإبلاغ وصيته ، خير من الموت بدون ترك الوصية . ذلك لأن الوصية يتعلق بها حقوق الآخرين ، وقد يكون الموصى قد ظلم أحدا فى حقوقه ، وأراد أن يُرجع هذا الحق لأصحابه قبل الوفاة . لذلك شرع الله الوصية ، ولم يعطل تنفيذها فى أى ظرف ، لأن إعمالها خير من تركها ، ولو كان الشاهدان عليها كافرين .

وهذا إطلاق لحركة الإنسان في الحياة ، فلو لم يُبَّع الشارع الحكيم إسهاد غير المسلمين ، لضاق الأمر على المسلم وضاعت وصيته ، وضاعت حقوق الآخرين .
والخلاصة ، أنه إذا اتبعنا الآيات التي ادعى نسخها ، سنجد أنها أكثر طلاقة وأكثر فاعلية في الوجود وأكثر انفتاحا عليه ، من الآيات التي ادعى أنها ناسخة . فالآيات التي ادعى نسخها أكثر حيوية وأكثر إطلاقا وتحريرا لحركة الإنسان . ولو كان للنسخ حقيقة وجود لقلنا أن هذه الآيات كان يجب أن تكون هي الناسخة وليست المنسوخة مادامت هي الأكثر انطلاقا وحيوية في الوجود . ويبدو أن القائلين بالنسخ - لضيق نظرهم وتحجر فكرهم - لم يستطيعوا أن يستوعبوا طلاقة هذه الآيات وحيويتها وديناميتها ، فحكموا عليها بالإبطال .

خلاصة البحث في هذا الفصل

- ١ - دعاوى النسخ دعاوى شخصية ، ناتجة عن فهم المدعى فيها خاطئا لكتاب الله .
- ٢ - دعاوى النسخ تهدم عالمية الإسلام وخلود كتابه .
- ٣ - دعاوى النسخ تؤدي إل تعطيل كتاب الله .
- ٤ - فتح باب النسخ يؤدي إلى مخاطر كثيرة ، وأول هذه المخاطر إلغاء خاتمية الكتاب .
- ٥ - القرآن الكريم هو روح الله المرسل إلى الإنسان ، فهو الوحي الدائم التنزل على كل إنسان في كل زمان ومكان عند قراءته وتدبره ، ومن هذه الوظيفة يتحقق الكتاب بالخاتمية وكذلك بالعالمية وبالخلود .
- ٦ - الغاية من إنزال الكتاب - الروح القرآني - هو إلزام الروح الإنساني - أي الفكر - بتعاليم الروح القرآني وتطبيق ذلك عمليا . أي أن الروح الإنساني عليه أن يتطابق في أفكاره وأفعاله وتوجهاته مع تعاليم الروح القرآني .
- ٧ - الإنسان هو الوسيط الواصل بين الله والكون ، فهو خليفة الله . ومعنى الإستخلاف : هو أن يقوم الإنسان بتحقيق مرادات الله في الوجود . ولكي يقوم بذلك ، عليه أن يقوم بتحصيل العلم من كتاب الوحي وكتاب الكون ، ثم عليه أن يتصف بالحكمة ، لكي يستطيع أن ينزل أحكام الله على الواقع تنزيلا حكيما ، فتحقق بذلك خلافته . وهذا هو العطاء الذي أعطاه الله للأنبياء والرسل ليحققوه على أقوامهم .

٨ - بما أن الروح القرآنى - كتاب الوحى - من صفاته الطلاقة والحرية والإنعتاق من حدود الزمان والمكان ، وكذلك الروح الإنسانى - باعتباره نفخة الرحمن فى جسد الإنسان - يتصف بالطلاقة والحرية ، وحيث أنه توجد علاقة ثنائية تفاعلية بين الروحين ، فإن طلاقة النص هى قدرة النص على تجاوز حدود الزمان والمكان ، وقدرته على العطاء المتجدد والمستمر ، مما يجعله قادرا على إطلاق الفكر (الروح الإنسانى) ، فيحرره من قيود الزمان والمكان ، فيطلق قدراته على العمل .

٩ - إذا كان من وظيفة النص القرآنى (الروح القرآنى) إطلاق الروح الإنسانى (الفكر) وتحريره ، فإن من وظيفة الروح الإنسانى الكشف عن النص ومعرفة المراد منه ، أى عليه بالجهاد والإجتهد .

١٠ - عبقرية النص القرآنى وخلوده تنتج عن ديناميته المستمرة وعطائه المتجدد لكل الظروف والإحوال وطلاقة فى الوجود .

obeikandi.com

خاتمة البحث و خلاصته

خلاصة البحث

التوصيات

obeikandi.com

خاتمة البحث و خلاصته

في معظم فصول هذا البحث ، كتبنا خلاصة لكل فصل في نهايته ، وسوف نختار من كل فصل النقاط الهامة التي تعطي صورة موجزة لما وصل إليه هذا البحث .

* ففي الفصل الأول نجد أن :

* أصحاب عبد الله بن مسعود هم أول من أضافوا كلمة (حكم) إلى معنى النسخ ، فقالوا في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ ﴾ أى (ما ننسخ من حكم آية) مع أن الآية الأصلية ليس فيها كلمة (حكم) . فأخطأوا في ذلك وسار على خطئهم من سار .

* الإمام الطبرى كمفسر هو أول من تبني هذا الرأى فأضاف كلمة (حكم) إلى كلمة (آية) فيكون تفسيره للآية أى (ما ننقل من حكم آية) . كما أنه أول من وضع القواعد الأولى للنسخ .

* في الفصل الثانى نجد أن :

* إن كان هناك ما يسمى بالنسخ فإن الحكم لا يُنسخ في نفس الشريعة التي أُصدر فيها، حتى لا تضطرب الأحكام ، ولا تتبلبل الأفهام ، فإذا كان كتاب الله هو آخر الكتب، إذاً، فلا ناسخ لآياته .

* ما كان متروكا ومسكوتا عنه من الله ، فليس بحكم ، فإذا نزل حكم بعد ذلك في ذلك المتروك أو المسكوت عنه ، فلا يعتبر ذلك نسخا ، لأنه لم يسبقه حكم شرعى أول .

* ما كان في مقام الإبتلاء من أجل الإختبار والإصطفاء لا يعتبر حكما شرعيا ، لأنه موقوت بزمن الإبتلاء وانتهائه ، وبالتالي لا يصح فيه النسخ .

* أما في الفصل الثالث فإنه يحتوي على أنواع النسخ كما يرى القائلون به .

* وفي الفصل الرابع نجد أن :

* القائلون بالنسخ ادَّعوا أنهم يلجأون إليه دفعا للتناقض الموجود في كتاب الله ، وذلك إذا وجدوا - كما توهموا - أن هناك حكيم متعارضين .

* النسخ عندهم هو تعطيل وإبطال أحد الحكمين دفعا للتناقض الموجود في كتاب الله .
* النسخ وجهة نظر شخصية ، وقول بالرأى غير مستند إلى نص قرآنى أو حديث نبوى .

* تمادى القائلون بالنسخ في نسخهم وتعطيلهم لآيات الله ، ومن تماديهم في النسخ :
ادعاؤهم بجواز نسخ الناسخ . وادعاؤهم هذا يؤدي إلى نسخ كتاب الله كله وإبطاله .

* القائلون بالنسخ تجاوزوا القواعد التي وضعوها بأنفسهم ، فجعلوا النسخ يأتي قبل المنسوخ .

* عند مناقشة الآيات التي استخلصها الإمام جلال الدين السيوطى ، والتي ادعى أنها يحق فيها النسخ ، وُجد أنها لا تعارض ولا تناقض بينها وبين الآيات التي ادعى أنها ناسختها ، ولكن سبب هذا الإدعاء هو :

١ - الفهم الخاطيء للآية التي ادعوا نسخها .

٢ - اختلاط موضوع الآيتين عند القائل بالنسخ . فالآية التي ادعوا أنها منسوخة تتحدث عن موضوع مغاير للآية التي ادعوا أنها ناسختها وبالتالي فإن لكل آية موضوعها ، ولكل آية حكمها الخاص بها ، فلما ظنوا أن موضوعها مشترك ، وقعوا في الخطأ .

٣ - إقتطاعهم جزء من الآية وادعاء نسخه دون الآية ، وهذا لا يصح ، لأن كلام الله لا يُجزأ ولا يقطع ولا يفتت ، ولكن يؤخذ بعمومه وشموله .

٤ - فهمهم للآيات فهما بعيدا عن الروح العامة للوحي الكريم ، وبعيدا عن المقاصد العامة التي يهدف إليها .

* في الفصل الخامس الخاص بالكشف عن حقيقة النسخ ، فإننا نجد الآتى :

* أن المقصود بكلمة (آية) في قوله تعالى ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ هو الآية الكونية الحسية وليس الآية المتلوة أو آية الوحي . لأن آية الوحي لا تُبدل ولا تُبطل ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ .

* أن المقصود بالإنساء ليس النسيان الذى هو ضد التذكر ، ولكن الإنساء هو الترك والتثبيت للآيات الكونية . وليس الإنساء هو النسيان ، لأن الرسول لا ينسى ، ولأن القرآن نزل على قلبه واستقر فيه ، ولأن من وظيفته التذكير ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ ﴾ ، ومن كانت وظيفته التذكير لا ينسى .

كما أن الإنساء بمعنى النسيان ، لا يجريه الله على عباده ، لأنه يطلب منهم دائما أن يتذكروا ويفقهوا ويعلموا ويتفكروا ، ولا يطلب منهم أن ينسوا أو يتركوا ما ذكروا به .

* أن النسخ بمعانيه اللغوية الأربعة الموجودة فى لسان العرب ، لم يصح تطبيقها على الآية المتلوة (آية الوحي) ، وهذا يؤكد عدم وقوع النسخ فى كتاب الله .

* أن النسخ بمعنى الإبطال - بالذات - لم يصدق تطبيقه ، لا على الآية المتلوة - لأن كلام الله لا يُبطل - ولا على الآية الكونية الحسية - لأن خلق الله ليس باطلا ﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطِلاً سُبْحَانَكَ ﴾ .

* أن النسخ فى كتاب الله هو الإبدال - كما قال ابن عباس - والإبدال يحتوى على فعلين للإرادة الإلهية وهما : محو شىء موجود ، وإيجاد شىء آخر جديد . وعلى هذا فالنسخ بهذا المعنى يتفق مع قوله تعالى ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ^ط وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ (الرعد : ٣٩) .

* النسخ شأن من شئون الله فى ملكوته ، ينبع من صفاته تعالى : الخالق والخالق والقدير والمالك ، فهو سبحانه يوجد ويُعدم ، ويحيى ويميت ، ويمحو ويثبت كما يشاء فى ملكوته .

* أن الخيرية تكون فى الآيات الكونية ، وليس فى آيات الوحي ، لأن الأحكام التى حكم بها الله على عباده ، كلها خير من أجل صالح العباد .

* أن المثلية فى قوله تعالى (أو مثلها) إذا انطبقت على الأحكام ، فهذا يدل على الجهالة والسفاهة وعدم الحكمة فى المشرع ، لأنه لا معنى أن يبطل المشرع حكما ثم يأتى بمثل هذا الحكم مرة أخرى .

* لو كان النسخ نسخ أحكام ، لختمت الآية بمثل قوله تعالى (ألم تعلم أن الله عليم حكيم) أو (والله عليم حكيم) . ولكن الآية خُتِمت بقوله تعالى (ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير) ، فدل ذلك على أن كلمة (آية) هي الآية الكونية ، وليست الآية المتلوة ، لاحتياج الآية الكونية الحسية إلى القدرة لإخراجها إلى الوجود .+

* سياق الآيات التي بعد آية النسخ (البقرة : ١٠٦) دلّ على أن المقصود بالآية هو الآية الكونية الحسية وليس الآية المتلوة .

* أما الفصل السادس الخاص بمناقشة (حقيقة تحويل القبلة) ، فنجد الآتى :

١ - ليس هناك نص قرآنى قاطع يأمر الله فيه نبيّه بأن يتوجه إلى بيت المقدس ، كما أنه ليس هناك حديث نبوى يدل على أن الله أمر رسوله بذلك .

٢ - التوجه إلى بيت المقدس كان من المتروك المسكوت عنه ، وفى علم الله - سبحانه - أنه سيجعل من هذا الأمر ابتلاء لاتباع الرسول .

٣ - ﴿ إِن أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ ﴾ ، وأن هذا هو البيت الذى اختاره الله لعباده منذ بدء الخليقة ، فإذا كان هذا البيت هو القبلة الحق فما كان الله ليأمر بقبلة غيرها .

٤ - أمر الله نبيه - ﷺ - بأن يتبع ملة إبراهيم حنيفا ، ومن ضمن اتباع الملة ، هو اتباع القبلة (المسجد الحرام) .

٥ - السفهاء هم الذين يجهلون الحق ويعمون عن الحقيقة ، وهذا الحق الذى يجهلونه هو أن المسجد الحرام هو القبلة الحق . كذلك فإن السفهاء هم الذين ظنوا بأن الله أمر أولا بالتوجه إلى بيت المقدس ، ثم غير كلامه وبدّله فأمرهم أمرا ثانيا بالتوجه إلى المسجد الحرام ، هؤلاء هم السفهاء ، لأن الله لم يفعل ذلك ، وأنه ﴿ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَىٰ ﴾ (ق : ٢٩) وأنه ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ (يونس : ٦٤) .

٦ - فى الحقيقة أن أمر القبلة لم يكن أمر تحويل ، بل كان أمر تعيين وتحديد لأن التحويل يتضمن فى معناه أنه كان هناك أمر أول من الله بالتوجه إلى بيت المقدس ، ثم حوّلهم الله بعد ذلك ليتوجهوا إلى المسجد الحرام ، وهذا غير صحيح ، إذ أن الأمر بالتوجه إلى

المسجد الحرام هو الأمر الأول والحكم الأول والأخير في شريعة الإسلام ، بل وفي كل الشرائع السابقة ، إلا أن طول العهد وتحريف أهل الكتاب هو الذى غيب الحقيقة عن الناس .

٧ - إن الله وصف أمر التحويل أو التبديل للقبلة بأنه أمر عظيم وكبير (وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله) . أى أن أمر التبديل يكون عظيما عند الله ، فالله لا يبدل كلماته ولا يُغير أقواله . كما أن من يظن ذلك ، فقد قال على الله قولا كبيرا وبهتانا عظيما .

٨ - قوله تعالى ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ دليل على تقلب القلب وقلقه وحيرته وعدم استقراره على أمر . وهذا معناه أن الرسول كان قبل هذه الآية غير مأمور بالتوجه إلى أى قبلة ، لأنه لو كان مأمورا قبل هذه الآية بالتوجه إلى بيت المقدس ، لمَّا تقلب وجهه باحثا عن قبلة ، ولمَّا كان له أن يختار لنفسه قبلة أخرى غير التى اختارها له الله . فهذا دليل آخر على أن أمر تعيين القبلة هو الأمر الأول والأخير . كما أن القبلة التى يرضاها الرسول هى القبلة التى رضىها الله له وإبراهيم وللناس جميعا .

٩ - أن أهل الكتاب كانوا يعلمون أن المسجد الحرام هو القبلة الحق ، إلا أنهم حرفوا دين الله وأضلوا الناس ، فالله يقول (وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم) ، أى أن المسجد الحرام هو القبلة الحق . كما أنه تعالى يقول ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ أى أن ما أمرك به الله يا محمد هو الحق ، وأن المسجد الحرام هو القبلة الحق ، وليس بيت المقدس ، لأنه ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (آل عمران : ٩٦) .

* أما الفصل السابع الخاص بأحدية الكتاب وثبات الأحكام فقد وجدنا فيه الآتى :

١ - أن الشرائع كلها نزلت من كتاب واحد ، هو الكتاب الأم الذى عند الله ، وهذا الكتاب كتاب محكم حكيم ، وبالتالي فإن جميع الشرائع التى نزلت منه هى شرائع محكمة متقنة ، لا اختلاف بينها ولا تعارض ، وبالتالي فهى لا تتغير ولا تتبدل لأن أصلها واحد هو الله .

٢ - أن هناك فرقاً بين (الشريعة) وبين (الشريعة) ، فالشريعة هي ابتداء الطريق ، وهي من الشروع والبدء في عمل شيء ، وبالتالي فإن الشريعة هي (ابتداء في التشريع) ، وهذا يوحي بالبدء كما يوحي بعدم الإكتهال ، فإذا تم اكتهال طريق التشريع ، فإننا نصل إلى (الشريعة) . فالشريعة هي الدين الكامل ، لذلك فإن الله قال عندما أكمل الشريعة وأتم الدين ﴿ آيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة : ٣) .

٣ - أن الكتب التي أنزلها الله على رسله ، بما أنها نزلت من كتاب واحد هو الكتاب الأم الذي عند الله ، فإنها تصدق بعضها بعضاً ، لأنه لا اختلاف بينها ولا تناقض ، وحيث أن القرآن الكريم هو الكتاب الخاتم وهو الذي اكتملت به الشريعة ، وهو الكتاب الكامل ، إذاً ، فهو الكتاب المصدق لتلك الكتب السابقة والمهيمن عليها ، والحافظ لها من التحريف والتبديل ، كما قال تعالى ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ﴾ (المائدة : ٤٨) . فإذا كانت الشرائع كلها نزلت من كتاب واحد ، وأن القرآن الكريم هو المصدق لهذه الكتب ، إذاً ، فالأحكام واحدة ثابتة لا تتغير ولا تبدل ، وبالتالي فإن دعوى النسخ دعوى باطلة سواء كانت للشرائع السابقة أو لكتاب الله (القرآن الكريم) .

* أما في الفصل الثامن والأخير والمسمى بطلاقة النص ، فإن خلاصة البحث فيه تتلخص في الآتي :

١ - أن دعاوى النسخ دعاوى شخصية وآراء ذاتية ، ناتجة عن فهم المدعى فيها خاطئاً لكتاب الله .

٢ - دعاوى النسخ تؤدي إلى تعطيل كتاب الله وتهدم عالميته وتلغى خاتمته وخلوده .

٣ - القرآن الكريم هو روح الله المرسل إلى الإنسان ، فهو الوحي الدائم التنزل على كل إنسان في كل زمان ومكان عند قراءته وتدبره ، ومن هذه الوظيفة - وظيفة استمرار التنزل ودوامه - يتحقق الكتاب بالخاتمية والعالمية وكذلك بالخلود .

٤ - الغاية من إنزال الكتاب (الروح القرآنى) ، هو إلزام الروح الإنسانى (الفكر) بتعاليم الروح القرآنى وتطبيق ذلك عمليا . أى أن الروح الإنسانى (الفكر) عليه أن يتطابق فى أفكاره وأفعاله وتوجهاته مع تعاليم الروح القرآنى .

٥ - أن الإنسان هو الوسيط الواصل بين الله والكون ، فهو خليفة الله ، ومعنى الإستخلاف : هو أن يقوم الإنسان بتحقيق مرادات الله فى الوجود ، ولكى يقوم بذلك ، عليه أن يقوم بتحصيل العلم من كتاب الله ومن الكون ، ثم عليه أن يتصف بالحكمة ، لكى يستطيع أن ينزل أحكام الله على الواقع تنزيلا حكيما ، فتحقق بذلك خلافته . وهذا هو العطاء الذى أعطاه الله للأنبياء والرسل ليحققوه على أقوامهم ، واكمل هذا العطاء وتحقق فى الواقع على أكمل ما يكون للرسول محمد - ﷺ .

٦ - بما أن الروح القرآنى من صفاته : الطلاقة والحرية والانعقاد من حدود الزمان والمكان . وكذلك الروح الإنسانى - باعتباره نفخة الرحمن فى جسد الإنسان - يتصف بالطلاقة والحرية . وحيث أنه توجد علاقة ثنائية تفاعلية بين الروحين ، فإن طلاقة النص فى كتاب الله هى قدرته على تجاوز حدود الزمان والمكان ، وقدرته على العطاء المتجدد والمستمر ، مما يجعله قادرا على إطلاق الفكر (الروح الإنسانى) فيحرره من قيود الزمان والمكان ويطلق قدراته فى العمل .

٧ - إذا كان من وظيفة النص القرآنى (الروح القرآنى) إطلاق الروح الإنسانى (الفكر) وتحريره ، فإن من وظيفة الروح الإنسانى : الكشف عن النص ومعرفة المراد منه ؛ أى عليه بالجهد والإجتهد .

التوصيات

بعد أن تحققنا من بطلان دعوى النسخ وتهاويها ، وبعد أن رأينا أن القائلين بالنسخ ارتكبوا جرما عظيما فى حق الله وفى حق كتابه . أما الجرم الذى ارتكبهوه فى حق الله ، فهو مانتج عن القول بالنسخ من أن الله يبدل كلماته ويغير أحكامه ، والله يقول ﴿ مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَىٰ ﴾ (ق : ٢٩) ويقول ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ (يونس : ٦٤) ، ويقول ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ﴾ (الأنعام : ١١٥) . وأما الجرم الذى ارتكبهوه فى حق كتاب الله ، فهو قولهم أنهم يلجأون إلى النسخ لرفع التناقض

الموجود في كتاب الله بين حكمين ، ولكي يتم رفع التناقض بين الحكمين المتعارضين المتناقضين - كما توهموا - فإنهم يقومون بتعطيل وإبطال أحد الحكمين ، لكي يتم إعمال الحكم الآخر . وبالتالي فإن هذا الجرم ينقسم إلى جُرمين : جرم بسبب ادعائهم وجود تناقض في كتاب الله ، وأنهم شمروا عن سواعدهم لكي يرفعوا هذا التناقض الموجود في كتاب الله ! والله - سبحانه - يقول ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (النساء: ٨٢).

والجرم الثاني بسبب إبطالهم لنصوص كتاب الله . وقد رأينا من خلال البحث أن الإبطال لا يكون إلا لما هو باطل ، وكلام الله ليس باطلا . فهو - سبحانه - يقول ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿١١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿١٢﴾ ﴾ (فصلت) .

وبعد أن تهاوت دعاوى النسخ وتحقق بطلانها ، فإن هذا البحث يوصى بالآتي :

١ - تنبيه المسلمين على عدم تناول كتب (الناسخ والمنسوخ) .
 ٢ - حيث أن كتب التفسير - قديمها وحديثا - تتناول موضوع النسخ - بمعنى إبطال النص السابق وإعمال النص اللاحق - ويتناولها المفسرون وكأنهم موافقون عليه ، ومنهم من يمر عليه مروراً عابراً وكأنه يهرب من التعرض له ، فإن البحث يوصى بإظهار حقيقة النسخ - كما نتج من البحث عند التعرض لتفسيره الآية (البقرة : ١٠٦) ، وذلك في التفاسير الحديثة ، وأما في التفاسير القديمة ، فإنه يوصى عند إعادة الطبع بالتنويه إلى حقيقة النسخ .

٣ - بالنسبة للقبلة (المسجد الحرام) ، فإن المسلمين يحتفلون في ليلة النصف من شعبان بتحويل القبلة ، وحيث أن هذا القول (تحويل القبلة) يحتوى على خطأ ، إذ أنه يعترف ضمناً بأن الله كان قد أمر المسلمين في أول الأمر بالتوجه إلى بيت المقدس ، ثم غير الله كلامه وبدّله وأمرهم بأن يتوجهوا إلى المسجد الحرام . وحيث أن الله لم يأمر المسلمين بالتوجه إلى بيت المقدس ، ولكن كان أمره الأول والأخير هو التوجه إلى المسجد الحرام .

فإنه لم يحول القبلة ، ولكنه - سبحانه - حوّل وجوه المسلمين إلى المسجد الحرام . وهناك فرق بين التحويلين ، ولكي نوضح ذلك نقول :

إن تحويل القبلة يعنى أن الله حول كلامه وغيره وبدله ؛ أى أنه أمر المسلمين بأمر ثم غيره وبدله بأمر آخر ، وهذا خطأ وجرم فى حق الله .

وأما تحويل وجوه المسلمين من جهة إلى جهة ، أو من أمرهم عليه إلى أمر آخر يريد به الله ، فهذا فعل وإرادة الله ، وهذا من وظيفة الدين ووظيفة الرسول .

فوظيفة الدين هى أن يحوّل الناس من عادات وأمور هم عليها ولا يرضاها الله ، ويوجههم إلى أمور أخرى يرضاها الله لهم .

فإنه لم يحوّل القبلة ، لأن القبلة منذ أن خلق الله الناس هى المسجد الحرام ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (آل عمران : ٩٦) ، ولكن الله حوّل المسلمين من فعل التوجه إلى بيت المقدس ، ووجههم إلى القبلة الحق (المسجد الحرام) . أى أن الله قام بعملية تقويم للمسلمين فى القبلة التى يتوجهون إليها . فأمر التوجه إلى المسجد الحرام هو أمر تصحيح لوضع خاطيء .

وبالتالى ، فعند الإحتفال فى ليلة النصف من شعبان ، لا نقول إحتفالاً بتحويل القبلة ، ولكن نقول إحتفالاً بتحديد القبلة وتعيينها وتوجيه المسلمين إليها . أو نزول الأمر الإلهى بتحديد وتعيين المسجد الحرام قبلة للمسلمين . وهو أمر تجديد ، لأن المسجد الحرام هو قبلة الناس منذ أن خلقهم الله ، كما أنها قبلة إبراهيم - عليه السلام - أبو الأنبياء ، ولكن أهل الكتاب حرفوا دين الله وكنتموا الحق والحقيقة عن الناس ، كما يقول تعالى ﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة : ١٤٦) . فهذه الآية هى بشأن المسجد الحرام . أى أن أهل الكتاب يعلمون أن المسجد الحرام هو القبلة الحق .

obeikandi.com

مراجع البحث

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - تفسير الطبري - دار الغد العربي .
- ٣ - فتح القدير - الشوكاني - عالم الكتاب .
- ٤ - مفاتيح الغيب - الرازي - دار الغد العربي .
- ٥ - الدر المنثور - السيوطي .
- ٦ - تفسير المنار - محمد رشيد رضا .
- ٧ - تفسير الشعراوي - أخبار اليوم . ٨ - في ظلال القرآن - سيد قطب - دار الشروق .
- ٩ - صحيح مسلم .
- ١٠ - سنن أبي داود .
- ١١ - سنن الترمذي .
- ١٢ - سنن النسائي .
- ١٣ - صحيح البخاري .
- ١٤ - الأحاديث القدسية .
- ١٥ - الله - عباس العقاد - دار المعارف .
- ١٦ - أعلام الموقعين عن رب العالمين - ابن القيم - دار الجيل - بيروت .
- ١٧ - الإسلام عقيدة وشريعة - د. محمود شلتوت - دار الشروق .
- ١٨ - الإعلام في القرآن - د. محمد عبد القادر حاتم - مكتبة الأسرة .
- ١٩ - أزمة العقل المسلم - د. عبد الحميد أبو سليمان - المعهد العالمي للفكر الإسلامي .
- ٢٠ - الأحكام في الأحكام - ابن حزم الظاهري - دار الفكر - بيروت .
- ٢١ - الإتقان - السيوطي - دار الفكر .
- ٢٢ - أسباب النزول - الواحدي النيسابوري - دار الحديث .
- ٢٣ - أصول الفقه - محمد الخضري - المكتبة التجارية ط ٥ .
- ٢٤ - البرهان - بدر الدين الزركشي .
- ٢٥ - بلاغة الخطاب - د. صلاح فضل - عالم المعرفة العدد ١٦٤ .
- ٢٦ - التوحيد وواقعنا المعاصر - د. عدنان النحوي - الرياض .

- ٢٧ - جامع بيان العلم وفضله - ابن عبد البر .
- ٢٨ - حقيقة الإيمان - عمر عبد العزيز قريشى .
- ٢٩ - دراسة الكتب المقدسة ... د . موريس بوكاي - ليبيا .
- ٣٠ - السنن الإلهية - د . عبد الكريم زيدان - مؤسسة الرسالة .
- ٣١ - مجلة عالم الفكر - العدد ١٦٤ - الكويت .
- ٣٢ - فقه السنة - السيد سابق - الفتح للإعلام العربى .
- ٣٣ - فقه السيرة - محمد سعيد البوطى - دار الفكر .
- ٣٤ - فتاوى ابن تيمية - دار التقوى للنشر والتوزيع .
- ٣٥ - القرآن محاولة لفهم عصرى - د . مصطفى محمود - دار المعارف .
- ٣٦ - كيف نتعامل مع القرآن العظيم - د . يوسف القرضاوى - دار الشروق .
- ٣٧ - كيف نتعامل مع القرآن - د . عمر عبید حسنة - محمد الغزالى - المعهد العالمى .
- ٣٨ - لسان العرب - ابن منظور - دار إحياء التراث العربى .
- ٣٩ - مناهل العرفان - عبد العظيم الزرقانى - دار إحياء الكتب العربية .
- ٤٠ - مفهوم العبودية فى الإسلام - ابن تيمية .
- ٤١ - محاضرات فى تاريخ الدولة الأموية - الشيخ محمد الخضرى - المكتبة التوفيقية .
- ٤٢ - الموافقات - الشاطبى .
- ٤٣ - مختصر الصواعق المرسله - ابن القيم - دار الحديث .
- ٤٤ - محاضرات فى الفقه الجنائى - محمد بهجت عتيبة - مطبعة المدنى .
- ٤٥ - المعجم المفهرس لألفاظ القرآن - محمد فؤاد عبد الباقي - دار الحديث .
- ٤٦ - النص القرآنى - د . وليد منير - المعهد العالمى للفكر الإسلامى .
- ٤٧ - النصرانية والإسلام - محمد عزت الطهطاوى .
- ٤٨ - الكتاب المقدس .